



حاشية العالم العلامة الحبر البحر الفهامة

الاستاذ الممام شيخ مشايخ الاسلام

الشيخ ابراهيم البيهقوري على

متن السنوسيه رحمه

الله تعالى

آمين

وبها مشهات تقرير العلامة الشمس الانباني مقابل على خطه رحمه الله تعالى وأدام النفع بعلمه آمين ﴿

﴿ وأوله ﴾

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى  
آله وصحبه أجمعين (قوله ابتدأ بالبسملة) أي نطقا وكتابة أما الثاني فدل عليه المشاهدة وأما الأول فدل عليه  
أن من كتب شيئا تلفظ به غالباً والبسملة مصدرة فيبسم كدسج دسج إذا قال بسم الله الخ على  
ما في الصحاح أو إذا كتبها على ما في تهذيب الأزهري فهي بمعنى القول أو الكتابة لكن أطلقوها على  
نفس بسم الله الرحمن الرحيم مجازاً من إطلاق المصدر على المفعول لعلاقة اللزوم ثم صارت حقيقة عرفية  
والضهير في ابتدأ راجع للمصنف الذي هو الشيخ الامام العالم العلامة أبو عبد الله محمد بن محمد بن يوسف  
السنوسي نسبة الى بنى سنوس قبيلة معروف بالمغرب ولا أصل لقول بعضهم نسبة الى سنوس بلدته التي  
نسأها الحسني فهو من أبناء الحسن بن علي بن أبي طالب فهو شريف النسب يحكى أن الشرف ثبت له  
من جهة أم والده وهو من أنظره الله به الدين وأسس أصوله وتجرى العلوم كلها وبلغ في العلوم الغاية  
القصوى وتآلفه كثيرة تبلغ خمسة وأربعين منها شرحه الكبير المسمى بالمقرب المستوفى على الخوف  
كثير العلم ألفه وهو ابن تسع عشرة سنة وتجب منه شيخه لما رآه وأمره باخفائه حتى يكمل سنه لئلا تأخذه  
العين وقال لا نظيره فيما أعلم ودعاه توفى يوم الاحد بعد العصر الثامن عشر من جمادى الآخرة سنة خمس  
وتسعين وثمانمائة وعمره ثلاث وستون سنة وقبره مشهور في تلمسان برزاز يفوح منه المسك وقل أن يوجد  
مثله على وجه الارض تآلفه تفيد معرفته تعالى بالبراهين القاطعة في أقرب مدة لا سيما هذه العقيدة  
وكان بعض المحققين يقرؤها للناس في مجلس واحد كل يوم جمعة ويقول لا بد منها للمبتدئ وقد ألف تليذه  
أبو عبد الله محمد بن محمد الماللي مجلداً في مناقبه وحكى فيه عن السنوسي أنه حكى له أن صاحبه محمد بن  
يحيى رأى صاحبه من أهل العلم بعدموته فسأله عما لقيه من منكر ونكير فقال سألتني عن ديني وعمما  
قرأت من كتب التوحيد فقرأت عقيدة فلان وعقيدة فلان فقال لا يقضب وتهديد ولا شيء ثم نقرأ  
عقيدة السنوسي فقال قرأت غيرها من العقائد فقال لا وهلا قرأتها الوقرأتها الكفتك عن غيرها وضرباه  
بممع من حديد ضربتني أو ثلاثاً وإنما كان الضرب واعتاب لعدم قراءتي لها مع أني كنت أعرف  
التوحيد بالبراهين القطعية فكيف حال المقلد والجاهل فان قلت لا عقاب على المباح أجيب بأن غالب  
المصائب من الأمراض الباطنة فلعله انضم الى عدم قراءتها أمر باطنى كتنقيص أو اعتراض لان  
المعاصرة حرمات وتركة الميت سترا عليه وحكى أيضاً أن بعض الصالحين رؤى في المنام بعدموته فقيل  
له ما فعل الله بك فقال أدخلني الجنة ورأيت سيدنا ابراهيم الخليل يقرئ عقيدة سيدى محمد السنوسى  
الصبيان وهم يقرؤونها فى الألواح ويجهرون بقراءتها قال الزواوى وأظنه

قال العقيدة الصغرى أفاده بعض شراح المتن مع زيادة


﴿ مبيعه بمكتبة مانزمه ﴾

﴿ حضرة الشيخ أحمد على الميحيى الكتبى الشهير بمصر قريمان الجامع الأزهر المنير ﴾

﴿ الطبعة الاولى ﴾

﴿ بالمطبعة العاصرية الميحيى سنة ١٣٢٣ هجرية ﴾

(قوله بالكتاب) مصدر من زيد كتب أطلق على المكتوب وهو المنقوس ثم أطلق على اللفاظ المخصوصة المنزلة على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم المتعددة بتلاوتها للمتحدثين بأقصر سورة منها ثم صار حقيقة عرفية في ذلك والمراد من نزل الكتاب لما ذكرناه في غير موضع (قوله العز بن) أي الذي لا نظيره أو الغالب على غيره ويصح إرادة كل من المعنيين استعماله المشترك في معنيه (قوله وعملا) انما عبر بالعمل هنا وبالافتداء ثم تضمن الخبر الأمر بخلاف القرآن فإنه لم يتضمنه كتضمن الخبر (قوله لا يبدأ) صفة ثانية لا من باب النعت بالجملة بعد النعت بالمفرد وهو أحسن من عكسه (قوله فيه) أي بسببه وفائدة الأتيان في الدالة على السمية أفادة أن المطلوب كون الأمر ذي البéal سببا باعتبار على التسمية في ابتداءه لا مطلق وقوع التسمية في ابتداءه ولو بسبب آخر بحيث يكون هو غير منظور إليه عند التسمية (قوله فهو أبتراخ) أجزم وأبتر وأقطع صفات مشبهة مصوغة من أفعال لازمة مكسورة العين لتكون صوغ الصفة المشبهة التي على أفعال منها قاسيا (قوله بحيث لا يكون محرما لذاته ولا مكرها لذاته) يظهر أن المراد بالمحرم لذاته والمكروه لذاته ما لم يكن محرما وكراهته لعله يدور معها وجودا وعدمها والمكروه لعارض والمكروه لعرض ما كان محرما وكراهته لعله يدور معها وجودا وعدمها فالزنا وشرب الخمر من قبيل المحرم لذاته لأن تحريم الزنا لا يدور مع علته التي هي اختلاط الانساب وجودا وعدمها إذ قد تنفي العلة ويوجد التحريم كما إذا طوى رجل صغيرة وكذلك تحريم شرب الخمر لا يدور مع علته التي هي الاسكار إذ قد ينفي الاسكار ويوجد التحريم كما إذا اعتاد الشخص شرب الخمر بحيث (٢)



تحريره يدور مع علته التي هي الاستيلاء على حرق الغيرة وانا وجودا وعدمها والنظر لفرج الحليمه من قبيل المكروه لذاته لان كراهته لا تدور مع علته التي هي خوف الطمس مع عدم الحاجة إذ قد تنفي العلة وتوجد الكراهة كما إذا أخبره معصوم بأنه لا يحصل

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

له طمس اذا نظر لفرج حليمته وأكل البصل من المكروه لعارض لان كراهته تدور مع علته التي هي تأذي غيره ولو لم يكن وجودا وعدمها فاذا انتفت

الحمد لله الذي توحد في ذاته وتنزه في نعوته من شوائب النقص ومماته والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله وبعد فيقول ابراهيم البيجوري الفقيه في مولاه الغني القدير سألتني بعض الاخوان أصلح الله لي ولهم الحال والشان أن أكتب كتابا بهيمة على المقدم المشهورة بالسوسية فانشرح صدرى لذلك والله أعلم بما هنالك لانها وان كانت صغيرة الحزم كبيرة العلم محتوية على جميع العقائد مع زيادة انقوائها ولذلك كانت أحسن المؤلفات في التوحيد وأخلصها من الحشو والتعقد وهذا أو ان الشروع في المقصود بعون الملائكة المعبود فأقول وبالله التوفيق (قوله بسم الله الرحمن الرحيم) ابتداء بالجملة ثم بالجملة افتداء بالكتاب العزيز وعملا بخبر كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بيسم الله الرحمن الرحيم فهو أبتروفي رواية فهو أقطع وفي رواية فهو أجزم والمعنى على كل شيء وكل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالجملة فهو أبتروفي رواية فهو أقطع وفي رواية فهو أجزم والمعنى على كل شيء ناقص وقابل البركة فهو وان تم حسالا يتم معنى مع خبر كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالجملة فهو أبتروفي رواية فهو أقطع وفي رواية فهو أجزم والمعنى على كل شيء ناقص وقابل البركة كما تقدم والمراد بالأمر في هذين الخبرين الشيء لا ضد انتهى فهو واحد الأمور وقوله ذي بال أي صاحب حال مهمته شرعا بحيث لا يكون محرما لذاته ولا مكرها لذاته ولا من سفا سف الأمور أي الأمور الحسنية فتحرم على المحرم لذاته وتكروه على المكروه وكذلك لا تطلب على الثالث ولا بدأت

العلة بان طبع انتفت الكراهة وبهذا اندفع ما يقال لا يعقل فرق بين المحرم والمكروه لذاتهما لا

وبين المحرم والمكروه لعارض لانه اذا نظر لشراب من حيث هو فحاشا وان نظرا لكونه متعلقا بالخمر فهو حرام كما أنه ان نظر للوضوء في ذاته فهو حاشا وان نظرا لكونه بما يغصوب فهو حرام وكذا يقال في المكروه فان كان المراد بالمحرم والمكروه لذاتهما ما كان تحريره وكراهته لالعلة ولعارض ما كان ما ذكر لها ورد عليه أن لا لكل عللا ولا فرق وما تقر من كون كل البصل مكرها لعارض هو ما ذكره لنا شيخنا المحشي غير مرة في الدرر والظاهر أنه من المكروه لذاته لا من غيره بقد كونه نيشا كما ذكره العلامة الشرقاوي في حاشية التحريم في باب الوضوء وهو بالقدم المذكور وتلزمه الكراهة لذاته خلافا لما استنفذ من الفرق المتقدمة فالمناسب التمثيل للمكروه لعارض بالوضوء بالماء المتعفن (قوله فتحرم على المحرم الخ) لا يتفرع على ما قبله فاعل الفاء الفصيحة ثم ان هذا أحد أقوال حاصلا أنه قيل تكروه التسمية على كل من المكروه والمحرم ولو لعارض لما في لك من مراغمة الشارع يجعل المنهى عنه محلا للبركة وتوقيل تحريم التسمية عليهما اذا المرغمة تقتضي التحريم بل قال بعضهم ان التسمية على شرب الخمر كفر ولا يخفى في أن كلامنا أصحاب القولين يقولون بتفاوت ما قال به من الكراهة أو الحرمة وقيل تكروه على المكروه وتحريم على المحرم مطالعا قوله وهو الراجح تكروه على المكروه ولذاته وتحريم على المحرم لذاته اذا المرغمة انما تحقق حينئذ دون ما اذا كانا لعارض لان العارض انما يوجب منع الاستعمال فقط ولا يمنع التسمية اذا المحل في ذاته قابل لها فلا مراغمة كذا في حواشي البهجة تغلق العباب وغيره وأخذ من هذا بعض المحققين من أشياخنا أنه لو عرضت الاباحة للمنهى عنه لذاته كان اضطرارا كل الميتة أو شرب جمعة خمر لا ساعة ما غرض به أو لم يجد من يريد الادم سوى البصل النبيء تبقى التسمية على الامتناع اذا المحل في ذاته غير قابل لها بالضرورة لا تدخل لها في التسمية فتدبر (قوله ولا تطلب على الثالث) أي

بل الاولى في مثل ذلك تركها تعظيماً لاسمه تعالى وقد يستحب ترك الذكرو ولو لم يكن ثم منافع للتعظيم فذكره الامام مالك التلبية في غير  
 أيام الحج فلا تكون البسملة مباحة أصلاً كما أفاده الصبان ولا يبرق بدء شرح المجموع وحاشيته ضوء الشموع كلام في ذلك فليراجع (قوله  
 وأن لا يجعل له الشارح مبدأ الخ) صادق وصورتين ما اذالم يجعل له مبدأ أصلاً أو جعل مبدأه البسملة والصورة الاولى غير مرادة لانها  
 لا توجد الا في المحرم لذاته أو المكر ولذاته أو الذكراً المحض أو سفاهاً في الامور وقد اخرج ما ذكره بما تقدم (قوله بينهما تعارض) أي  
 على رواية رفع دال الحمد ودعى على التساوي والافتد قبل بعده (قوله منها أن الابتداء نوعان الخ) مقتضى هذا الجواب أنه لا يخرج عن  
 العهدة الا بهما (قوله حقيقي) نسبة للحقيقة مقابل المجاز لان حقيقة الابتداء بالشيء جعله اولاً وفاقحة فاطلاق الابتداء على الاضافي مجاز  
 علاقته المشابهة في سبق كل أفاده الصبان وسبأني ما فيه (قوله واضافي) أي نسي وهو ما كان ابتداءه بالاضافة الى ما بعده سبقه شيء أم لا  
 فهو أعم مطلقاً من الحقيقي وآثروا التعبير بالاضافي على التعبير بالمجازي مع أنه الانسب في المقابلة لاشعاره بالمراد من غير الحقيقي وأنه ما كان  
 ابتداء بالاضافة الى ما بعده أفاده الصبان لكن في عبد الحكيم أنه يشترط في الاضافي أن يسبقه شيء وهو مقتضى كون المجاز بالاستعارة  
 والافهه مجاز مرسل من اطلاق الخاص واردة العام (قوله كما هو القاعدة من أنه اذا (3) اجتمع الخ) فيه ان ما هنا من باب العام

والخاص لا من باب  
 المطلق والمقيد لان  
 المطلق لا بد أن يكون  
 نكرة كما في المحلى وذ كر الله  
 معرفة ويمكن أن يقال ان  
 المراد النكرة ولو معني  
 فقط كما هنا لان الاضافة  
 جنسية وهي في معني  
 التشكيك فلا اعتراض  
 ومقتضى هذا الجواب أن  
 من بدأ بأى ذ كر كان خرج  
 عن عهدة الحدس لان لكن  
 خصوص البسملة والمجذلة  
 أولى لموافقة الكتاب  
 والسنة ولعمل السلف  
 أفاده الصبان (قوله ومنها  
 أن الابتداء أمر عرفي الخ)  
 مقتضى هذا الجواب أنه  
 يخرج عن العهدة  
 بذ كرهما قبل المقصود

لا يكون ذ كر محضاً بان لم يكن ذ كر أصلاً أو ذ كر اغـير محض وأن لا يجعل له الشارح مبدأ غير البسملة  
 والمجذلة كالصلاة فإنه جعل لها مبدأ غيرهما وهو التكبير (واستشكل) بان الخبرين المذكورين بينهما  
 تعارض فكيف يمكن العمل بهما (وأجيب) بأجوبة منها أن الابتداء نوعان حقيقي وهو الابتداء بما تقدم  
 أمام المقصود ولم يسبقه شيء وواضافي وهو الابتداء بما تقدم أمام المقصود وان سبقه شيء فمحل خبر  
 البسملة على النوع الاول وهو الحقيقي وخبر المجذلة على النوع الثاني وهو الاضافي ولم يعكس تأسيماً  
 بالكتاب العزيز وعملاً بالاجماع ومنها أنه لما تعارض هذان الخبران تساقطوا ورجع الى خبر كل أمر ذي بال  
 لا يبدأ فيه بذ كر الله الحديث كما هو القاعدة من أنه اذا اجتمع مقيدان ومطلق ألغى المقيدان وعمل  
 بالمطلق (لا يقال) المعروف جل المطلق على المقيد بمعنى أنه يقيد المطلق بقيد المقيد كما في آتي الظهار  
 والقفل فان احدهما مطلق عن التقييد بالمؤمنة والاخرى مقيدة بها وقد جعلت المطلقة على المقيدة  
 بمعنى أنهم قد بدوا المطلقة بقيد المقيدة (لانا نقول) محل ذلك اذا كان هناك مقيد واحد ومطلق كذلك كما  
 في الايتين المذكورتين بخلاف ما اذا تعدد المقيد كما هنا فلا يمكن جل المطلق على المقيد حينئذ ومنها أن  
 الابتداء أمر عرفي يمتد من أول التأليف الى الشروع في المقصود (ثم ان البسملة تشتمل على خمسة ألقاظ)  
 الاول الباء وهي متعلقة بجمع ذوف فاما أن بقدر ما عا وقع الاخصا أو عاماً مقيداً ومؤخر اقسامه  
 ثمانية والاولى منها أن يقدره لخاص ما مؤخر كما أن يقال التقدير بسم الله الرحمن الرحيم أو لف ومحل  
 ذلك اذا كانت صادرة من العباد أو ما اذا كانت صادرة من المولى سبحانه وتعالى فليس التقدير على ذلك  
 لان المعنى في ما كان وما يكون وما يكون في الباء إشارة الى جميع العقائد لان المراد  
 بي وجودها ووجودي بوجودها ووجودي بوجودها ووجودي بوجودها ووجودي بوجودها ووجودي بوجودها ووجودي بوجودها  
 النقصان كما ذكره بعض أئمة التفسير هنا اذا جعلت الباء أصلية وهو الراجح وان جعلتها زائدة لا تحتاج  
 الى متعلق تتعلق به كما هو مقرر في محله (والثاني) الاسم وهو ما دل على مسمى لا ما قابل الفعل والحرف

بالذات وان سبقه ما شيء آخر لكن الاولى أن لا يسبقه ما شيء آخر موافقة لكتاب ولعمل السلف (قوله ولا يكون كذلك الا من اتصف  
 الخ) هذا لا يظهر الا على القول بأن دليل السمع والبصر والكلام عقلي مع أن المعول عليه الدليل السمي وقرر بعض مشايخنا الاشارة  
 الى العقائد بوجه آخر وهو أن الاسم عام في المشتق وغيره لان المراد به ما دل على الذات بمجرد ما كانه أو باعتبار الصفة كالعالم سواء ورد  
 الاذن به حقيقة كما ذكره حكيم كالصانع والموجود والواجب فان الثلاثة ثابتة بالاجماع وكم تكلم ببناء على مذهب من يكتم في ورود  
 المادة والمشتقات ثبت مبدأ اشتقاقها من تسمى بها فوجوده يدل على الوجود وقد يبدل على القدم وباقى يدل على البقاء وقد يبدل  
 على المخالفة للحوادث وغنى يدل على القيام بالنفس وواحد يدل على الوحدة وقادر يدل على القدرة وهو يبدل على الارادة وعالم  
 يدل على العلم وحى يدل على الحياة وسميع يدل على السمع وبصير يدل على البصر ومتكلم يدل على الكلام والمعنوية عند القائلين بها  
 وافخرة من المعاني والمستحيلات مفهومة من ثبوت الصفات المذكورة والحوادث مفهومة من نحو قادر ومريد والرحمن الرحيم المنعم  
 بالخلائل والدقائق ومن جعله انعامه انزاله القرآن وايجاده للغلائق والاخير وهو ايجاد الخلائق دليل على سائر الصفات والاول وهو  
 انزال القرآن دليل على السمع والبصر والكلام فقد علمت من هذا أن فيها أيضاً اشارة الى أدلة العقائد قال بعضهم لم يتبين من ذلك  
 الا اشارة الى العقائد المتعلقة بالرسول والسمعيات وبيانه أن نقول انكم قلتم ابتداءها من الا لا حديث والامتنال فرغ تصديق المحدث

FILED 19 1953 (MBA)

والاصدق في جملة اخبارهم مدصومون مبلغون حائري عنهم كل ما لم ينفص واذا ثبت ذلك استعمال ضده وكذلك اسمعيات فانها متعلقات من قبل المحدث اه وقد يقال ان من جملة انما ارسال الرسل المؤيدن بالقرآن والمهجرة التي هي من جملة ايضا اذا المدار على هذا على مطلق الاشارة لا على الاستلزام العقلي الذي سلمه المحشي وان كان هو الوجه (قوله لانه يعلم مسماه) عبارة بعض الشراح لانه يعلى مسماه ويظهر وهي اولى كالايجي (قوله او من السمة) أي من فعلها وهو وسوم لان الاشتقاق عنده الكوفيين من الافعال (قوله لانه غير المسمى) الحاصل ان كثيرا لاشاعرة قالوا الاسم عين المسمى بدل من قوله تعالى سيج اسم ربك ما تعبدون من دونه الاسماء وقول لبيد العاصمي يخاطب ابنته في الناحية عليه فقوموا وقولا بالذي تعرفانه \* ولا تخمشوا وجوها ولا تحلقاشعرا الى الحول ثم اسم السلام على كذا \* ومن يبيد حولا كما لا فقد اعترافا قال السدي في شرح المقاصد وفي الاستدلال بالآيتين اعتراف بالمغارة حيث يقال التسبيح والعبادة للذوات دون الاسم على ان التسبيح يصح لنفس الاسم بمعنى تزيينه عما ينال في التعظيم كما في البضاوي والعبادة تتعلق به ظاهر الغرض الاشارة الى ان هذه الالهة عدم في حضرة الالهة فمكاتها اسماء لا معميات لها ولفظ اسم في الميت مقوم اشارة الى انه ليس سلا ما حقيقيا انه ما لا يامنان بعد مده وقد يقال لا اعتراف بالمغارة في الاستدلال بالآيتين لان قولهم التسبيح والعبادة للذات دون الاسماء على زعم الخصم القائل بان هناك سميات واسماء وقيل ان الاسم غير المسمى لقوله تعالى له الاسماء الحسنى ولا يبدن المغاربة بين الشيء وما هو له ولتعدد الاسماء (٤) مع اتحاد المسمى ولو كان عينه لا حترق فم من قال ناز الى غير ذلك من المفاسد وعلى

المغاربة تظاهر

الحمد لله

قول صاحب الهمزية  
 (الذات العلوم من عالم الغيب  
 ب ومنها لا دم الاسماء)  
 والتحقى انه ان ارى من  
 الاسم للفظ فهو غير مسماه  
 قطعوا ان ارى به ما يفهم  
 منه فهو عينه ولا فرق في  
 ذلك بين جامد ومشتق  
 (قوله هي لفظ الجلالة)  
 هنا خلاف ما عليه اهل  
 الظاهر وعبارة البيضاوي  
 وجعل كلمة الذين كثر وا  
 السفلى يعني الشرك اودعوة  
 الكفر وكلمة الله هي العليا  
 يعني التوحيد اودعوة

لان ذلك اصطلاح نحوي وهو مشتق من السمو بمعنى العلوانه يعلم مسماه او من السمة بمعنى العلامة لانه علامة عليه. وعلم من التعريف المذكور انه غير المسمى وهو التحقيق نعم ان ارى به المدلول فهو عين المسمى وعلمه يحتمل كلام من اطلق انه عين المسمى (والثالث) لفظ الجلالة وهو علم على ذاته تعالى على سبيل علة الشخص على التحقيق وان كان لا يجوز ان يقال ذلك الا في مقام التعليم وهو اشرف اسمائه تعالى بناء على ما هو المختار من التفاوت بينها ولذلك كان بقول سيدي علي وفا في قوله تعالى وكلمة الله هي العليا لفظ الجلالة وذهب بعضهم الى انه لا تفاوت بينهما لوجوعها كلها الى الذات المقدسة وهو اسم الله الاعظم عند الجمهور ورواخرة النورى انه الحى القيوم (الرابع والخامس) الرحمن الرحيم وهما صفتان مأخوذتان من الرحمة بمعنى الاحسان في حقته تعالى لان معناها الاصلى وهو رفة في القلب تقضى التفضل والاحسان مستحيل في حقه تعالى فهما بمعنى المحسن الا ان الاول بمعنى المحسن بجلال النعم والثاني المحسن بدقائق النعم وانما جمع بينهما اشارة الى انه تعالى كما ينبغي ان يطلب منه النعم العظيمة ينبغي ان يطلب منه النعم الحظيرة ويتعلق بالاسملة بأبحاث كثيرة وفي هذا القدر كفاية (قوله الحمد لله) أي الحمد بأقسامه الاربعة التي هي جد قديم لقديم وهو حمد الله نفسه بنفسه اولا وحمد قديم لحادث وهو حمد الله لانبائه واوليائه وحمد حادث لمحدث وهو حمد العباد بعضهم لبعض وحمد حادث لقديم هو حمد الله مستحق او محتص ارمم لملك له تعالى فاللام الداخلة على اللفظ الشريف اما للاستحقاق او للاختصاص او للملك وعلى كل فال الداخلة على الحمد اما للعنس او للاستغراق او للعهد فيتمحصل من ذلك احتمالات تسعة قائمة من ضرب ثلاثة في مثلها يمنع منها واحد وهو جعل اللام للملك مع جعل ال للعهد اذا جعل المعهود الحمد القديم فقط لان القديم لا يملك بخلاف ما اذا جعل الحمد للمعهود حمد من بعد

الاسلام والمعنى وجعل ذلك بتخلص الرسول صلى الله عليه وسلم من ابدى الكفار الى المدينة فانه المبدأ له او بنايمده بحمده اياه بالملائكة في هذه المواطن او بحفظه ونصره له حيث حضر وقرأ يعقوب كلمة لله بالنصب عطفها على كلمة الذين ورفع ابلغ ما فيه من الاشجار بان كلمة الله عالة في نفسها وان فاق غيرها فلا ثبات للفرقة ولا اعتبار ولذلك وسط الفصل (قوله أي الحمد بأقسامه الاربعة الخ) هنا ظاهرا على الاستغراق والجنس وكذا على العهد لانه اذا كان المعهود مملوكا له او محتصا به او مستحقا له كان غيره كذلك بطريق الاولى فهذا منه بالنسبة لكون ال للعهد بيان لما ال اليه الامر كالايجي (قوله مستحق الخ) قدر متعلق الجار والمجرور من معنى اللام والانصب تقديره من مادة الثبوت كما بينته في غير هذا المحل (قوله او مملوك الخ) أي على التخصيص الا ترى (قوله اما للاستحقاق الخ) لام الاستحقاق هي الواقعة بين معنى وذات نحو الحمد لله وويل للمطففين بناء على ان الويل اسم للعذاب لا على انه اسم وادى جهه ثم ولا من الاختصاص هي الواقعة بين ذاتين ومدخولها لا يملك نحو الجمل للذابة او بين ذاتين ومصاحب مدخولها لا يملك نحو لزدان اذا لاسن لا يملك وانت لى وآنالك اذا كان كل من المخاطب والمتكلم حوا والراجح ان المراد بالاختصاص هنا التعلق والارتباط لا القصر ولا المملك هي الواقعة بين ذاتين ومدخولها يملك ومصاحب مدخولها يملك نحو الممال لزيد وقد يطلقون لام الاختصاص على الاول والثالث ايضا كما أنهم قد يطلقون لام الاستحقاق على الثاني ايضا هذا حاصل ما في الاشموني وطائفة الصبيان فحينئذ فلا يظهر جعل اللام هنا للاختصاص الا بالنظر للاستعمال المشار اليه بقولنا فيما تقدم وقد يطلقون الخ ولا يظهر هنا ايضا جعلها للملك الا ان يكون هناك طريقة اخرى غير ما تقدم فخر (قوله لان القديم لا يملك) لان المملك هو الاجتهاد على الشيء مع القدرة على الاستبداد كما في القاموس

(قوله وماثر كرم من ماف هو حادث) أي الملاحظ اجتماعه من ماحادث والأفلاثر كرم حقيقة وقفيه أنه ان كان المراد بالمر كرم المجتمع من الافراد القديمة والحديثة فلا يصح اذا الحادث باق على حدوته والقديم باق على قدمه وان كان المراد الهيئته الاجتماعية القائمة بالمجموع ففيه أن المقصود الحكم على الافراد لا على الهيئته وكذا يقال فيما بعد (قوله أو اعتقاد بالحنان) المراد بالاعتقاد اعتقاد نحو العلم والكرم لا اعتقاد العظمة والالزم انباء الشيء عن نفسه لان المراد بالتعظيم في قولهم بنى عن تعظيم المنعم اعتقاد العظمة وجعل الاعتقاد فعلا فلما هو بحسب العرف وجعله من قبيل الكيف لا الفعل تدقيق فاسق (قوله فانه صرف الخ) ظاهره سواء كان في آن أو في آتات وقوله وهو لا يكاد يوجد بعد انه معدوم والدليل بعد يقيد أنه قليل فلم يطابق الدليل المدعى ويمكن الجواب بان المراد من قوله لا يكاد يوجد حذلقه وعبر عنها بما ذكره إشارة الى أنها قوله بمنزلة العدم وأما تأويل القلة المأخوذة من الآية بالعدم فهو مخالف للواقع وقوله قال تعالى الخ ففيه أن الدليل لا يطابق المدعى اذ ما في الآية هو الشكور وبالغية في الشاكر ولا يلزم من قلة الشكور بالمعنى الاصطلاحي قلة الشاكر بالمعنى الاصطلاحي أيضا وقد يقال وجه الاستدلال أن الشكور وبالغية في (ه) الشاكر اللغوي والمبالغته حاصله بصرف الكل الذي هو معنى الشكر

بجمده كعمده تعالى وحده انبيائه وأصفيائه لان المعهود حينئذ هو المجموع المركب من القديم والحادث ومتر كرم من ماف هو حادث وأما ان جعلت آل للاستغراق فيصح جعل اللام للملئ بالانظر للافراد الحادثة أولا لاستحقاق أولا لاختصاص بالنظر للافراد القديمة وان لوحظ المجموع صح جعلها للملك أيضا وان جعلت للنسب صح جعلها للملك بالنظر لتعق الخنس في ضمن الافراد الحادثة أولا لاستحقاق أولا لاختصاص بالنظر لتعقده في الافراد القديمة مالم يلاحظ المجموع كما في الذي قبله والمجد لغة هو الثناء بالجمل على الجميل الاختياري على جهة التعظيم واصطلاحا فعل بنى عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعمًا على الحامد أو غيره سواء كان ذلك الفعل قولًا باللسان أو اعتقادًا بالحنان أو عملاً بالاركان كما قيل أفادتكم النعماء مني ثلاثة \* يدي واساني والضمير المحجبا

فان قيل لا اطلاع لنا على الاعتقاد حتى بنى عن تعظيم المنعم أحجب بأنه وان كان لا اطلاع لنا عليه لكن تدلنا عليه قرائن الاحوال ويرادف الحمد اصطلاحا الشكر اربعة لكن يابدال الحامد بالشاكر بخلاف الشكر اصطلاحا فانه صرف العبدي مع ما أنعم الله به عليه فيما خلق لاجله وهو لا يكاد يوجد قال الله تعالى وقليل من عبادي الشكور (واعلم) أن النسبة بين الشكر الاصطلاحي وبين كل من الحمد اللغوي والاصطلاحي والشكر اللغوي عموم وخصوص مطلق فالشكر الاصطلاحي أخص من الجميع فهذه نسب ثلاث والنسبة بين الشكر اللغوي والحمد الاصطلاحي مترادف كقائمة الامة والاشارة اليه والنسبة بين الحمد اللغوي وكل من الحمد الاصطلاحي والشكر اللغوي عموم والخصوص الوجهي فهما أن نسبتان فاذا ضممتما التي قبلهما مع الثلاثة السابقة كانت الجملة ستة كما أشار الى ذلك سيدي على الاحوري بقوله اذ انساب للعمد والشكر مرتها \* بوجه له عقل اللبيب يؤالف فشكر لذي عرف أخص جميعها \* وفي لغة للعمد عرف فارادف عموم لوجه في سواهن نسبة \* فذي نسبت لمن هو عارف وأركان الحمد خمسة عامه ومحمود ومحموده وصيغة فاذا جئت زيد الكونه أ كرمك مثلاً كأن قلت زيد عالم فأنت حامد وزيد محمود وثبوت العلم بمحموده والاكرام بمحموده وقولك زيد عالم صيغة ثم ان المحمودية والمحمود عليه في هذا المثال اختلاف اذ اتوا باعتبارها وقد يحدان ذاتا ويختلفان اعتبارا كأن يكون كل منهما الكرم لكن من حيث كونه مدلول الصيغة فالله محمودة ومن حيث كونه باعتبارها على الحمد يقال له محمود عليه ومما ينبغي التنبه له كما قال بعضهم أن الحمد القديم هو الكلام القديم باعتبار دلالة على الكلمات لان الكلام القديم وان كان واحدا بالذات لكن يتنوع بالاعتبار الى أنواع كثيرة كما هو مشهور

اعتبار الانعام في مفهومه مع أنهم لم يدكروه ففيه الآن يقال كما قاله الصبان فيما كتبه على مقدمة جمع الحوامع أن اعتبار الانعام في المفهوم قد اشبهه بقولهم انعم الله به عليه فيما خلق لاجله وان كان لا يتقدم بالانعام بالشيء المعروف كما لا يخفى (قوله وأركان الحمد الخ) ظاهره أن هذه الاركان تجري في جميع الاقسام السابقة ويمكن توجيهه بان حمد القديم للقديم وحمد القديم للمحمود الا انهما مختلفان اعتبارا لا ذاتا وان لم يدكروا ذلك الا في المحمودية والمحمود عليه والمحمود به وهو مدلول الكلام القديم الدال على الكلمات والمحمود عليه بمعنى الحكمة لا الباعث والصيغة وهي نفس الكلام القديم فالمراد بالصيغة في كلامهم الامر الدال على التعظيم فتشمل الكلام القديم وتشمل أيضا عمل الاركان والحنان اذ هذه الاركان ليست خاصة بالحمد اللغوي بل تجري في العرف في على ما هو الظاهر نعم ان خصت هذه الاركان بالحمد اللغوي الحادث لم يمتنع لهذا التكاف وان دفع الاشكال (قوله ان الحمد القديم هو الكلام القديم) هذا الحمد القديم لم يشمله أحد التعريفين السابقة في فعلها ما تعريفان لخصوص الحمد الحادث

(قوله انما اتي بالصلاة عليه) أي نطقوا بكتابه كما تقدم في البسمة (قوله لخبر من صلى على في كتاب) أي كتب الصلاة على كما هو الاظهر  
أو قرأ الصلاة كما أتاه وهو أرحى كما نقله الخطيب لكن المرجح أن حصول الثواب المذكور لا يشترط فيه التلفظ باللسان حال  
الكتابة وان كان مستحبا واذ جاز ينطق على الاظهر كان هذا الدليل قاصرا على الاتيان بالصلاة في الكتابة وأما الدليل على الاتيان بها لفظا  
أيضا فهو الآية المذكورة بعد ودوان لم يسهل هذا على ذلك ومن الأدلة أيضا قوله صلى الله عليه وسلم صلوا على وسلموا وقوله كل خطبة  
لا يصلى على فيها فهي شوهاء أي في جهة المنظر (قوله ولدك كراه الخ) لا يدل على الكراهة كما لا يخفى (قوله بشرائط مخصوصة) هذا زائد  
على الماهية (قوله وهو عند الجمهور) سيأتي مقابله وهو مذهب ابن هشام (قوله الاستغفار) أي طلب المغفرة ولا يقال انها تستدعي  
سبق ذنب وهو معصوم لانقول ان (٦) ذلك من باب حسنات الابرار سيأت المقربين كما هو مشهور (قوله التضرع) هو

السؤال بخشوع أو ذلة  
فحطفت الدعاء عليه عطف  
عام على خاص وفيه أن جعل  
الدعاء مع شي مشترك  
ينافي قوله فيما تقدم معنى

والصلاة والسلام

لغوى فقط وهو الدعاء  
والجواب بأن المشترك انما  
هو الدعاء بالنسبة لغير الله  
بخلاف الخاص بأهل اللغة  
فانه الدعاء سواء كان بالنسبة  
لله أو لغيره مردود بأنه  
لا يتصور الدعاء من الله  
اذ ليس هناك أعلى منه  
حتى يطلب منه فالمعنى  
الغوى فقط انما هو  
بالنسبة لغير الله كما أن  
الشرعي فقط كذلك وفي  
دقائق المنهاج أن المعنى  
المشترك هو الرحمة فقط  
وعنى هذا الاشكال وقال  
بعضهم ليس للصلاة الا  
معنيين فقط الدعاء والاقوال  
والافعال المخصوصة الاول  
اغوى والثاني شرعي وأما  
اطلادها على الرحمة بالنسبة  
لله فهو مجاز لان كل شيء  
استعمال على الله باعتبار

(قوله والصلاة والسلام الخ) انما اتي بالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم لخبر من صلى على في كتاب لم تزل  
الملائكة تسخر له مادام احيى في ذلك الكتاب وانما اتي معها بالسلام لقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا صلوا  
عليه وسلموا تسليما فان الظاهر منه طلب الجميع بينهم ولذلك كرهه افراد الصلاة عن السلام وعكسه عند  
المتأخرين وأما عند المتقدمين فهو خلاف الأولى فقط كما صرح به ابن الجوزي حيث قال ان الجمع بين  
الصلاة والسلام هو الأولى ولو اقتصر على أحدهما جاز من غير كراهة فقد جرى على ذلك جماعة من السلف  
والخلف منهم الامام مسلم في أول صححه والامام أبو القاسم الشاطبي اه (واعلم) أن للصلاة ثلاثة معان  
(الاول) معنى لغوي فقط وهو الدعاء مطلقا وقيل بخبر (والثاني) معنى شرعي فقط وهو اقوال وأفعال  
مفتحة بالتكبير محتمة بالتسليم بشرائط مخصوصة (والثالث) لغوي وشرعي وهو عند الجمهور بالنسبة لله  
الرحمة والنسبة للملائكة الاستغفار والنسبة لغيرهم ولو شجر او حجر او مدر التضرع والدعاء لثبوت صلاحها  
على النبي صلى الله عليه وسلم كإرواء الخبي في السيرة وان اشترها انما سلمت عليه فقط وان شئت قلت وهو  
الاخصر بالنسبة لله الرحمة والنسبة لغيره من ملائكة وغيرهم الدعاء وحينئذ يكون شاملا للاستغفار وغيره  
واختار ابن هشام في مغنيته أنه العطف بفتح العين وهو بالنسبة لله الرحمة الخ و يترتب على هذا الخلاف أنها  
من قبيل المشترك اللفظي على الاول وضابطه أن يحدد اللفظ ويتعدد المعنى كما في لفظ عين فانه واحد ومعناه  
متعدد لانه وضع للبصرة بوضع للجبارية بوضع وللذهب والفضة بوضع الى غير ذلك وانها من قبيل المشترك  
المعنوي على الثاني وضابطه أن يحدد كل من اللفظ والمعنى لكن يكون لذلك المعنى أفراد مشتركة فيه كما في  
لفظ اسد فانه واحد ومعناه واحد ولكن معناه أفراد مشتركة فيه والتحقيق الثاني خلاف الأول اختار الأول  
والصحيح أنه صلى الله عليه وسلم ينتفع بالصلاة عليه كغيره من باقي الانبياء وقيل المنفعة عائدة على المصلي ليس  
الا لانه صلى الله عليه وسلم قد أفرغ عليه الكمالات ورد بأنه صلى الله عليه وسلم لا يزال يترقى في الكمالات  
دائما وأبدا اذ ما من كمال الا وعند الله اكمل منه كما أشير لذلك بقوله تعالى ولا آخرة خير لك من الأولى بنا  
على ما قاله أهل الحقيقة من أن المعنى وللحظة المتأخرة خير لك من اللحظة المتقدمة لكن لا ينبغي التصريح  
بذلك وقد أشار بعضهم لذلك بقوله

وصححوا بأنه ينتفع \* بذى الصلاة شأنه مرتفع لكنه لا ينبغي التصريح \* لنا بهذا القول وذا صحح  
هنا ما يتعلق بالصلاة (وأما السلام) فمعناه الامان والمراد تأمينة صلى الله عليه وسلم مما يخاف على أمته لانه  
صلى الله عليه وسلم معصوم فكيف يخاف على نفسه نعم يخاف عليه خوف مهابة واحلال اذا المرء كلما اشتد  
قربه من الله اشتد خوفه منه ولذلك قال صلى الله عليه وسلم اني لا أخوفكم من الله وقيل المراد تأمينة صلى  
الله عليه وسلم مما يخاف على نفسه عند اشتداد الكبر في المحشر لانه ينسى العصمة كسائر الانبياء  
عليهم الصلاة والسلام وفسره بعضهم بالتحيمة والمراد بها في حقه تعالى مع رسوله أنه يخاطب به بكلامه  
القديم الا على رفعة مقامه العظيم وتوهم بعضهم أن المراد بالسلام هنا اسمه تعالى قال والمعنى  
الله راض أو حفيظ على رسوله ولا يخفى ما فيه من البعد والجمله لان ذكر ثبوت السلام اسمها من أسماءه

التعبير في جانب الملائكة بالاستغفار وفي مبدئه حازا لاقه عليه تعالى باعتباره تعالى  
قوله وهو الاخصر أي والأولى أيضا لانه ربما يتوهم من جانب غيرهم بالدعاء أن دعاء الملائكة بصيغة المغفرة فقط وليس كذلك (قوله)  
وللذهب والفضة بوضع) فاهر أنه موضوع لهما بوضع واحد فيجوز (قوله كغيره من باقي الانبياء) أي فان الصحيح أنهم ينتفعون بصلواتنا  
عليهم والخلاف جار فيهم أيضا كما نصح به عبارة اشرفاوى على المهددي خلافا لما يوجهه ظاهر المحشى والظاهر أن هذا الخلاف انما هو بعد  
الوفاء أما قبلها فانها ظاهرا ينتفع قول واحد أخذ من التعليل (قوله لانه قد أفرغ عليه الكمالات) أي حين خروجه من الدنيا وأما قبل  
ذلك فكان يترقى في الكمالات تأمل (قوله بأنه ينتفع) لعزل الباء زائدة أو ضمن صححوا معنى تسكوا مثلا (قوله وذا صحح) بمحتمل أن

الإشارة راجعة لقوله لكنه لا ينبغي الخ ويحتمل انهارا جعة لقوله بانه ينتفع آفاده أنه صحيح عندنا أيضا كما هو صحيح عندهم ويحتمل  
 انهارا جعة للمصحح المفهوم من صحيحوا (قوله ولعل نكتة الاظهار الخ) أو يقال انما أظهر لاجل السجح لا يقال ان الفاصلتين فيه  
 متوافقتان لفظا ومعنى وهذا ما عيب كالايطاء في النظم لاننا نقول محل الايطاء ونحوه فيه يستقل تكراره ولفظ الجلالة يزيد التكرار  
 حلوة وطلاوة كقوله يا صاحب الهم ان الهم منقطع \* أبشر بخير فان الفارج الله الأس يقطع أحيانا بصاحبه \* لا تناسن فان  
 الصانع الله قد يحدث الله بعد العسر يسرة \* لا تجزعن فان الكافي الله اذ ابلت فتق بالله وارض به \* ان الذي يكشف البوى هو الله  
 والله مالك غير الله من أحد \* فحسب الله من كل لئ الله ومثل لفظ الجلالة لفظ محمد في قوله محمد ساد الناس كهلا ويا فاعا \* وساد على  
 الاملاك أيضا محمد محمد كل الحسن من بعض حسنه \* وما حسن كل الحسن الا محمد محمد ما أحلى شمانه وما \* أذ حد ثنا راح فيه محمد  
 ولت أن تمنع أن هذا اظهارا في مقام الاضمار لانه لا يكون الا في جملة واحدة وما هنا ليس كذلك كما نقل عن الشبراملسي (قوله وقيل انه ما  
 مترادفان) أي على معنى النبي السابق كما هو الظاهر (قوله خيفة) وقد اتصف بها (٧) النبي صلى الله عليه وسلم أيضا وكانت بغده

تعالى ولكن بعد جملة عليه في مثل هذا الموضوع وبقيت أبحاث تتعلق بالصلاة والسلام لا تناسب هنا  
 (قوله على رسول الله) متعلق بمحذوف تقديره كائن وهو خبر عن قوله والصلاة والسلام والمراد برسول  
 الله هنا خصوص سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم لاكل رسول كما جعله على ذلك بعضهم لان ذلك اللفظ  
 غالب استعماله في نبينا محمد صلى الله عليه وسلم حتى صار لا يطلق على غيره الا مقرونا بذكره أو قرينه وانما قال  
 على رسول الله ولم يقل على نبي الله لان الرسالة أشرف من النبوة على الصحيح خلافا لعز بن عبد السلام في قوله  
 بالعكس وكان مقتضى الظاهر أن يقول على رسول الله لان المقام للاضمار ولعل نكتة الاظهار زيادة تفخيم شأنه  
 صلى الله عليه وسلم باضافته الى اسمه تعالى الصريح وما أثر فهمان اضافة \* واعلم أن الرسول لغة المبعوث  
 من مكان الى آخر واصطلاحا انسان أوحى اليه بشرع يعمل به وأمره بتبليغه وأما النبي فهو لغة المخبر بكسر  
 الباء أو فصحها فهو فاعل أو مفعول واصطلاحا انسان أوحى اليه بشرع يعمل به وان لم يؤمر  
 بتبليغه فكل رسول نبي ولا عكس فيبينهما اسم وم وخصوصا باطلاق هذا والمشهور وقيل انهم مترادفان  
 وبعضهم يجعل بينهما موما وخصوصا من وجه بناء على أنه يشترط في النبي أن يختص بالحكم لانه ما حتمت  
 يجتمعان فيمن أمر بتبليغ بعض الأحكام واختص ببعضها الآخر وينفرد الرسول فيمن أمر بتبليغ الكل  
 وينفرد النبي فيمن اختص بالكل ومضى أمر بالحكم بين الناس تخليفة كما قال تعالى يا داود انا جعلناك  
 خليفة في الأرض الآية (قوله اعلم الخ) انما أتى المصنف بهذه الجملة لارتباط المقصود بها ولان ارتفاعها فيه  
 فهي مقدمة كتاب لا مقدمة علم لان الاولى الفاظ تقدمت أمام المقصود ولارتباطها وارتفاعها فيه والثانية  
 جملة معان يتوقف عليها الشروع في المقصود كالحد والثمر إلى آخر المبادئ العشرة المنظومة في قول بعضهم  
 ان بادي كل فن عشره \* الحد والموضوع ثم الثمرة \* وفضلها وتسببه والواضع  
 والاسم الاستمداد حكم الشارع \* مسائل والبعض بالبعض اكنفي \* ومن درى الجميع حاز الشرفا  
 فغده لغة العلم بان الشيء واحد وشرعا بمعنى الفن المدون علم يبحث فيه عن اثبات العقائد الدينية  
 المكتسبة من أدلتها اليقينية وبغير معنى الفن المدون افراد المعبود بالعبادة مع اعتقاد وحدته ذاتا  
 وصفات وأفعالا وقيل اثبات ذات غير مشبهة للذوات ولا مظهر عن الصفات \* وموضوعه ذات الله

لابي بكر ثم لعمر ثم لعثمان  
 ثم لعلي ولما توفي على بايع  
 الناس لانه الحسن قصار  
 خليفة حقا مدة ستة أشهر  
 تكلمه الثلاثين سنة التي  
 أخبر بها النبي صلى الله  
 عليه وسلم أنها مدة  
 على رسول الله اعلم  
 الخلافة ثم تكون ملكا  
 غرضوا أي بغض الناس  
 عنه لحور أهله وعدم  
 استقامتهم وما فرغت  
 تلك المدة ورغب عن الخلافة  
 لمعاوية زهدا ووصولا للماء  
 المسلم بزفانه باجأ أكثر  
 من أربعة أفاوه هذا  
 مصداق قوله صلى الله عليه  
 وسلم وعل الله أن يصلح  
 به بين فئتين عظيمتين  
 من المسلمين (قوله هذه  
 الجملة) أي جملة الالفاظ  
 المذكورة الى قوله ويجب

على كل مكاف (قوله لان الاولى ألفاظ الخ) انما كانت مقدمة الكتاب اسما لا لالفاظ ومقدمة العلم اسما للمعاني والمناسبة وذلك لان الكتاب  
 اسم للالفاظ فتكون مقدمته كذلك والعلم اسم للمعاني والافعال فتكون مقدمته كذلك هذا هو المشهور والظاهر أن مقدمة العلم اسم  
 للالفاظ أيضا اذ هي من أسماء التراجم وأيضا المعاني لا يقوم بنفسها حتى توصف بالتقدم وانما ذلك باعتبار جعلها هو الالفاظ وان أردت  
 زيادة بيان فعدلت بمباشرة العلامة الخضرى على الله شوى (قوله علم يبحث فيه الخ) حده غيره بانه علم يبحث فيه عن ذات الله من حيث انها  
 قديمة مخالفة للعواد الخ وعن صفاته من حيث تسببهما النفسى وسلبى ومعان ومعنوية ومعلقة وغير معلقة والمتعلق عام التعلق وخصه  
 وقديمه وحادثه كما في صفات الافعال عند لا شعري الى غير ذلك وعن أحوال الممكنات في البدان حيث انها حادثه ناشئة بالاختيار لا بالتعليل  
 والمعاد من حيث الحشر وديمية السمعيات على قانون الاسلام أى قواعد غير المصادمة للشرع يخرج الهيئات الفلاسفة فانها مجرد تخيل  
 وبقية النبوات فالما ن يعتبر ادراجها في أحوال الممكنات وأما في الصفات من حيث ان الارسال من صفات الافعال وأما نحو محبت نصب  
 الامام وتقليد الأئمة فانما ذكر في بعض كتب هذا الفن لكثرة ضلال الفرق الزائفة فيه وحدوه أيضا بانه علم بقدمه على اثبات العقائد  
 الدينية على الغير والزماهاياه بأيراد الحجج ودفع الشبه وعرفه لسعد بقوله العلم بالعقائد الدينية الناشئة عن الأدلة اليقينية (قوله افراد  
 المعبود الخ) يعنى عدم الشرب بل عبده بالقران اولاد ذوق العبادة ليس شرط في التوحيد

(قوله وواضعه أبو الحسن الخ) فيه انه تكلم فيه محمد بن ابي جعفر رضي الله تعالى عنه وألف فيه رسالة الامام الثالث رحمه الله وذلك قبل ميلاد أبي الحسن  
 له أمير (قوله لأن المعرفة تستدعي الخ) فيه انه اذا استدعت ذلك واستلزمت دون العلم كيف تكون مرادفة له انما هذا رأي من يخصها  
 بعلم مسبوق ببجمل وهو مقابل الترادف لأن يقال ان المراد التراف من حيث شمول كل المركبات والكلمات ومما يابها كما تكلف  
 (قوله ومنع ذلك) أي استدعاءها سبق الجهل (قوله دون اعرف) أي الذي هو انسب بالمقام لاستدعاء المعرفة سبق الجهل والاصل  
 فينا الجهل بالاحكام (قوله ان أقسام الحكم من حيث هو ثلاثة الخ) يفيد ان الحكم الشرعي داخل تحت الحكم بمعنى اثبات امر لا امر أو  
 فيه منه وكذا قوله ولا وضع واضح (٨) يفيد ذلك فانه احترز به عن الحكم الشرعي يفيد انه داخل في قوله اثبات امر لا امر

وذا ترسله من حيث ما يجب وما يستعمل وما يجوز والممكن من حيث انه يستدل به على وجود صانع  
 والسمعيات من حيث اعتقادها ومثرت معرفة صفات الله ورسله بالبراهين القطعية والفوز بالسعادة الابدية  
 وفضله أنه اشرف العلوم لكونه متعلقا بذات الله تعالى وذات رساله وما يتبع ذلك والمتعلق بكسر اللام  
 يشرف بشرف المتعلق بفتحها \* ونسبته نه اصل العلوم وما سواه فرغ عنه \* وواضعه أبو الحسن الأشعري  
 ومتابعوه وأبو منصور الماتريدي ومتابعوه \* واسمه علم التوحيد وعلم الكلام وقد كرر بعضهم أن له ثمانية  
 أسماء \* واستمداده من الأدلة العقلية والنقلية وحكم الشارع فيه الوجوب العيني على كل مكلف من ذكر  
 وأبى \* ومسائله قضاياها الباحثة عن الواجبات والخائرات والمسخرات ولا يخفى أن اعلم موضوع لان  
 يستعمل في خطاب المعين لكن استعمله المصنف في خطاب كل ناظر في هذه المقدمة بمن يتأتى منه العلم (فان  
 قيل) لم يخاف المصنف ما هو عادة المؤمنين من التعبير بما بعد مع أن الاتباع خير من الابتداع (أجيب) بانه  
 خافهم للتنبيه على أن غير العلم لا يتبني شيئا فابتدعه لئلا يكتفه حسنة وهي التشبه المذكور ومحل قولهم الاتباع  
 خير من الابتداع اذ لم يكن لتلك النكته والتحقق أن العلم والمعرفة مترادفان الا أنه يطلق عليه تعالى  
 عالم دون عارف لان المعرفة تستدعي سبق الجهل ومنع ذلك شبح الاسلام ذكر ياواختار انه يطلق عليه تعالى  
 كل من عالم وعارف لورود ذلك (لا يقال) اذا كان التحقيق أن العلم والمعرفة مترادفان فلم عبر المصنف بعالم دون  
 اعرف (لا نقول) عبر بعالم لانه لفظ القرآن قال تعالى فاعلم انه لا اله الا الله (قوله أن الحكم العقلي) انما  
 اقتصر المصنف على الحكم العقلي دون أخويه وهما الحكم العادي والحكم الشرعي لانه المحتاج اليه في هذا  
 الفن دونهما وحاصل الامر أن أقسام الحكم من حيث هو ثلاثة الاول الحكم العقلي وهو اثبات أمر لا امر  
 أو نفيه عنه من غير توقف على تكرار ولا وضع واضح ويختص في ثلاثة أقسام كما سيذكرها المصنف  
 والثاني الحكم العادي وهو اثبات أمر لا امر أو نفيه عنه بواسطة التكرار ويختص في أربعة أقسام  
 رطب وجود بوجود كربط وجود الشبوع بوجود الاكل وربط عدم بعدم كربط عدم الشبوع بعدم الاكل  
 وربط وجود بعدم كربط وجود البرد بعدم السخونة وربط عدم بوجود كربط عدم الاحراق بوجود الماء  
 والثالث الحكم الشرعي وهو كلام الله المتعلق بفعل الشخص من حيث التكليف والوضع له ويختص في  
 قسمين خطاب تكليف وهو كلام الله تعالى المتعلق بفعل الشخص من حيث التكليف وخطاب وضع  
 وهو كلام الله تعالى المتعلق بفعل الشخص من حيث الوضع وللأول خمسة أقسام الايجاب وهو كلام  
 الله المتعلق بطلب فعل الشيء طلبا جازما والندب وهو كلام الله المتعلق بطلب فعل الشيء طلبا غير جازم  
 والتحريم وهو كلام الله المتعلق بطلب ترك الشيء طلبا جازما والكرهية ولو خفيفة وهي كلام الله  
 المتعلق بطلب ترك الشيء طلبا غير جازم والاباحة وهي كلام الله المتعلق بالتحخير بين فعل الشيء وتركه  
 ولثاني خمسة أقسام أيضا وهي كلام الله المتعلق بكون الشيء سبيبا أو شرطا أو مانعا أو صحيفا أو فاسدا  
 واذا نظرت لكون هذه الخمسة تجري مع كل واحد من الخمسة السابقة كانت الجملة خمسة وعشرين

أوتية عنه والالم يمتنع  
 لاخرجه عما ذكر مع أنه  
 سياتي له أن الحكم  
 الشرعي هو وكلام الله  
 المتعلق الخ ففي كلامه  
 تناف ويوجب عن ذلك بان  
 للحكم الشرعي اطلاقين  
 الاول اثبات أمر لا امر أو  
 نفيه عنه بواسطة وضع  
 الواضع وهذا هو ما أشار  
 اليه أرباب الثاني كلام الله  
 المتعلق الخ وهو وما أشار  
 اليه ثانيا (قوله بواسطة  
 التكرار) فاذا حكمكم  
 الشخص بأن شرب  
 القهوة أو كل الضأن  
 يركب الفهم بواسطة  
 استعمله لذلك اول مرة  
 لم يكن حكما عاديا بل عقليا  
 واذا حكم بذلك بواسطة  
 استعماله مرتين فأكثر  
 كان حكما عاديا (قوله

أن الحكم العقلي

المتعلق أي تعلق دلالة  
 لا تأنيها ولا انكشاف  
 والمراد تعاقبا تخيرا باحدا  
 عند توجه الطلب ولا  
 يلزم من حدوث التعلق

الكلام حدوث الحكم المفسر بالكلام المذكور لان التعلق المذكور ليس صفة حقيقة بل هو نسبة واعتبار فلا يلزم  
 من حدوثها حدوث موضوعها فالحكم قد يمتد لاحداث وذهب العلامة المحلى الى حدوثه (قوله الايجاب وهو كلام الله الخ) أي فلا يوجب  
 والتحريم والكرهية والاباحة اسما، الكلام القديم وجعل الندب والكرهية من الاحكام التكليفية ظاهر على القول بأن التكليف  
 طلب مافيه كفاية أما على انه الزام مافيه كفاية فلا بد من اعتبار التغليب وكذا لا بد من اعتباره بالنسبة للاباحة عالمها (قوله كانت الجملة خمسة  
 وعشرين) أمثلة ذلك وجوب البيع سببه اضطرار المشتري وشرطه التكليف وما نه اضطرار البائع وصحة البيع باستكمال الشروط  
 وفساده بانقائه نذب البيع سببه الاحتياج وشرطه التكليف وما نه اضطرار البائع وصحة البيع باستكمال الشروط وفساده بانقائه  
 تحريم البيع بعد اذ ان الجملة وسببه الاشتغال عن ذكر الله وشرطه التكليف وما نه اضطرار المشتري أو عنز البائع والمشتري بعذر من  
 أعتار الجملة وصحة البيع باستكمالها

الشروط وفساده بانتفائه كراهة البيع لمن يتجرى أكفان المدعى في سببها تفتي كثير الموت وشرطه التكليف ومانعها الاضطرار والصحة  
 باستكمال الشروط والفساد بانتفائه ايا حة البيع سببها الاحتياج العام وشرطه التكليف ومانعها كونه وقت اذان الجمعة مثلا والصحة  
 والفساد بما تقدم فعلمت من هذا ان السبب والشروط والمانع متعاقبة بنفس التكليف بصوره الخس والصحة والفساد متعاقبان متعلقه  
 وهو المكلف بصوره الخمس فقولوه أو الواضع له أي لالتكليف من حيث ذاته أو من حيث متعلقه (قوله اعلم أن الحصر على ثلاثة) ستعلم أنه  
 أكثر من ذلك (قوله وضابطه أن يصح الخ) فيه أن هذا ضابطا لكون المحصور كذا والمحصور فيه جزئيا بالحصر (قوله وضابطه أن يصح تحليل  
 الخ) فيه أن هذا ضابطا لكون المحصور كذا والمحصور فيه أجزاء لا للحصر ثم ان الظاهر أن المراد الفعلي الخارج لا التحليل بالفظوا العبارة  
 وفيه ان هذا لا يطرد اذا استكفيين لا يتأني تحليله الى الخل والعسل اذ لا يمكن تمييز أحدهما من الآخر فلو قال أن لا يصح الاخبار بالمقسم  
 عن كل قسم لا طرد (قوله والثالث حصر بمعنى عدم الخروج) في جعله قسما لما قبله نظر فالاولى أن يقال ان الحصر معناه عدم الخروج ثم  
 انه تارة يكون حصر كلي في جزئياته وتارة يكون حصر كل في أجزائه وتارة يكون حصر متعلق خاص بالكل في متعلق خاص بالفتح نحو  
 المحصرت فكرتي في ذنوبي والمحصر حكم الامير في البلد وآرة يكون حصر موصوف في صفة نحو المحصرون في البياض وتارة يكون حصر  
 وصف في موصوفه نحو المحصر البياض في زيد وتارة يكون حصر ظرف في مطروف نحو المحصر هذا الاناء في الماء وتارة يكون حصر مطروف  
 في ظرف نحو المحصر الماء في هذا الاناء غير ذلك وما نحن فيه من قبيل الثالث على أنه لا يستقيم كلام المصنف ويكون من قبيل الثالث  
 الاول قال المصنف يحصر في الوجوب والاستحالة والجواز وهو لم يقل ذلك بل قال (٩) يحصر في ثلاثة أقسام أي أقسام للحكم ولا

قائمة من ضرب خمسة في مثلها وتوضيح ذلك يطالب من المطولات (قوله يحصر في ثلاثة أقسام) اعلم أن الحصر  
 على ثلاثة أقسام الاول حصر الكلي في جزئياته وضابطه أن يصح الاخبار بالمقسم عن كل قسم من أقسامه  
 كما في حصر الكاهن في الاسم والفعل والحرف اذ يصح أن تقول الاسم كلمة وهكذا والثاني حصر الكل  
 في أجزائه وضابطه أن يصح تحليل المقسم الى أقسامه كما في حصر الحصر في السمار والخيط اذ يصح تحليله  
 اليهما والثالث حصر بمعنى عدم الخروج كما في قول الشخص المحصر حكم الامير في البلد والمحصرت فكرتي  
 في ذنوبي بمعنى أن حكم الامير لا يخرج عن البلد وان فكرته لا تخرج عن ذنوبه وكلام المصنف لا يصح من  
 قبيل الاول لعدم صحة الاخبار بالمقسم عن كل قسم من أقسامه اذ لا يصح أن يقال الوجوب حكم عقلي  
 وكذا القيمة لان الحكم العقلي اثبات أمر لا مرفوض عنه كانه قد لا يثبت من ذلك بوجوب ولا استحالة ولا  
 جواز فكيف يصح الاخبار به عن كل واحد منها ولا من قبيل الثاني لعدم صحة تحليل المقسم الى أقسامه  
 اذ الوجوب والاستحالة والجواز ليست أجزاء للحكم العقلي فكيف يصح تحليله اليها فمتعين أن يكون من  
 قبيل الثالث والمعنى عليه أن الحكم العقلي لا يخرج عن ثلاثة أقسام وحاول جماعة تصحيح كونه من قبيل  
 الاول بوجوه منها ما هو بعيد ومنها ما هو غير سديد لكن أحسنها أنه على تقدير مضاف قبل قوله الوجوب  
 وما بعده والاصل اثبات الوجوب واثبات الاستحالة واثبات الجواز وحينئذ يصح كونه من قبيل الاول لوجود  
 ضابطه بهذا التقدير اذ يصح أن يقال اثبات الوجوب حكم عقلي وهكذا فتدبر (قوله الوجوب) هو عدم قبول

بمخفي أن الثلاثة ليست  
 أقساما للحكم اذ لا تقسيم  
 ليس له الأنواع تقسيم  
 الكل الى جزئياته وتقسيم  
 الكل الى أجزائه  
 يحصر في ثلاثة أقسام  
 الوجوب

وليس له نوع آخر فلا شكل  
 على المصنف ليس من  
 حيث الانحصار اذ أقسام  
 الانحصار كثيرة كما قد علمتها  
 انما الاشكال من جعل  
 هذه الثلاثة أقساما للحكم  
 والاقسام ليس لها الا  
 صفتان كونها أقساما  
 للكل فتكون جزئيات

وكونها أقساما للكل ففي أجزاء وهذا تعلم ما في كلامي المحشى أولا وآخر تأمل الان يراد  
 أقسام منسوبة للحكم من حيث متعلقه بها لا من حيث كونه مقسمه فتدبر (قوله لكن أحسنها الخ) أسهل منه تأويل الحكم بالمحكوم به  
 وأحسنه ما قاله الاستاذ بالنسبة لهذا انه تأويل في محل الحاجة (قوله اثبات الوجوب الخ) نظرية العلامة الشرفاوي بان بعض العقائد  
 خارج عن هذه الثلاثة كقول الله قادر الله موجود فليس في ذلك اثبات وجوب وقسميه مع انه حكم عقلي قال ويمكن أن يجاب بان المراد  
 اثبات الوجوب أعم من أن يعبر عنه بذلك العنوان كقولك قدرة الله واجبة أو بما انصف به كقولك الله قادر فان القدرة متصفة بالوجوب  
 وكذا يقال في الاستحالة والجواز فهذه الثلاثة وان لم يتعين في الحكم العقلي كونها محكوما بها في ظاهرها التركيب لصدقه حيث لا تذكر لكن  
 لا بد منها في نفس الامر اه فحصل من هذا ان المحكوم به الذي جاء من جهة العقل ليس الا الثلاث صفت أعني الوجوب والاستحالة  
 والجواز التي هي صفات الواجب والمسحيل والجائز اما صراحة كقولك الله واجب أو إشارة وزوما كقولك الله قادر ورزق فالحكم العقلي  
 اثبات الوجوب للقدرة والامكان للرزق وكل من الوجوب والامكان جهة القضية وأما اثبات القدرة لله الذي هو صرح القضية في حكم  
 شرعي كما في شرح جمع الجوامع في تعريف القضية والحاصل ان الحكم العقلي الذي له تعلق بالقرن يخرج نحو الواحد ونصف الاثنين والكل  
 أعظم من الجزء اثبات هذه الصفات ونفيها وان المحكوم به العقلي هو هذه الصفات وأنه ليس للعقل بمجرد اثبات ونفي الالهة الصفات  
 وان نحو الله قادر حكم شرعي بالنظر لظاهر القضية لاجتهتها وهذا هو المناسب لما تقر من أن الحكم العقلي ما استقل العقل به من غير توقف  
 على سنة دعوى أو شرعي (قوله هو عدم قبول الانتفاء) لأن أن نفسه بما تمنع قبول الانتفاء والاستحالة بما تمنع قبول الشبوت بل هو الموافق

لما قاله الغنيمي من أن الوجوب والاستحالة والجواز اعتبارات عقلية وعملية فيندفع ما قررته بعضهم من أن الوجوب والاستحالة أمران  
 سليمان والجواز أمر اعتباري أخذنا بظاهر عدم كذا وعدم كذا في الأولين وقبله كذا في الأخير (قوله أوجب بأنه استغنى الخ) وحكمة  
 عدوله عن تعريف الوجوب وأخوه إلى تعريف الواجب وأخوه هي أن المحمول في القضية حمل مواطأة هو الواجب وأخوه فقال  
 علم الله واجب وشريكه مستحيل ورزقه جائز وحمل المواطأة هو ما يحتاج لتأويل كما ذكره ويقابله حمل الاشتقاق وهو ما يحتاج لذلك  
 كقولك الامام الشافعي علم أي ذوى علم أو عالم والقطن بياض أي ذوى بياض أو عالم بقل من أول الامر وبخصر في ثلاثة الواجب الخ  
 لان الوجوب وأخوه هو المقصود والمنفقت اليه (١٠) (قوله بضم الياء) أي ما خود من مصدر تصور المتعدي يقال تصورت الشيء

عقلته وأدركته (قوله أو  
 بفتحها الخ) أي ما خود  
 من مصدر تصور اللزم  
 يقال تصور الشيء أمكن  
 (قوله واعترض الخ) هذا  
 الاعتراض لا يتوجه الا  
 على الضبط الاول خلافا  
 لظاهر كلامه واعترض  
 أيضا بان التعريف لا يصدق  
 الا بالواجب الوجوه ودي  
 كذاته تعالى وموجودات

والاستحالة والجواز فالواجب  
 ما لا يتصور في العقل  
 بكالاته الثبوتى أغنى  
 الاحوال اذهنان لا يصدق  
 العقل بعدمها دون العدمى  
 أعنى السلوب مع أن  
 صدقه به هو المطلوب  
 فالتعريف غير جامع وأوجب  
 بأجوبة منها هو وأشهرها  
 أن المراد بعدمه سلبه  
 ونفيه بثبوت نقيضه ولا  
 شك أن السلوب كالقدم  
 لا يصدق العقل بسلبها  
 بثبوت نقيضها ويؤيد  
 هذا الجواب أن المنفى  
 تصور عدمه لا تصورانه  
 عدم (قوله وأوجب الخ)

الانتفاء وقوله والاستحالة هي عدم قبول الثبوت وقوله والجواز هو قبولهما لكان على سبيل التناوب بمعنى  
 قبول الثبوت تارة وقبول الانتفاء تارة أخرى لا على سبيل الاجتماع اذ لا يمكن قبولهما معا وقد قدم الوجوب  
 لشرفه وأعقبه بالاستحالة لانها ضده والضايق الاقرب الاشياء خطأ وبالبال عند ذكر ضده وأخر الجواز لانه لم  
 يبق له من ثبوت التناوب وأيضاً فهو شبيه بالمركب وما قبله شبيه بالمتوسط والمركب متأخر عن المتوسط واعلم  
 ان الوجوب بذاته المعنى هو المراد في علم التوحيد متى أطلق الا في نحو قولهم يجب على كل مكاف أن  
 يعرف الخ فهو فيه بالمعنى المشهور وهو كون الشيء بحيث يثبت على فعله ويعاقب على تركه ففرق بين أن  
 يقال يجب لله كذا وأن يقال يجب على المكاف كذا فاحرص على هذا الفرق ولا تكن ممن اشتبه عليه الأمر  
 فقال ما لا يحصل له (قوله فالواجب الخ) أي اذا أردت بيان كل من هذه الامور الثلاثة فالواجب الخ فالغناء  
 للافصاح للتفريع (فان قيل) كان المناسب للمصنف أن يعرف كلاماً من الوجوب والاستحالة والجواز  
 لا كلاماً من الواجب والمستحيل والجائز لانه ذكر اولاً الوجوب وأخوه دون الواجب وأخوه فقد ذكر شيئاً  
 ولم يعرفه وعرف شيئاً ولم يذكره (أوجب) بانه استغنى بتعريف الواجب وأخوه به عن تعريف الوجوب  
 وأخوه لان الواجب مشتق من الوجوب وهكذا ومعرفة المشتق تستلزم معرفة المشتق منه لانه جزؤه اذ  
 الواجب أمر موصوف بالوجوب وهكذا (قوله ما لا يتصور) بضم الياء مبنى للمالم بسم فاعله بمعنى لا يدرك أو  
 يفصحها بمعنى اللفاعل بمعنى لا يمكن (واعترض) بان الواجب قد يتصور في العقل عدمه اذ العقل قد يتصور  
 المحال (وأوجب) بان المراد بالتصور هنا التصديق بمعنى الاذعان والقبول ودخل في التعريف كل من  
 الواجب الضروري والواجب النظري والاول هو ما لا يحتاج الى نظر واستدلال كالتحيز للجرم بمعنى أخذه  
 قدران الفراغ الموهوم والثاني هو ما يحتاج الى ذلك كقدره الله تعالى وكذا سائر ما ذكر في هذا الفن  
 لا يقال كيف يكون تحيز الجرم واجتماعه أنه مسبوق بعدمه وبلغة عدمه لانا نقول المراد أنه واجب عند وجود  
 الجرم ولذلك يسمى واجباته مقيداً وأما الواجب المطلق فكذاته تعالى وصفاته وكل من هذين النوعين واجب  
 لذاته وهناك واجب لغيره وان كان جائزاً في ذاته كوجود شيء من الممكنات في زمن علم الله وجوده فيه فانه  
 وان كان ممكناً في ذاته واجب لتعلق علم الله به وهذه الانواع تجري في المستحيل فالمستحيل الذاتي المطلق  
 كالشريك والمقيد كعدم تحيز الجرم والعرضى كوجود شيء من الممكنات في زمن علم الله عدمه فيه فتدبر  
 (قوله في العقل) محتمل أن أرفه للعهد والمعهود انفراد الكمال ويحتمل أنها للاستغراق وعليه فهو  
 شامل لكل عقل لكن يقطع النظر عن العلائق المانعة من ذلك كالشبه التي تقوم بعقل الفرق الضالة  
 فاندفع بذلك ما قد يقال انه قد يتصور في بعض العقول عدم بعض الواجبات كعقل المعتزلة فانه قد تصور  
 فيه عدم القدرة ونحوها من صفات المعاني نعم يرد أن الواجب واجب في نفسه وجد عقل أولم يوجد كذا  
 المستحيل والجائز فكان الاولى ألا يربط تعريف الثلاثة بالعقل كالقول الواجب ما لا يقبل الانتفاء

فيه أن اطلاق التصور على التصديق مجاز أي لان التصور هو ادراك المفرد وهو لا يدخل التعريف وأوجب بأجوبة والمستحيل  
 منها أن اطلاق التصور على التصديق صار حقيقة عرفية اذ كثيرا ما يقال عقل لا يتصور وهذا الكلام بمعنى لا يقبله ولا يصدق به (قوله  
 الفراغ الموهوم) أي المتوهوم بثبوته مع أنه لا فراغ لان الكون مملوء الهواء (قوله وكل من هذين النوعين) أي الواجب الذاتي المطلق  
 والواجب الذاتي المقيد (قوله فكان الاولى الخ) أصل هذا الغنيمي فانه قال الاولى أن يقرأ بتصور البناء للفاعل بمعنى يمكن ويحذف قيد في  
 العقل لتندفع تلك التكلمات بشرطه ككلمات ذكرها وما وافق قول المقاصد والمواقف الواجب ما لا يمكن عدمه ولان الواجب واجب  
 والمستحيل مستحيل والممكن ممكن في نفس الامر وجد عقل أم لا وتبعه على ذلك ارباب الحواشي لكانه قد قرره قائلاً اقول ذلك مع الوجوب

وتأمل فيه ليظهر لك ما فيه اه وثالث دفعه بان المعرف الواجب العقلي والمسحيل العقلي والخائر العقلي فلا بد من اعتبار العقل في التعريف  
 فالقصد للمصنف تعريفها من حيث ادراك العقل لامن حيث صفتها الواقعية مجردة عن ادراك العقل واما تعريف صاحب المقاصد  
 والمواقف فباعتبار الوجوب الواقعي اويقال القيمة المحفوظ فيه ايضا (قوله لا باعتبار المفهوم الكلي) أي لان مفهوم الواجب الكلي  
 ليس بواجب لانه تارة يوجب الذهن وتارة لا يوجب (قوله بمعنى انه طلب من المكلف ان يحمله) أي طلب الله من المكلف ان يحمله على  
 ما يتبادر منه وقم ان المستحيل على جعل السين والتاء لا طلب معناه طلب الاطالة لان مسخيل اسم فاعل من أحال زيدت السين والتاء  
 فيه للدلالة على الطلب فيكون طلب الاطالة هو نحو الشريك على سبيل المبالغة في الاطالة لا الله الا ان يقال ان قوله بمعنى انه طلب الخ  
 بيان للمقصود من اللفظ لا للمعنى الوضعي ولا يخفى ما فيه من التكلف ورد بعض مشايخنا (11) كونهما اللطلب بان استحصال ليس

متعديا كما استغفرت الله  
 واستقدرته ورد كونهما  
 للعدم كما ذكر ايضا (قوله)  
 وضعف بان هذا اسم  
 الخ قد علمت تضعفه بوجه  
 آخر خلافا لما بوجه  
 كلامه فتدبر (قوله واختار  
 بعضهم الخ) نص في  
 التسهيل على ان استعمل  
 يكون مطاوعا لافعل وفي  
 القاموس المحال من  
 الكلام بالضم ما عدل عن  
 وجهه كالتسهيل اه وقد  
 تبين منه ان الاستعمال في  
 الاصل بمعنى التقاسم  
 والانحراف من التحول  
 عدمه والتسهيل مالا  
 يتصور في العقل وجوده  
 والخائر ما يصح في العقل  
 وجوده وعدمه

والمستحيل ما لا يقبل الثبوت والخائر ما يقبلها وقد وقع لهم في حد العقل تعريف كثيرة أحسنها أنه نور  
 روحاني به تترك النفس العلوم الضرورية والنظرية واستفيد من هذا التعريف ان المدرك في الحقيقة  
 هي النفس وانما العقل آله في الادراك كسائر القوى ولذلك قال ابن قاسم في آياته اتفق المحققون على أن  
 المدرك للكليات والخزئيات هي النفس الناطقة وان نسبة الادراك الى قواها كنسبة القطع الى السكن  
 اه وبهذا كله ظهر أن في هنا سببية فتأمل (قوله عدمه) الضمير عائد على ما باعتبار الافراد كالتقدير  
 والارادة لا باعتبار المفهوم الكلي كما هو ظاهر (قوله والمستحيل) قبل السين والتاء فيه لا طلب بمعنى انه  
 طلب من المكلف ان يحمله أي يعتقد انه محال وضعف بان هذا اسم لنحو الشريك بقطع النظر عن الطلب  
 وهذا يوهم انه منظور للطلب في هذه التسمية وليس كذلك واختار بعضهم انها للمطاوعة وعليه يكون  
 مستحيل مأخوذا من استحصال مطاوع أحال يقال أحلته فاستحال كذا نقله الموسى عن بعض مشايخه ثم قال  
 وهو الظاهر ونظر فيه بأن المطاوعة توهم ان هذا وصف طرأ بتأثير الغير وليس كذلك ولا يصح أن يكونا  
 للصيرورة لانها تقتضى انه لم يكن محال ثم صار واهم كذلك واستظهر بعض المحققين انها ما زاد ان فيكون  
 المستحيل بمعنى المحال (قوله مالا يتصور) بضم الباء وفتحها على ما مر (واعترض) بأن المستحيل قد يتصور في  
 العقل وجوده اذ العقل قد يتصور المحال كما تقدم (وأجيب) بما مر من أن المراد بالتصور هنا التصديق  
 بمعنى الاذعان والقبول ودخل في التعريف كل من المستحيل الضروري والنظري فالاول كعرواى خلو  
 الحر من الحركة والسكون والثاني كالشريك وقد عرفت أن الانواع الثلاثة المتقدمة تجري في المستحيل  
 أيضا فتدبر (قوله في العقل) تقدم أن ال فيه اما للعهد واللاستغراق لكن بقطع النظر عن العلائق المانعة  
 فاندفع بذلك ما قد يقال انه قد يتصور في بعض العقول وجود بعض المستحيلات فلا تغفل (قوله وجوده)  
 الضمير عائد على ما باعتبار الافراد نظير ما مر (وبحث) في التقييم بالوجود بأنه يصير التعريف غير مانع  
 لدخول كل من صفات السلوب والاحوال فيه لانه لا يتصور في العقل وجوده فانه ليس من الموجودات  
 (وأجيب) بأن المراد بالوجود مطلق الثبوت وحينئذ لا يراد ذلك لانه لا يتصور في العقل ثبوته فتأمل (قوله  
 والخائر) هو والممكن بمعنى واحد فهما مترادفان (قوله ما يصح في العقل الخ) اعترض بان هذا التعريف غير  
 جامع لعدم شموله لكل من الاحوال والاعتبارات الحادثة لانه لا يصح في العقل وجوده وعدمه فانه ليس  
 من الموجودات كما تقدم (وأجيب) بأن المراد بالوجود مطلق الثبوت والتحقيق وحينئذ لا يراد ذلك لانه يصح  
 في العقل ثبوته وعدمه وعلم مما تقدم أن المراد انه يصح في العقل وجوده تارة وعدمه تارة أخرى فاندفع بذلك  
 ما قد يقال كيف يصح ذلك مع أنه لا يمكن اجتماع الوجود والعدم في شئ واحد في آن واحد ودخل في التعريف

فمعنى أحاله حرفه فاستحال  
 انحراف والمعنى على المطاوعة  
 أحلته فاستحال أي اعتقدت  
 محالته فقبل ذلك  
 الاعتقاد وصح تعلقه به  
 لكونه محالا والمعنى أحاله  
 الله فاستحال والمراد بحالته

الله دلالاته بكلامه القديم على انه محال (قوله ونظريه الخ) قد يقال لا عبرة بالاهتمام المدفوع بالقرينة على أن الاهتمام لازم على الزيادة اذ  
 العبرة في الاهتمام بذات اللفظ والمفهوم من اللفظ المطاوعة لا الزيادة (قوله ولا يصح أن يكونا للصيرورة لانها تقتضى الخ) فيه أن الصيرورة  
 لا تقتضى ذلك بل تقتضى صيرورته محيا للماعلمت أن مسخيل اسم فاعل من أحال وهو لا معنى له الا أن يقال المراد بصيرورته محيا لنفسه  
 على سبيل المبالغة نظير ما تقدم ولم يلزم من ذلك صيرورته محيا لافقدا عه برالحشى للالزام وقد يقال ان معنى مستحيل على الصيرورة انه صار  
 قائما به الاحالة بمعنى الكون محالا فلا حاجة لما تقدم (قوله واستظهر بعض المحققين الخ) ظاهره اختيار هذا مع انه يرد عليه أن مسخيل اسم  
 فاعل من أحال فيقتضى ان الشريك محيل مع أنه محال فيحتاج لتكليف الجواب عن ذلك بان نحو الشريك محيل لنفسه مبالغة فيكون  
 المحيل هو المحال ولا يخفى بعده وقد يقال ان مادة الاستحالة المزيد فيها الحرفان معناها غير مادة الاحالة فالاستحالة هي امتناع الوجود بخلاف  
 الاحالة (قوله لكل من الاحوال والاعتبارات الحادثة) ككون زيد قائما وكهذه يدوسياتي الكلام على الاحوال والاعتبارات

(قوله كتعذيب المطيع الخ) فلما منع عقلا من تعذيب المطيع ولو في مقابلة الطاعة وانابة العاصي ولو في مقابلة العصيان فلو جعل سبحانه الكفر علامة على الجنة والايان علامة على النار ما كان لاحد عليه سبيل ووريل يخناق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة ووجه كون ما ذكر من الامر من نظرياته يتوقف على النظر في برهان الوحدةانية ومعرفة ان الافعال كلها مخلوقة لمولانا لا اثر اغبره في شيء فيلزم استواء الكفر والايان في ان كلا يصلح ان يجعل اماره على ما جعل الاخر اماره عليه وان ذلك ليس ظاهرا اذا نظمت التصرف على خلاف الامر والنهي ومولانا هو الامر الناهي فلا يتوجه اليه من سواه امر ولا نهى ولولا هذا النظر ما أدرك العقل جواز الامر من اذا المتبادر للعقل ابتداء وجوب اثم الطاعة وتعذيب الكافر ولذا ذهب الى ذلك المعتزلة ومن هنا سأل القدرى ما يفعل العبد والاقدر جارية \* في كل حال عليه ايها الراي القاه في البحر مكتوم فارقاله \* اياك اياك ان تبطل بالماء اجابه شيخ المشايخ نعم برب رحمة الله لا يسئل الله في افعاله ابدا \* فهو والحكيم يمنع أو باعطاء (١٢) يخص بالفوز اقواما فيرجهم \* وضد ذلك لا يخفى على الراي (قوله)

الواو والاستئناف) أى بناء على عدم تخصيصها بالدخلة على فعل مرفوع حقه الخ-زم أو انصب كما في لا تأكل السهل وتشرب اللبن وكافي لبين لكم ونقر في الارحام (قوله بل بالقرينة) أى مع غلبة ويجب على كل مكلف الاستعمال (قوله وعليه فاهل الفترة) هى بفتح الفاء وسكون المثناة مابين النبيين من القديرو وهو الغفلة والترك لانهم تركوا بلا رسول فالعرب القدماء الذين ادركوا عيسى من اهل الفترة على الصحيح لانه لم يرسل لهم وانما ارسل لبنى اسرائيل والعرب لم يرسل اليهم الا سيدنا اسمعيل وبنينا الذي هو من ذريته صلى الله عليه وسلم وعلى بقية النبيين بجميع العرب صاروا اهل فترة بموت سيدنا اسمعيل الى بعثة نبينا واماعلى القول بان المدار على بلوغ دعوة أى نبي كان فليسوا اهل فترة فهم في النار ان بدلوا حتى وهذا القول هو الذى ذهب اليه النووي ووجه بان التوحيد ليس امر خاصا بهذه الامة لكنه ضعيف وواصل ما يقال ان الذى لم يتاخه دعوة لا يقول بتعذيبه الا بعض المتأثرين بقوله المنة لنباء امر المعرفة على العقل عند الفريقيين واما الذى بلغته الدعوة فغيره أو قصر فسكفر فيقول بتعذيبه من ذكر من الفريقيين والنووي ومن معه حتى حصلت المعرفة والتوحيد لشخص من اهل الفترة نتجاياتها حتى عند من قال بتفاته العقل لقيامه بالواجب وعند من قال بالشرع واكتفى بدعوة رسول مآلها بالواجب ايضا ان كان معها او لا فلعدم وجوبها عليه وعند من قال بالشرع بشرط ان يكون من سلالته لعدم وجوبها عليه سواء سمع من رسول لم يرسل اليه أو لم يسمع وتبرعه بها الا بضره ومن هنا يحصل حمل بان ابيوه صلى الله عليه وسلم ناجيان لما قيل انهما كانا على الحنيفية دين ابراهيم عليه الصلاة والسلام كما كان على ذلك طائفة من العرب كزيد بن عمرو بن نفيل وورقة بن نوفل وغيرهما في تلك الايام فهما ان شاء الله تعالى في اعلى عليين في دار السلام

كل من الجائز الضروري والنظري فالاول كحركة الجرم أو سكونه والثاني كتعذيب المطيع وانابة العاصي لكن تعذيب المطيع مستحيل شرعا وان حاز عقلا وكذا اثم العاصي ان كان عاصيا بالكفر وامان كان عاصيا بغير الكفر كانت جائزة شرعا كما هي جائزة عقلا (قوله ويجب الخ) الواو والاستئناف لا للعطف لان ما قبلها اعنى قوله اعلم الخ انشاء وما بعدها اعنى قوله يجب الخ اخبار ولا يعطف أحدهما على الآخر على الصحيح وقد علم مما مر ان المراد بالوجوب في مثل هذه العبارة بمعنى كون الشيء بحيث يثبت على فعله ويعاقب على تركه بخلافه في قوله بعد فما يجب في حق مولانا ونحوه فانه بمعنى عدم قبول الانتفاء وغير بالمضارع لانه يدل على الاستمرار والتجدد وهو مناسب للمقام هنا لان وجوب ذلك يتجدد بتجدد المكلفين وقتا بعد وقت لكن دلالة المضارع على ذلك ليست بالوضع بل بالقرينة لانه موضوع للتحدث في المسئلة تقبل أرفي الحال ولو مرة واحدة فتدبر (قوله على كل مكلف) أى كل فرد فرد من أفراد المكلفين ولو من الجن لانهم مكلفون كالانس لكن تكليفهم من حين الخلقة واما الملائكة فليسوا بمكلفين على الراجح وان كان النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا اليهم لان ارساله اليهم انما هو ارسال تشرىف لا ارسال تكليف \* واعلم ان المكلف هو البالغ العاقل سليم الخواس ولو السمع أو البصر فقط الذى بلغته الدعوة ونفخ الصبي ولو همز او المحنوز وفاقد الخواس ومن لم يبلغه الدعوة فليس كل منهم مكلفا وطلب العبادة من الصبي المميز كالصلاة والصوم ليست لتكليفه بها بل لترغيبه فيها ليعتادها فلا يتركها ان شاء الله تعالى واختلف هل يكتب في دعوة أى رسول كان ولو آدم أو ابلاد من دعوة الرسول الذى أرسل الى هذا الشخص والصحيح الثانى وعليه فاهل الفترة ناجون وان غيروا وبدلوا وعبدوا الاوثان واذا علمت ان اهل الفترة ناجون علمت ان ابيوه صلى الله عليه وسلم ناجيان لكونهم من اهل الفترة بل هما من اهل الاسلام لما روى ان الله تعالى احياهما بعد بعثة النبي صلى الله عليه وسلم فآمن به ولذا قال بعضهم

حب الله النبي من يذ فضل \* على فضل وكان به رؤفا \* فاحيا أمه وكذا آباءه  
 لايمان به فضلا منبقا \* فسلم فالقديم بذاقدين \* وان كان الحديث به ضعيفا  
 وهذا الحديث هو ما روى عن عروة عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل ربه أن يحيى له ابيوه فاحياهما فآمن به ثم آمنه ما قال السهيلي والله قادر على كل شيء له أن يخص نبيه بما شاء من فضله وينعم عليه بما يشاء من كرامته اه ولعل هذا الحديث صحيح عند بعض أهل الحقيقة كما أشار اليه بعضهم بقوله أيقنت أن أبا النبي وأمه \* أحياهم الرب الكريم البارى

(قوله خلافا لما تريده القائلين بان وجوب معرفة الخ) أي لوضوحه لا للجهل كما قالت المعتزلة والمراد بعض الماتريديين إذ المتقدمون منهم من علماء ما وراء النهر كالشاعرة كما في شرح منقذة العبيد للعلامة الجوهري (١٣) قوله من باب تقديم التخليه الخ) فيه نوع بشاعة وقال بعض

مشايخنا لا تتوهم ان المخلي المحلى الحق بل الخلق تخلي نفوسهم من العقد الزائغ بعد ذكر المحبوب ثم تخلي بالصدق الصحيح (قوله) وهو عدمات وهي المال ثبوت له) أي ليس له تحقق في نفسه أوله تحقق لكن مفهومه عدمي فشملت المعدومات المعدومات المحضة كبن زندي في حالة عدمه والعدميات كبقاء الله وقدمه والاورد عليه أن الاشياء جسمية بزيادة العدميات تأمل (قوله)

شرعا أن يعرف ما يجب في حق مولانا جل وعز وما يستحيل وما يجوز وكذا يجب عليه أن يعرف مثل ذلك في حق الرسل عليهم الصلاة والسلام فما يجب

وهي الواسطة الخ) أي بان كان له ثبوت في نفسه أرق من ثبوت الاعتبار لأنه لم ينفذ الى درجة الوجود والحال تنقسم قسمين تقسيمية ومعنوية وعبارة المصنف في شرح الكبري والقائلون بثبوت الحال كالقاضي وامام الحرمين يقسمون الصفات ثلاثة

حتى له شهدا بصمد في رسالة \* صدق فتلك كرامة المختار هذا الحديث ومن يقول بضعفه \* فهو الضعيف عن الحقيقة عاري

وقد أرف الخلال السيوطي مؤلفات فيما يتعلق بوجهيها فجزاء الله خيرا (قوله شرعا) أي بالشرع بناء على أن جميع الأحكام ثبتت بالشرع لكن بشرط العقل خلافا لما تريده القائلين بأن وجوب معرفة الله تعالى ثبتت بالعقل لوضوحها بخلاف سائر الأحكام والمعتزلة القائلين بأن جميع الأحكام ثبتت بالعقل والشرع انما جاء مقويا له فحصل أن المذاهب ثلاثة الأول مذهب الأشاعرة وهو أن الأحكام كلها ثبتت بالشرع لكن بشرط العقل والثاني مذهب الماتريديين وهو التفصيل بين وجوب المعرفة وبين سائر الأحكام والثالث مذهب المعتزلة وهو أن الأحكام كلها ثبتت بالعقل بناء على التحسين والتعجيل العقليين فتأمل (قوله ان يعرف الخ) قد تقدم ان التحقيق أن المعرفة والعلم مترادفان على معنى واحد وهو الجزم المطابق للواقع عن ديميل فخرج بالجزم الظن وهو ادراك الطرف الراجح والوهم وهو ادراك الطرف المرجوح والشك وهو ادراك كل من الطرفين على السواء بالمطابق غيره كجزم النصارى بالثبوت وبما بعده التقليد فليس كل منها معرفة ولا علما والمتصف بواحد من الاربعة الاول في شيء من العدميات كبقائه فهو كافر اتقا فاما المتصف بالآخر وهو التقليد فمفيل انه كافر مطلقا وقيل انه مؤمن عاص كذلك وقيل انه مؤمن غير عاص كذلك أيضا والراجح أنه مؤمن عاص ان لم يكن قادر عليه وهذا الخلاف مبني على الخلاف في النظر فقيل انه واجب وجوب الاصول مطلقا وقيل انه واجب وجوب الفروع كذلك وقيل انه مندوب كذلك أيضا والراجح أنه واجب وجوب الفروع ان كان فيه قدرة عليه وغير واجب ان لم يكن فيه تلك القدرة فتدبر (قوله ما يجب الخ) أي جميع ما يجب الخ لان ما من صيغ العموم لكن ما قامت الأدلة العقلية أو النقلية عليه تفصيلا وهو العشرون إلا أنه يجب على المكلف أن يعرفه كذلك أعني تفصيلا وما قامت الأدلة العقلية أو النقلية عليه اجالا وهو سائر الكمالات يجب على المكلف أن يعرفه كذلك أعني اجالا وكذلك يقال فيما يستحيل فتأمل (قوله في حق مولانا) في معنى اللام والحق بمعنى الحقيقة التي هي الذات والمولى يطابق على معان كثيرة المناسبات منها الناصر والانساب المتولى أمورنا (قوله جل) أي تنزه عما لا يليق به فرجع الجلالة الى صفات السلوب وعزاي انصف بما يليق به فرجع العزوة الى صفات الثبوت وعلى هذا يكون تقديم جل على عز من باب تقديم التخليه على التخليه وقيل غير ذلك (قوله وما يستحيل) أي في حق مولانا جل وعز وكذلك يقال في قوله وما يجوز ففيه الخذف من غير الاول لدلالته عليه وقد علمت أن المراد جميع ما يستحيل لأن ما من صيغ العموم لكن ما قامت الأدلة العقلية أو النقلية عليه تفصيلا وهو العشرون الاضداد الا أنه يجب على المكلف أن يعرفه كذلك أعني تفصيلا وما قامت الأدلة العقلية أو النقلية عليه اجالا وهو سائر الصفات يجب على المكلف أن يعرفه كذلك أعني اجالا كما تقدم التنبيه عليه (قوله وما يجوز) أي في حق مولانا جل وعز كما علمت (قوله وكذا يجب عليه) أي ويجب عليه كذا يعني شرعا وقوله ان يعرف مثل ذلك أي مثل ما يجب في حق الله وما يستحيل وما يجوز وانما أقدم لفظ مثل اشارة الى أن كلا ما يجب وما يستحيل وما يجوز في حق الرسل غير في حقه تعالى ولو اسقطه لتوهم أنه عينه (قوله في حق الرسل) انما سكت عن الانبياء غير الرسل نظرا الى أن مجموع الأحكام الآتية التي من جملتها وجوب التبليغ واستحالة ضدها انما تأتي في الرسل دون الانبياء غير الرسل وما قيل من أنه يجب على النبي أن يبلغ الناس أنه نبي المحترم لا يخفى أنه تبعه اذادته هنا (قوله فما يجب الخ) أي لذا أردت بيان ذلك فما يجب الخ فالغاء للافصاح لانها أفصح عن شرط مقدر لكن المصنف لم يبين جميع ما يجب في حقه تعالى وجميع ما يستحيل بل بعض ما يجب وهو ما يجب تفصيلا فقط

أقسام نفسية ومعنوية ومعاني ووجه الحصر ان المحقق اما ان يتحقق باعتبار نفسه أو باعتبار غيره الاول الموجود والثاني الحال وهو اما ان يكون الغير الذي تحقق به ذاتا موصوفة أو معنى يقوم بموصوف الاول الحال النفسية والثاني الحال المعنوية اي قال الميوسى ما ذكر من التقسيم الى ثلاثة أقسام هو باعتبار الصفة الثبوتية

(قوله وأمورا اعتبارية وهي ماله ثبوت) أي في نفسه على الخلاف في ذلك وقوله لكنه لم يرتق إلى درجة الاحوال بان كان ثبوته أقل من ثبوتها  
ومثلوا الاعتبار بالامكان والوجود وغير ذلك وللحال بالكون قادر والكون مريدا وغير ذلك (قوله لاعلى القول بنفي الاحوال) لا يقال  
اذ لم يكن الكون قادرا ونحوه اذ هو اعتبار ولا اعتبار بعد صفة بدل عددهم الوجود صفة مع أنه اعتبار على القول بنفي الحال على انه  
اذ لم يكن عدلا اعتبار صفة أولى من عدل السلوب صفات فهو مثله وفي حاشية العلامة الامير على عبد السلام رد على المصنف يؤيد ذلك فعد  
الكون قادرا ونحوه صفة لا ينفي على القول بثبوت الاحوال لانا نقول لاحاجة عد الكون قادرا ونحوه صفة على القول بنفي الاحوال لان  
الكون قادر اعبارة عن قيام القدرة بالذات فهو اعتبار فيستغنى عنه بعد التقدمة صفة بخلافه على القول بثبوت الاحوال فانه أرق من  
الاعتبار فينفي عنه صفة ولا ينظر للاستغناء حينئذ (١٤) وأما الوجود فهو وان كان اعتبارا الا انه عد صفة لعدم وجود ما ينفي عنه

ثم رأيت في الموسى وههنا  
يبحث وهو ان تمام الاحوال  
يفسر ون القادرية مثلا  
بقيام القدرة ولاشك ان  
هذا اعتراف بثلاثة أمور  
الذات والصفة وقيام الصفة

لمولانا جل وعز عسرون  
صفة وهي الوجود والقدم

بالذات ومثبت والحال انما  
اعترفوا بثلاثة أمور  
الذات والقدرة والقادرية  
فاى فرق بين الفريقين  
ويجيب بان التعلق المذكور  
نسبة وضافة لا امر ثابت  
في الخارج كالحال (قوله  
كلاصل) لم يقل اصل لان  
الوجود لو كان أصلا  
حقيقة للزم حدوث بقية  
الصفات لان الاصل يتقدم  
على الفرع وليس كذلك

(قوله اثبت ذلك بالاجماع)  
أى على وجه ينتج الجواز  
بمبى لا يكون الاطلاق  
على سبيل المشاكلة مثلا  
وفيه انه اذا كان الاطلاق  
ثابتا بالاجماع فلا معنى  
للخلاف في جواز الاطلاق

دون ما يجب اجمالا وبعض ما يستحيل وهو ما يستحيل نفسه لا فقط دون ما يستحيل اجمالا ولذلك أتى بمن  
انتم بعضه حيث قال فما يجب الخ وما يستحيل الخ فتأمل (قوله لمولانا جل وعز) تقدم الكلام عليه  
(قوله عشر ون صفة) تطلق الصفة على المعنى الوجودى القائم بالموصوف وعلى ما ليس بدأت وهذاهو  
المراد هنا لان هذه العشر من منها ما هو وجودى كالقدرة والارادة ومنها ما هو حال كالكون قادر والكون  
مريدا ومنها ما هو عدى كالقدم والبقاء وما ذكره المصنف من أن الواجب التخصيص على عشر ون صفة  
والمستحيل التخصيص على ذلك مبنى على القول بثبوت الاحوال المبني على الظريقة القائلة بان الاشياء  
أربعة أقسام، وجودات وهي ما تصح رؤيته ومعدومات وهي ما لا ثبوت له واحوال وهي الواسطة بين  
الموجودات والمعدومات وأمورا اعتبارية وهي ماله ثبوت لكنه لم يرتق إلى درجة الاحوال لاعلى القول  
بنفي الاحوال المبني على الظريقة القائلة بان الاشياء ثلاثة أقسام فقط وهذه الظريقة هي الرابطة بل قال  
بعض المحققين الحق أن لاحال وان الحال محال لسكر قال المصنف في بعض كتبه وبالجملة فالمسئلة مشهورة  
الخلاف ولكل من القولين أدلة تعلم من محلها فتدبر (قوله وهي الوجود الخ) انما تقدم الوجود على غيره لانه  
كلاصل للمعداه اذ لا يصح الحد كالم تقدم وما بعده الا بعد ثبوته واختلف في الوجود فقول هو عين الوجود  
وهذا القول لاني الحسن الاشعري وقيل هو غير الموجد وهو هذا القول للامام الرازى وعليه التعريف  
المشهور وهو انه الحال الواحبة للذات مادامت الذات حال كون تلك الحال غير معلقة بعلة وخرج بذلك الحال  
المعلقة كالكون قادرا فانه معلل بعلة وهي القدرة وكالكون مريدا فانه معلل بعلة وهي الارادة وهكذا  
ومعنى كونها معلقة بعلة انها لازمة لشي آخر غير الذات فعلم من ذلك أن الحال قد يمان أحدهما غير معلل بعلة  
والآخر معلل بعلة وعد الوجود صفة على القول الاول غير ظاهر لان الصفة لا بدأت تكون غير الموصوف  
الآن يقال لما صح أن يقال ان الله موجود كما صح أن يقال ان الله عالم لا ساغ عد الوجود حينئذ صفة تشبه بها في  
ذلك وهذا كله بما على ابقاء الاول على ظاهره والحق تأويله كما قال له عد وغيره من المحققين بان المراد انه  
ليس أمرا اذ ادعى على الموجود بحيث يرى بل هو امر اعتبارى واعلم انه كما قال بعضهم لا يجب على المكلف  
اعتقاد شيء من ذلك بل يكفي أن يعتقد ان الله موجود وان لم يعتقد ان الوجود عن الموجود أو غير الموجود  
لان هذا مما اختلف فيه المة كما هو احتمالنا فاطو بلا فاحفظه (قوله والقدم) هو في حقه تعالى عدم ازمية  
الوجود وان شئت قلت عدم افتتاح الوجود وفي حق غيره كما في قولهم هذا بناء قديم طول المدة وضبط بسنة  
فاذا قال كل من كان قديما من عيني فهو حرق من له عنده سنة وهو في اصطلاح المتكلمين حقيقة في  
الاول مجازي والثاني في اصطلاح اللغويين بالعكس والصحیح انه يجوز اطلاق القديم عليه تعالى لثبوت  
ذلك بالاجماع ووروده في بعض الروايات يدل الاول والتحقيق أن القديم والازلي بمعنى واحد وهو ما اول  
له وجوديا كان أو عدميا وقيل القديم خاص بالوجودى والازلي أعم منه وعليه يكون بينهما العموم  
والخصوص باطلاق لانهما يجتمعان في الوجودى كذاته تعالى وقدرته وينفرد الازلي في عدمى كالبقاء

المشار اليه بقوله والصحيح الخ ففي عبارته تناف وتناقض لكن هو تابع في ذلك لعبارة الشراوى على الهدى  
وعبارة المصنف في شرحه وهل يجوز ان يتلفظ بلفظ القديم في حقه تعالى فيقال هو جل وعز قديم لان معناه واجب له جل وعز عتلا ونقل  
أولا يتلفظ بذلك وانما يجب له تعالى انما هو من عبارات ولا يطابق عليه في اللفظ اسم القديم لان أسماءه جل وعز توقيفية هذا مما  
تردد فيه بعض المشايخ لكن قال العراقي في شرح اصول السبكي عده الخليمى من الشافعية في الاسماء وقال لم يرد في الكتاب نصا ولكن  
ورد في السنة قال العراقي وأشار بذلك الى مارواه ابن ماجه في سننه من حديث أبي هريرة رضى الله تعالى عنه وفيه عد القديم في التسعة  
والسبعين اه ويجيب بان المراد اجماع من سبق على أصل الخلاف أى ان الصحيح جواز التسمية

والمخالفه

بذلك لانه يكفي في التوقيف اجماع من سلف على انه وردت التسمية به في بعض الروايات (قوله هو في حقه تعالى غدم آخره الخ) لم يذكر معنى البقاء في حق غيره وانظر هل يقال انه في حق غيره طول المدة كسنة فيقال للشيء الذي علم انه يمكث سنة فأكثر هو باق اولاً وبالذات لم يرد في ذلك نص ويمكن القياس اهـ شرفاوى (قوله اولان كلامهما يوضح الخ) قديقال ان الصنات الثلاثة المذكورة اولاً كذلك فالاولى ان يقال ان الاتيان بالضمير في هذه الصفة والتي بعدها التوصل الى التنزيه بقوله تعالى رداعلى من قال انه جسم اوفى جهة اوصافه قائمة بذات عيسى بخلاف بقية الصفات فانه لم يصرح احد من العقلاء بنقائضها ما عدا (١٥) الوحسانية ولا يقال كان يأتي بالضمير في

الوحسانية ترد على الثانوية الذين صرحوا بالتعدد لاننا نقول ان رد قول الثانوية وارد في الكتاب والسنة بكثرة فلذلك لم يكثر بكلامهم حتى يرد عليهم

والبقاء ومخالفة تعالى للحوادث وقيامه تعالى بنفسه أى لا يفتر الى محصل ولا مخصوص

تأمل (قوله ودعواه) أى من خصه بالمشاكلة (قوله اذا الاولى تطلق الخ) فيه ان هذه المعاني لا تتوهم مع قوله بنفسه فالاولى ان يقال ان المتوهم هو قيامه بنفسه بمعنى استقلاله بأمر معاشه (قوله لان عدم افتقاره تعالى اليه مأخوذ من مخالفة الخ) أى بخلاف عدم افتقاره الى ذات يقوم بها فانه لا يؤخذ من المخالفة للحوادث لاحتمال ان يكون صفة قديمة قائمة بذات (قوله لان عدم الافتقار الى المخصص معلوم من صفة القدم) قديقال اهم ذنبر والقدم

والمخالفة للحوادث (قوله والبقاء) هو في حقه تعالى عدم آخره الوجود وان شئت قلت عدم اختتام الوجود والآخرية تطلق على الانقضاء وهو المراد هنا ويقابلها هذا المعنى الاولية بمعنى الابتداء وهو المراد فيما تقدم وتطلق على البقاء بعد فناء الخلق ومنها هذا المعنى اسمها تعالى الآخر ويقابلها هذا المعنى الاولية بمعنى السابق على الاشياء ومنها هذا المعنى اسمها تعالى الاول (قوله ومخالفة تعالى للحوادث) أى عدم مماثته تعالى لها ويعلم من ذلك نفى الجرمية والعرضية والكنية والجزئية وانما أتى المصنف بالضمير في هذه الصفة والتي بعدها دون ما قبلها للتمتين أولان كلامهما يصبح اتصاف غيره تعالى به فيقال زيد مخالف لغيره في كذا وقائم بنفسه بمعنى أنه لا يحتاج الى غيره في أمر ومعاشه وفي الاتيان بالضمير تنصيص على أن المراد المخالفة والقيام بالنفس المناسب له تعالى ولما أتى بالضمير العائد للمولى جل وعز ناسب أن يأتي بقوله تعالى الدال على التنزيه لانه يطلب من العبد انه متى ذكر المولى سبحانه وتعالى يأتي بما يدل على تنزيهه عمالاً يليق به (فان قيل) الحوادث لا تشمل المعدومات بل تخص بالوجودات والمولى سبحانه وتعالى كما هو مخالف للموجودات بخلاف المعدومات فهلا عبر المصنف بالمحكات الشاملة لكل من الموجودات والمعدومات (أجيب) بان الموجودات هي التي تتوهم فيها المماثلة لكونها مشاركة للمولى في الوجود وان كان لا يجوز أن يقال المولى مماثل للحوادث في الوجود بخلاف المعدومات فلا تتوهم فيها المماثلة لعدم كونها مشاركة له تعالى في ذلك (قوله وقيامه تعالى بنفسه) أى قيامه متمسكاً بنفسه فالبناء للابسة ويحتمل أن تكون للظرفية الجزائية وعلم من كلام المصنف أنه يجوز اطلاق النفس عليه تعالى ولو من غير مشاكلة وهو كذلك قال تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة خلافاً من خصه بالمشاكلة كما في قوله تعالى حكايه عن عيسى عليه السلام تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسي ودعواه أنها لا تطلق الاعلى ذي حياة عارضة بمجموعة واصفاه النفس للضمير في كلام المصنف ونحوه من قبيل اضافة الشيء لنفسه فهم او ان كانا شيئاً من حيث العبارة شيئاً واحداً من حيث المعنى كما قاله الراغب (واعلم) ان النفس تطلق على معاني كثيرة منها الذات وهو المراد هنا ومنها الدم وهو المراد في قوله لم لا نفس له سائله لا ينجز الماسر منها لانفة وهي المرادة في قولهم فلان لا نفس له ومنها العقوبة فيل وهي المرادة في قوله تعالى ويحذركم الله نفسه أى عقوبته الى غير ذلك (قوله أى لا يفتر الخ) انما فسر المصنف هذه الصفة وابعدها لكلامهما يطاق على معان اذا الاولى تطلق على انتصاب القائمة وعلى احكام الشيء وانقائه يقال قام فلان بكذا اذا أحكمه وانقته وعلى الشدة يقال قامت الحرب على ساقها اذا اشتد أمرها والثانية تطلق على وحدة الشخص ووحدة النوع ووحدة الجنس ونحوها من سائر الوحدات وقوله الى محل أى ذات يقوم بها المكالم محل فيه لان عدم افتقاره تعالى اليه مأخوذ من مخالفة تعالى للحوادث وقوله ولا مخصوص أى هو جد ونسب بقيامه تعالى بنفسه عدم الافتقار الى كل من المحل والمخصص اصطلاح لبعض المتكلمين وهو المشهور في اصطلاح بعضهم انه بمعنى عدم الافتقار الى المحل فقط لان عدم الافتقار الى المخصص معلوم من صفة القدم (واعلم) ان الموجودات بانسبة الى المحل والمخصص أربعة أسماء كما ذكره المصنف في المقدمات قسم لا يفتر اليهم او هذات الله تعالى وقسم يفتر اليهم وهو

بعدد اولى الوجود ولا يلزم من كونه لأزل له ان لا يكون له محض لاحتمال ان يكون له محض مع كونه ومخصصه لأول له ما ولذلك قالت الفلاسفة ان الملك الاعظم ونحوه قديم ومع ذلك مخصوص وموجود وهو الله تعالى امكن بطريق التعليل لان مع لول القديم قديم فلا يلزم عندهم من القدم الزماني القديم وان كان مذهب أهل السنة أن كل قديم بالزمان قديم بالذات لانه في مقام ذكر الصفات ينبغي الاحتياط فيصرح بالصفات نظراً لعدم اللزوم عند الخصم بل ذهب الاعاجم كالغز والسعدوا والعضد الى ان صفاته قديمة بالزمان فقط لانها ناشئة عن المولى بطريق العلية فهي عندهم ممكنة لذاتها واجبة لغيرها لکن شغب ابن التلمسانى على من قال بذلك كما في الكبرى لکن البرهان الآتى في كلام المصنف لنفى المخصص لا يساعده هذا الابعاد وانه فعل بالمبالغة

بوجه ما يليق في المقاصد  
أن الحلول ملافاة موجود  
لموجود بالتمام لا على سبيل  
المماسسة والمجاورة بل  
والوحدانية أي لا ثاني له  
في ذاته ولا في صفاته ولا  
في أفعاله فهذه ست صفات  
يحييت لا يكون بينهما  
تباين في الوضع ويحصل  
لثاني صفة من الأول  
كـ لافاة السواد للجسم  
ويسمى الأول حالا والثاني  
محلا ولا شك أن الحلول  
بهذا المعنى يستحيل على  
الله فليست ذاته محلا  
ولا صفاته حالة وفيها أيضا  
وأما صفات الباري  
فالفلاسة لا يقر لون بها  
والمسكلمون لا يقر لون  
بكونها أعراضا ولا بكونها  
نطالة في الذات بل قائمة بها  
بمعنى الاختصاص الناعت  
اه وفي الأنوار القدسية  
ما نصه النور الثالث عشر  
أنه لا يجوز أن يقال صفاته  
تعالى حات في ذاته ولا  
ذاته محل لصفاته وان كان  
مجازا ولا يقال صفاته معه  
ولا مجاورة له ولا فيه (قوله  
ويمكن أن المصنف قصد  
التعميم) أي مطابقة بأن  
أطلق الخاص وأراد العام  
فلا ينافي أن ما قبله فيه  
قصد التعميم إلا أنه لزوما  
فتأمل (قوله فرطوا الخ)  
التفريط التقصير  
والأفراط مجاوزة الحد  
ومذهب الجبرية أشنع  
من مذهب المعتزلة لأن  
الجبرية رتبوا على ما ذكرنا

أعراض الحوادث قسم لا يفترق إلى المحل ويفترق إلى المخصص وهو ذات الحوادث وقسم يقوم بالمحل ولا  
يفترق إلى المخصص وهو صفات الله تعالى وقد أساء الفخر الادب حيث عبر في هذا القسم بالافتقار نظرًا منه  
إلى استحالة قيام صفاته تعالى بنفسها ووجوب قيامها بالذات الاقدس مع غفلته عما يوهمه التعبير بالافتقار  
(قوله والوحدانية) أي في الذات والصفات والأفعال أخذ من تفسير المصنف أي لا ثاني له الخ  
ويعلم من ذلك أن أقسام الوحدانية ثلاثة وحادانية في الذات ومعناها عدم التركيب في الذات وعدم التعدد  
فيها فهي عبارة عن نفي الحكم المتصل في الذات وهو عرض يقوم بمقتضى الاجزاء وعن نفي الحكم المنفصل  
في الذات وهو عرض يقوم بمقتضى الاجزاء وحادانية في الصفات ومعناها عدم تعدد الصفات للذات  
الاقدس من جنس واحد كما يكون له قدرتان فأكثر وأرادتان فأكثر وعمليتان فأكثر فلا فلان قال  
بتعدد ذلك بتعدد المتعلقات عدم ثبوت صفة لغيره كصفته تعالى كان يكون لغيره قدرة كقدرته تعالى  
وأما أن يكون لغيره قدرة لا كقدرته تعالى فلا يضر فهي عبارة عن نفي الحكم المتصل في الصفات وهو تعدد  
الصفات للذات المقدسة من جنس واحد كما تقدم في تصوير الحكم المتصل في الصفات وهو ثبوت صفة  
لغيره كصفته تعالى كما تقدم أيضا ويبحث في تصوير الحكم المتصل في الصفات لأنه لا بد فيه من الاتصال  
والتركيب من أجزاء وهو منتفها هنا واجب بأن قيام الصفات من جنس واحد بالذات الواحدية منزل  
منزلة التركيب ووحدانية في الأفعال ومعناها عدم ثبوت فعل لغيره تعالى وعدم مشاركة غيره له  
تعالى في فعل فهي عبارة عن نفي الحكم المنفصل في الأفعال وهو ثبوت فعل لغيره تعالى وعن نفي الحكم المتصل  
في الأفعال ان صور بان يشارك غيره تعالى في فعل كما قاله بعضهم وأما صور كما قال بعضهم تعدد الأفعال  
كالحاق الرزق والاحياء فهو ثابت لا يصح نفيه إذ علمت ذلك علمت أن قول المصنف أي لا ثاني له في ذاته  
الخ تصور الان المتبادر منه انما هو نفي الحكم المنفصل في الذات والصفات والأفعال ويمكن أن يستفاد  
منه أيضا نفي الحكم المتصل في الذات والصفات والأفعال بناء على تصويره بما ذكر بأن يقال المراد لا ثاني له  
لا اتصال ولا انفصال في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله والخاصل أن الحكم موم ستة وكلها منفية بالوحدانية  
لكن محله في السادس ان صور بالمشاركة كما علمت فتدبر (قوله أي لا ثاني له الخ) اعترض بأن هذا تفسير  
للوحدانية مع أن ظاهر كلام المصنف أنه تفسير للوحدانية والاصواب في تفسيرها أن يقول أي  
نفي الاثنينية في الذات والصفات والأفعال وأوجب بأن فكلمة ارتكاب المصنف لهذا الصنيع التعرير بحرفي  
الثاني الذي هو المقة صود وان كان يؤخذ من نفي الاثنينية نفيه بطريق اللزوم لا بطريق التصريح وإنما تقتصر  
المصنف على نفي الثاني مع أنه لا يتحقق الوحدانية الا بنفي التعدد مطلقا سواء كان بالثنائية أو بالثلاثية  
أو غير ذلك لأنه يلزم من نفيه نفي غيره من العدد إذ لا يتأتى الثالث فما فوقه الا بعد تحقق الثاني ويمكن أن  
المصنف قصد التعميم في نفي الأعداد مطلقا فتأمل (قوله في ذاته) متعلق بقوله ثاني وعادة نفي التضمن بمعنى  
الشريك والنظير وقوله ولا في صفاته أي لا ثاني له في صفاته فالجاء والمجرور متعلق بقوله ثاني كالذي قبله  
وكذا الذي بعده وتوله ولا في أفعاله قد يبادر منه أن الأفعال قسمان أحدهما أفعاله تعالى والآخرة أفعال  
غيره والنسب الأول هو الذي فيه وحادانية الأفعال وليس ذلك مراد بل الاضافة ليه ان الواقع لان ما وجد  
من الأفعال بأسرها منسوب له تعالى ولا ثاني له فيه إذ ليس للعبد فيها الا الكسب خلافا للمعتزلة في قولهم ان  
العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية بقدرة خلقها الله فيه وخلافا للجبرية في قولهم بان العبد مجبور على  
الفعل كالرشته المعقمة في الهواء ولا كسب له فيه أصلا فلا المعتزلة فرطوا حيث قالوا بان العبد يخلق فعله  
الاختياري والجبرية فرطوا حيث قالوا بان لا كسب له فيه وأهل السنة توسطوا حيث قالوا بان العبد  
لا يخلق فعله لكن له فيه الكسب وخبر الامور أوسط طهالانه خرج من بين فرط ودم لبناخالصا ساغنا  
لشاربين (قوله فهذه ست صفات) أي فهذه المذكورات ست صفات فالأشارة عائدة للمذكورات بقوله  
الوجود الخ وانما تفريعية أي دالة على أن ما بعدها فرع عما قبلها رتيبة له وانما لم يأت المصنف بالتاء في  
اسم العدد لان المعدود مؤنث قد ذكر وهو حينئذ يجب تجريره منها بخلاف ما ذم كرفانه لا يجب

ذلك

الجببرية رتبوا على ما ذكرنا ان التعذيب ظم اذا فعل للعبد والفرث كناية عن مذهب المعتزلة

ذلك بل يجوز الاتيان بهافيه ولهذا أتى هافى قوله والخمسة بعدها الخ نعم الاولى عدم الاتيان بهافى هذه الحالة كما هو مقرر في محله (قوله الاولى نفسية) انما نسبت للنفس لمازمتها لفظا بخلاف المعنوية فانها لازمة للمعاني فلذلك نسبت اليها وقد علم من كلام المصنف أن ما تقدم من الصفات قسمان أحدهما وهو الاولى صفة نفسية والثاني وهو الخمسة الباقية صفات سلبية وما سياتى من الصفات قسمان أيضا أحدهما وهو الوجودى منها صفات المعانى والثاني وهو الاحوال صفات معنوية فتلخص أن الصفات أقسام أربعة وضابطا الصفة النفسية مالا تتعقل الذات الالهولى له تعالى صفة نفسية سوى الوجود كذا قال بعضهم لكن فى حاشية اليوسى على الكبرى أنه تعالى مخالف للعوادى بصفات نفسية كالجلال والجمال والحلم ونحوها فليراجع (قوله وهى الوجود) هذا اخبار بمعلوم وانما أتى به لدفع ما عسى أن يقع من تغيير بعض الكتبة بأن يقدموا القدم مثلا على الوجود فلا تكون هى الاولى حينئذ وأيضاً بما يغفل عن صنيع المصنف فيه أتقدم فيعتقد أن الاولى هى القدم مثلا فلذلك نبه المصنف على أن الاولى هى الوجود وكان مقتضى ذلك أن يقول بعد قوله والخمسة بعدها سلبية وهى القدم والبقاء الخ لكنه ترك ذلك لعدم الاحتمياج اليه بعد التنصيص على الاولى (قوله والخمسة بعدها سلبية) انما نسبت للسلب لانها مفسرة به اذ القدم سلب اولية الوجود والبقاء سلب آخرية الوجود والمخالفة للعوادى سلب المماثلة لها والقيام بالنفس سلب الافتقار والوحدانية سلب التعدد وعلم من ذلك أن المراد بكونها سلبية أن معناها سلب كذا لانها مسلوقة عن المولى سبحانه وتعالى اذ هى ثابتة له لا مسلوقة عنه فتدبر (قوله ثم يجب له تعالى الخ) لا يخفى أنه لا تأخر في وجوب صفاته تعالى والالكان المتأخر وجوبه حاداً وهو محال وهوذا يعلم ان مجرد الترتيب الذكري أى الاخبارى بمعنى انه بعد أن أخبر بصفات السلب أخبر بصفات المعانى وانما تقدم صفات السلب على صفات المعانى لان الاولى من قبيل التخلية بالخالء المحجمة والثانية من قبيل التخلية بالخالء المهمة والاولى مقدمة عرفاً على الثانية اذ الانسان لا يتزين بحمىل الثياب ونحوها الا بعد ازالة ما به من الاوساخ كذا دخل الحمام فانه يزيل أدرانه أى أوساخه ثم يلبس ثيابه وانما أعاد لفظ يجب مع تقدمه سابقاً فى قوله فيما يجب الخ لفصل بقوله فهذه ست صفات الخ ولاردصير بها على من نفى وجوب صفات المعانى كالمعتاد (واعترض) على المصنف بأن قوله ثم يجب له تعالى الخ أوجب عدم مطابقة الخبر للمبتدأ فى قوله وهى الوجود الخ لان الضمير الذى هو المبتدأ عائد على العشر من صفة ومع ذلك لم يذكر منها الاست صفات كما قال فهذه ست صفات (وأجيب) بأن فى الكلام حذفاً والتقدير وهى الوجود والقدم والبقاء الى آخر ما تقدم والقدرة والارادة والعلم الى آخر ما أتى بدليل قوله ثم يجب له تعالى الخ فتأمل (قوله سبع صفات) أى عند الاشاعة واما عند الماتر يديه فثمان صفات لانهم يزيدون على ما سياتى صفة التكوين فهى عندهم صفة قديمة قائمة بذاته تعالى بها الابداد والاعدام وهى المرادة عندهم من صفات الافعال لانهم يقولون ان تعلقت بالخلق تسمى خلقاً وان تعلقت بالرزق تسمى رزقاً وان تعلقت بالاحياء تسمى احياء وهكذا وعلى هذا فصفات الافعال قديمة والراجح مذهب الاشاعة من عدم زيادة تلك الصفة ومن كون المراد من صفات الافعال تعلقات القدرة التخيرية وتلك التعلقات حادثة وعلى هذا فصفات الافعال حادثة (فان قيل) اذا كانت صفة التكوين بها الابداد والاعدام عند الماتر يديه فما وظيفة القدرة عندهم (أجيب) بان وظيفة انها متممة للممكن للوجود والعدم بمعنى جعله قابلاً لذلك وبمحت فى هذا الجواب بان الممكن قابل لذلك فى ذاته فلا حاجة الى تمثله القدرة له وأجيب بأن المراد انها تجعله قابلاً لذلك فنقول استعداد وان كان قابلاً لذلك قبولاً ذاتياً فتأمل (قوله تسمى صفات المعانى) بالاضافة التى للبيان وضابطها أن يكون بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص باطلاق كما فى شجر أراك لا الاضافة البيانية وضابطها أن يكون بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من وجه كما فى طائر حديد وعلم من ذلك ان بين الاضافتين مغارة وهو الصحيح وقيل انها بمعنى واحد كما هو موضح فى محله (قوله وهى) أى السبع صفات التى تسمى صفات المعانى وقوله القدرة هى صفة وجودية قائمة بذاته تعالى يتأتى بها الابداد كل ممكن واعدامه كذا قال

والدم كناية عن مذهبها  
الخبرية وذلك لان الفرث  
قيل بظهارته بخلاف الدم  
فالدم أشنع نعم ان نظر اكون  
الفرث أشنع من الدم عند  
النفس كان الامر بالعكس  
وعلى كل فالابن كناية عن  
مذهب أهل السنة (قوله  
مالا تتعقل لذات الالهى)  
فيه أن الموضوع قد  
يتعقل بدون صفته النفسية  
فقد تتعقل الذات بدون  
الوجود وقد يتعقل الجرم

الاولى نفسية وهى الوجود  
والخمسة بعدها سلبية ثم  
يجب له تعالى سبع صفات  
تسمى صفات المعانى وهى  
القدرة

بدون الخبرية فالاولى أن  
يقول مالا تتحقق الذات  
خارجاً الالهى وأجيب بان  
المعنى لا يصدق العقل  
بوجودها خارجاً الالهى تأمل  
(قوله كالجلال والجمال الخ)  
فيه أن هذا لا يصدق عليه  
تعريف النفسية فلعله  
أراد بالنفسية ما نسبت  
من قبيل المعانى والمعنوية  
والسلبية تدبر (قوله لان  
الاولى من قبيل التخلية  
الخ) تقدم هافيه (قوله  
بدليل قوله ثم يجب) أى  
ولا بعد الدليل تكرار مع  
المدلول الأترى بوم زيد  
ان قام عمرو تأمل (قوله  
بالاضافة التى للبيان) أى  
ان نظراً للمعنى فى هذا  
الفن وأما ان نظراً لها من  
حمت عمومها المدلولات  
الاقفاظ فلاضافة بيانية  
وكل هذا قبل التسمية والا

(قوله ثنائي بها يجادل كل ممكن الخ) المراد بالاجاد ما يشبه الاثبات لتدخل الاحوال على القول بها فانها مقدورة بل والاعتبارات فكل ما قاله الشيخ يعيب من أن القدرة تتعلق بالامور الاعتبارية التي لها تحقق في الخارج كهيئة العالم وافتران العرض بالجواهر والقول بان ذلك ليس من متعلقات القدرة يشبه التولد بل هو التولد بعينه اهـ وكأنه أراد بقوله التي لها تحقق في الخارج ما انتزع من الامور الخارجية احتراز عن الاعتبارات الكاذبة (١٨) والظاهر أن الذهن وما حل فيه وحلوله كلها متحددة بعد العدم وكل ما كان

كذلك فهو متعلق للقدرة أعاده بعض مشايخنا (قوله) يقتضيه لانها تصح الخ) هذه الدعوة غير مسلمة وعلمته ممنوعة لما يلزم عليه من الجمع بين النقيضين غاية الامر أن الصلوحى انما هو ولا بعض الدائر والتخييزي للمعين وليس في قولهم ببعض ما يجوز عليه التقييد بالمعين (قوله) وعلى

والارادة هذا فيكون لها تعلقان الخ) اختار الشيخ تعيب أنها تتعلق تعلقا تخييزيا حادنا فقط مستتلا بالآيات الكثيرة انما قولنا شئ اذا أردناه الى غير ذلك مستشكلا القول بالتخييزي القديم بان معناه التخصيص والتخصيص في لازل اذ هو بشعر بسبق استواء وأجاب عن هذا الاشكال على تسليم اثبات التخييزي القديم بان كيفية التعلق مجهولة لنا كما كنه الصفات والذات قال وبه يجاب عما ورد في العلم من لزوم سبق العلم بالمفردات على العلم بالاحكام معللا لذلك بما عمل به في الشاهد اهـ وقوله يشعر

المتكلمون وفي قولهم يتأى بها يجادل كل ممكن واعدامه اشارة الى تعلقها الصلوحى القديم وهو صلاحيتها في الازل للايجاد والاعدام لالى تعلقها التخييزي الحادث وهو الابدان والاعدام بان الفعل لان المتبادر من التعبير بالتأى هو الاول وأيضا التعبير بكل ممكن يقتضيه لانها لا تتعلق تعلقا تخييزيا حادنا بكل ممكن اذ الممكن الذي تعلق علم الله تعالى بعدم وجوده كما ان أبى جهل لا تتعلق به ذلك التعلق وان تعلقته به تعلقا صلوحيا قديما وهذا جمع بين الخلاف في كونه مقدورا أو غير مقدور فعمل الاول على التعلق الصلوحى القديم والثاني على التعلق التخييزي الحادث فتلخص ان للقدرة تعلقين أحدهما صلوحى قديم والاخر تخييزي حادث لكن هذا على سبيل الاجال وأما على سبيل التفصيل فلها سبع تعلقات الاول الصلوحى القديم وهو صلاحيتها في الازل للايجاد والاعدام والثاني كون الممكن فيما لا يزال قبل وجوده في قبضة القدرة بمعنى أن الله تعالى ان شاء أبقاه على عدمه وان شاء أوجده بها وهو من أقسام تعلقات القبضة والثالث ايجاد الله تعالى الشئ بها فيما لا يزال وهو من أقسام التعلق التخييزي الحادث والرابع كون الممكن حالة وجوده في قبضة القدرة بمعنى ان الله تعالى ان شاء أبقاه على وجوده وان شاء أعدمه بها وهو من أقسام تعلقات القبضة والخامس اعدام الله الشئ بها وهو من أقسام التعلق التخييزي الحادث والسادس كون الممكن حالة عدمه في قبضة القدرة بمعنى أن الله تعالى ان شاء أبقاه على عدمه وان شاء أوجده بها وهو من أقسام تعلقات القبضة والسابع ايجاد الله الشئ بها حين البعث وهو من أقسام التعلق التخييزي الحادث هذا وسكتوا عن تعلقها بالاشئ بعد ذلك وهو كونه في قبضة القدرة بمعنى أن الله تعالى ان شاء أبقاه على وجوده وان شاء أعدمه بها بقطع النظر عن الأدلة الشرعية الواردة في ذلك فاذا ضم هذا التعلق الى السبعة السابقة كانت الجملة ثمانية (قوله والارادة) هي صفة وجودية قائمة بذاته تعالى تخصص الممكن ببعض ما يجوز عليه كذا قال المتكلمون وفي قولهم تخصص الممكن الخ اشارة الى تعلقها التخييزي القديم وهو تخصيص الشئ ببعض ما يجوز عليه أزل أو الى تعلقها التخييزي الحادث بناء على القول به وهو تخصيص الشئ بذلك حين ايجاده أو اعدامه لالى تعلقها الصلوحى القديم وهو صلاحيتها لازل للتخصيص الممكن بكل شئ مما جاز عليه لان المتبادر من التعبير بالتخصيص أن المراد التخصيص بالفعل وأيضا التعبير ببعض ما يجوز عليه يقتضيه لانها تصح في الازل للتخصيص الممكن بكل شئ مما جاز عليه لا بالبعض فقط فتلخص ان للارادة ثلاث تعلقات بناء على القول بان لها تعلقا تخييزيا حادنا والتحقق ان ذلك ليس تعلقا مستتلا بل اظهار للتعلق التخييزي القديم وعلى هذا فيكون لها تعلقان فقط أحدهما صلوحى قديم والاخر تخييزي قديم واسناد التخصيص اليها مجاز علة على من باب الاسباب والاسباب والافعال تخصص حقيقة هو الذات الاقدس وكذلك اسناد التأثير الى القدرة في قول بعضهم هي صفة تؤثر في الممكن الوجود أو العدم فهو مجاز عقلي من باب الاسناد الى السبب والافعال مؤثرة حقيقة هو الذات الاقدس اذ لافعال الاله كما نص عليه غير واحد من المحققين وأما قول العامة القدرة فعالة أو انظر فعل القدرة أو نحو ذلك فخرام وقيل مكر وهما لم يعتقدوا أن القدرة تؤثر بنفسها في الاكفر واوالعيان بالله تعالى والمراد ببعض ما يجوز عليه الاشياء الستة التي يقابلها ستة أخرى وتلك الاشياء هي الوجود بدلا عن العدم والصفة المخصوصة بدلا عن سائر الصفات والزمان المخصوص بدلا عن سائر الأزمنة والمكان المخصوص بدلا عن سائر الامكنة والجهة المخصوصة بدلا عن سائر الجهات والمقدار المخصوص بدلا عن سائر المقادير وهذه الاشياء تسمى الممكنات المتقابلات وقد

أي لان معناه قصر الممكن على الوجود بدلا عن العدم فلا بد ان يكون استواءهما فيه قبل ذلك لتأقصر وهو لا يصح وقوله بسبق استواء أى وهو لا يوجد الا فيما لا يزال ولأن تقول المدار على علم الاستواء وان لم يوجد استواء الفعل فالتعلم أزل استواء الممكن في الوجود والعدم فيما لا يزال وقوله بما عمل به أى من أن الحكم على الشئ فرع عن تصورته فالتصور سابق في الشاهد أى الحاضر لنا وهو الحادث

نظمها

الممكنات المتقابلات \* وجودنا والعدم الصفات

أزمنة أمكنة جهات \* كذا المقادير روى الثقات

(واعلم) أن الإرادة والأمر متغايران ومنفكان خلافاً للعتزلة حيث قال بعضهم بأنهما متحدان وقال بعضهم بأن الإرادة لازمة للأمر ونوعاً على ذلك أنه لا يراد بالشرور والقابح وينبني على مذهب أهل السنة أنه تعالى قد يراد الشيء ولا يأمر به وقد يأمر به ولا يراد كما أنه قد يراد به ويأمر به وقد لا يراد به ولا يأمر به فالاول كما في كفر من تعلق علم الله بكفره كما في جهل والثاني كما في إيمان من ذكر والثالث كما في إيمان من تعلق علم الله بإيمانه كما في بكر والرابع كما في كفر من ذكر واختلف في جواز اسناد الشرور والقابح الى ارادة المولى سبحانه وتعالى كان يقال اراد الله نازيد وكفر عمر وفأجاز بعضهم ومنعه آخرون والصحيح التفريق بين مقام التعليم وغيره فيجوز في الاول ويمتنع في الثاني (قوله المتعلقان) أي تعلقا مطلقا قديما لا قديما أو حاديا لانهم لا يتعلقان بجميع الممكنات التعلق المذكور والمراد بالتعلق اقتضاء الصفة واستزامها أصرا زائدا على الذات (واعلم) أن صفات المعاني منها ما يتعلق بأصلها وهي الحياة ومنها ما يتعلق بتأثيره وهو القدرة والإرادة بناء على ما هو المختار من أن التخصيص تأثير ومنها ما يتعلق بتعلق انكشاف وهو العلم والسمع والبصر ومنها ما يتعلق بتعلق دلالة وهو الكلام كإلهام من تتبع كلام المصنف فتخلص أن لها بانفسه لذلك أقساما أربعة (قوله بجميع الممكنات) أي الامور التي يجوز وجودها وعدمها بحيث يستوى اليها نسبة الوجود والعدم فهي من قبيل الممكن بالامكان الخاص وهو سلب الضرورة بمعنى لوجوب عن الطرفين أي الطرف الموافق لما نطقت به والطرف المخالف لها فاذا قلت زيد موجود بالامكان الخاص كان المعنى أن الطرف الموافق لما نطقت به وهو ثبوت الوجود له ليس بواجب وكذلك الطرف المخالف لما نطقت به وهو عدم ثبوته له لا بالامكان العام وهو سلب الضرورة بمعنى في الوجوب عن الطرفين المخالف فقط فاذا قلت الله موجود بالامكان العام كان المعنى أن الطرف المخالف وهو عدم ثبوت الوجود له تعالى ليس بواجب وأما الطرف الموافق فهو واجب هنا واتمام صح ارادة الامكان العام هنا لدخول الواجبات في الممكنات حينئذ مع أن كلام القدرة والإرادة لا يتعلق بها كما لا يتعلق بالمستحيلات ولا يلزم من عدم تعلق القدرة بهما محجز لانها ليسا من وظيفتها وانها لو تعلقت بهما لزم الفساد اذ يلزم عليه تعلقها باعدام الذات العلية وسلب الالوهية عنها ونحو ذلك وبهذا يعلم سقوط قول بعض المتبدعة أن الله قادر أن يتخذ ولدا اذ لو لم يقدر عليه لكان عاجزا وكانه أخذها من قصة ادريس مع ابليس وهي أن ادريس كان يخطب حلة وهو يقول في دخول الابرة وخروجها سبحان الله والحمد لله فغاءه ابليس في صورة انسان بقشرة بيضة وقيل بقشرة فستقة وقال هل الله يقدر أن يجعل الدنيا في هذه القشرة فقال الله يقدر أن يجعل الدنيا في سم هذه الابرة أي خرة هارنخس احدى عينيه فصارا عور قال بعضهم وأرجو أن تكون اليمنى واختارنخس احدى عينيه ليطفي نور بصره كما أراد ان يطفى نور الايمان فان الجزء من جنس العمل ووجه الاخذنه توهم ان امر ادريس ان الله يقدر ان يجعل الدنيا هيبتها التي هي عليها في القشرة المذكورة هيبتها التي هي عليها مع ان هذا مستحيل لاستحالة اجتماع الاجسام الكسيفة في حيز واحد وليس هذا امر اذ ابل المراد ان الله يصغر الدنيا جدا أو يكبر القشرة كذلك ويجعل هذه في هذه وهذا ليس مستحيل وانما لم يصرح له ادريس بذلك لانه سائل متعنت فبجه الله (قوله والعلم) هو صفة وجودية قائمة بذاته تعالى تتعلق بالشيء على وجه الاحاطة على ما هو به دون سبب في خفاء كذا قال الكمال وهو احسن مما قاله السعد وغيره من أنه صفة وجودية قائمة بذاته تعالى يتكشف بها المعلوم على ما هو به لانه قد اعترض عليه بوجوه منها أن التعبير بالانكشاف توهم سبب في الخفاء لانه ظهور الشيء بعد خفائه وذلك يقتضي سبق الجهل وهو محال عليه تعالى ومنها أن التعبير بالمعلوم يقتضي أن صفة المعلوم ثابتة له قبل الانكشاف مع أنها لا تثبت له الا بعدة والالكان انكشافه محصل للتحاصل وهو محال ومنها ان المعلوم مشتق من العلم والمشتق متوقف على المشتق منه ومن المقرر ان المعرفة متوقف على تعرفه وقد أخذ

(قوله لانهم لا يتعلقان بجميع الممكنات) قد يقال المعنى انها متعلقان بجميع الممكنات تعلقا تجزئيا قديما أو حاديا لكان على البديل سواء كان على وجه الاليجاد أو الالعدم وكانهم فهموا ان التعلق لا يدوان يكون على جهة الاليجاد كذا قيل وهذا لا يتضح الا لوجعل تعلق القبضة من التخيزي (قوله على ما هو المختار الخ) في شرح منقذة العبيد للشيخ الجوهري واختلف هل التخصيص تأثير أو لا على أقوال ثلثها انه تأثير في التميز لا في الوجود (قوله تتعلق بالشيء) لعل المراد بكل شيء موجود أو معدوم يخرج السمع والبصر والا كان تعرفا بالاعلم (قوله منها الخ) ومنها غير ما نعلم لدخول المتعلقان بجميع الممكنات والعلم السمع والبصر والكلام في التعريف وأجيب عن هذا بأن ال في المعلوم للاستغراق فخرج السمع والبصر والمراد الانكشاف لمن قام به الوصف فقط فخرج به الكلام لانه يكشف به للسامع

فيه ما هو متوقف عليه فادى الامر الى ان كلامه - ما متوقف على الآخر وهو دور وقد اُجيب عن هذه  
الامور ولكن ما يحتاج لاجواب اولي مما يحتاج له وفي قولهم تتعلق بالشيء الخ أو ينكشف بها المعلوم الخ  
اشارة الى تعلقه بالتخييري القديم وهو تعلقه بالشيء بالفعل ازل ولا ويس له الا هذا التعلق فليس له تعلق  
صلوحي قديم ولا تخييري حادث خلافا لمن زعم ان له ذلك لما يلزم عليه من انصافه تعالى بالجهل لكنه يتعلق  
بالشيء قبل وجوده على وجه انه سيكون وبعد وجوده على وجه انه كان فالتعبير بكان أو سيكون انما هو  
باعتبار المعلوم لا باعتبار العلم **(فائدة)** قام رجل الى ابن الشجري وهو على كرسية للوعظ يقرأ تفسير  
قوله تعالى كل يوم هو في شأن ووقف على رأسه فقال يا هذا فما يفعل ربك الآن فسكت وبات مهموما فقرأ  
المصطفى صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك وسأله فقال له ان السائل لك الخضر وأنه سمعك فقل له شؤن  
يبيدها ولا يتدبرها يخفص اقواما ويرفع آخرين فأصبح مسرورا فأتاه واعاد عليه السؤال فأجاب به بذلك فقال له  
صل على من علمت وانصرف مسرعا **اه** والمراد بالسؤال الاحوال وقوله يبيدها أي يظهرها وقوله ولا يتدبرها  
أي لا يستأنفها علما فعني قوله كل يوم هو في شأن كل وقت هو في أمر يظهره على وفق علمه وارادته ازل فقدر  
(قوله المتعلق) أي تعلقا تخيريا قديما فقط كما علمت (قوله بجميع الواجبات) أي كذاته تعالى وصفاته  
الشاملة للعلم نفسه فيعلم تعالى بعبه ان له علما (قوله والحوادث) أي كخلقه تعالى للاشياء والمستحيلات أي  
كشريكه تعالى فمعلم انه معدوم وانما يتعلق بالواجبات والحوادث والمستحيلات لانه ليس من صفات التأثير  
بخلاف القدرة والارادة ولذلك لم يتعلق بالامكان اذ لو تعلقنا بالواجبات لاثرت فيها الوجود فيلزم تحصيل  
الحاصل أو العدم فيلزم قلب الحقائق لان حقيقة الواجب ما لا يقبل العدم ولو تعلقنا بالمستحيلات لاثرت  
فيها الوجود فيلزم قلب الحقائق لان حقيقة المستحيل ما لا يقبل الوجود والعدم فيلزم تحصيل الحاصل فهو  
بعكس ما قبل في الواجبات فتأمل (قوله والحياة) هي صفة وجودية تصحح لمن قامت به الادراك أي ان  
ينصف بصفات الادراك التي هي العلم والسمع والبصر ومثل صفات الادراك غيرهما من سائر الصفات  
كالقدرة والارادة وهذا التعريف يحتمل ان يكون للحياة القديمة فقط وهو المناسب للمقام ويحتمل ان  
يكون لكل من الحياة القديمة والحديثة ولا يصح ان يكون للحياة الحديثة فقط لانه خروج عن المقام (واعلم)  
ان الحياة الحادثة غير الروح فليست هي هي اذ قد توجد ونها فقد خلق الله الحياة في كثير من الجسادات  
معجزة أو كرامة بدون روح كالشجر الذي سلم على المصطفى عليه الصلاة والسلام والحصى الذي سبح في  
كفه صلى الله عليه وسلم (قوله وهي لا تتعلق بشيء) اعترض بان كان الاولى حذف قوله بشيء أو ابداله بامر  
لانه يوهم انها تتعلق بالمعدوم اذ المتبادر منه المعنى الاصطلاحي وهو الوجود واجب بان المراد به معناه  
الغوي وهو مطلق الامر الشامل للموجود والمعدوم ويحتمل ان يراد به المعنى الاصطلاحي وهو الوجود  
ويفهم منه عدم تعلقها بالمعدوم من باب اولي (قوله والسمع والبصر) هما في حقه تعالى صفتان  
وجودية ان قائمتان بذاته تعالى تتعلقان بكل موجود على وجه الاحاطة تعلقا ذاتيا على تعلق العلم واماني  
حق الحوادث فالسمع قوة مودعة في العصب المفروش في مقعر الصماخ والبصر قوة مركوزة في العصبين  
المتلاقين في مقدم الدماغ على وجه التقاطع الصليبي هكذا - - أو على هيئة دالين تظهر كل في ظهر  
الآخر هكذا - - وهذان تعريفهما عند الحكماء وأما عند أهل السنة فالسمع قوة خلقها الله تعالى في الاذنين  
والبصر قوة خلقها الله تعالى في العينين والسمع أفضل من البصر في حق الحوادث على الصحيح وقيل ان  
البصر أفضل لانه يدرك به الاجسام والالوان والهيات بخلاف السمع فانه قاصر على الاصوات وردبان  
كثرة هذه المتعلقات فوائدها نوية لا يعول عليها الا ترى ان من جالس أصم فكأنما جالس سرجا ملق وأما  
الاعمى ففي غاية الكمال الفهمي والعلم الذوقي وفي قولهم تتلقان بكل موجود اشارة الى تعلقهما بالثلاثة  
التعلق التخييري القديم وهو تعلقهما ازل بذاته تعالى وصفاته والتعلق الصلوي القديم وهو صلاحيتها  
للتعلق بالموجود الحائر قبل وجوده والتعلق التخييري الحادث وهو تعلقهما بتخييرها بالوجود المذكور بعد  
وجوده (قوله المتعلقان) أي تعلقا تخيريا قديما وصلوحيا قديما أو تخييريا حادثا على التوزيع الذي علمته

المتعلق بجميع الواجبات  
والحوادث والمستحيلات  
والحياة وهي لا تتعلق بشيء  
والسمع والبصر المتعلقان  
(قوله وقد اُجيب عن هذه  
الامور) أي فأجيب عن  
الاول بان المراد بالانكشاف  
التمييز والحصول وفيه ان  
اليهام مازال موجودا  
وعن الثاني بان المراد  
بالمعلوم ما من شأنه ان يعلم  
وعن الثالث بان البهية  
منفكة وفيه ان جهة  
الاشتماق ما لها جهة  
المعرفة فالاولى الجواب  
بان فيه تجريدا (قوله  
والتعلق الصلوي القديم)  
في بعض شراح المتن ان  
الصحيح ان السمع والبصر  
ليس لهما تعلق صلوحي  
قديم اعدم تعلقهما بالمكان  
المعدوم الذي سبق في علم  
الله أنه سيوجد والقول به  
مبنى على تعلقهما بالمعدوم  
اه وفي بعض الحواشي ان  
تعلقهما تعلقا صلوحيا قديما  
خلاف المشهور فتأمل

(قوله)

(قوله بجميع الموجدات) أي واجبهما جازها دخل في الموجدات الألوان والاصوات وأما الكوان  
وهي الاجتماع والافتراق والحركة والسكون فلا يتعلق بها اسم الله تعالى وبصره لانها من الامور  
الاعتبارية على الصحيح والمشاهدات لها والمتمصف بها الاهی (قوله والكلام) هو صفة وجودية قائمة بذاته  
تعالى عنزهة عن التقدم والتأخر والعن والاعراب والصحة والاعلال وغير ذلك فيم يتعلق بما يتعلق به العلم  
من الواجبات والنجائزات والمستحبات لا يمكن ان يتعلق دلالة لا يتعلق ان يكشف وهي صفة واحدة لكنها تنوع  
باعتبار تعلقاتها لانها ان تعلقت بالامر كانت امر وان تعلقت بالنهي كانت نهيا وان تعلقت بالوعد كانت  
وعدا وهكذا جميع هذا التعلقات تخيرية قديمة الا الامر والنهي عن الاشاعة فلهما تعلقتان صلوحيان  
قديمان قبل وجود الكافين وتخييران حاد مان بعد وجودهم وكما يطلق الكلام على الصفة القديمة القائمة  
بذاته تعالى يطابق على الالفاظ التي نقرؤها ومنه قول عائشة رضي الله عنها ما بين دفتي المصحف كلام الله  
تعالى أي مخلوق له ايس من تأليف المخلوقين وقد نص المصنف وغيره على ان الصفة القديمة مدلوله لذلك  
لكن التحقيق ان القرآن ونحوه كالنوراء يدل على ما يدل عليه الصفة القديمة مثلا اذا سمعت قوله تعالى ولا  
تقرئوا الزنا فهت منه النهي عن قرئ بان الزنا لو ازيل عند الحجاب لفهمت من الصفة القديمة هذا المعنى  
مدلول الكلام اللفظي هو ومدلول الكلام النفسي وان شئت قلت هو هو مثله لتغايرهما باعتبار الدال نعم  
الالفاظ التي نقرؤها تدل على الكلام القديم بطريق الدلالة الاتزامية العرفية لان كل من له كلام لفظي  
لزم عرفا ان له كلاما مقسما والمولى سبحانه وتعالى له كلام لفظي بمعنى انه خالق في اللوح المحفوظ فيدل عرفا  
على ان له تعالى كلاما نفسيا او الحاصل ان الكلام اللفظي باعتبار دلالاته المطابقة يدل على مثل مدلول  
الكلام القديم كما قاله بعض المتأخرين وباعتبار دلالاته الاتزامية العرفية يدل على نفس الكلام القديم  
كما قاله السنوسي افاده في حاشيته الكبرى (قوله الذي ايس بحرف ولاصوت) هذا هو المشهور وعند أهل  
السنة وقال العضد انه بحر وفواصل قديمة ويلزم عليه كما قال المتأخرون ان كلامه تعالى فيه التقدم  
والتأخر لكن اجيب عن ذلك بأن حروفنا انما جاءها التقدم والتأخر من اختلاف المخارج ومن تنزه عن  
ذلك تنزه كلامه عن ذلك وهذا الكلام انما سري للعضد من الحشوية فلا يعول عليه وقال جماعة نسبوا  
انفسهم الى الحنابلة انه بحر وفواصل لكن ان نسبت اليه تعالى كانت قديمة وان نسبت الى الحوادث  
كانت حادثه ولا يخفى بطلان هذا الكلام (قوله ويتعلق بما يتعلق به الخ) اشار بذلك الى انه مساو للعلم في  
المتعلق لكنه يخالفه في التعلق كما علم مما مر (قوله من التعلقات) يقع اللام وتلك التعلقات هي الواجبات  
والنجائزات والمستحبات (قوله ثم سبع صفات الخ) معطوف على قوله سبع صفات تسمى صفات المعاني  
وحينئذ فالمعنى ثم يجب له تعالى سبع صفات الخ وانما عطفت ثم لان رتبة المعنوية دون رتبة المعاني لان  
المعاني صفات موجودة يمكن رؤيتها الوازيل عند الحجاب بخلاف المعنوية فانها ثابتة فقط ولا يمكن رؤيتها  
لانها لم تتصف بالوجود الصحيح الرؤية هكذا قال السكتاني وفيه نظر لانه لا تفاوت في صفاته تعالى رقول  
القرافي بافضلية بعض الصفات الوجودية على بعض مراد ووجهه ثم فالاولى ان يقال انما عطفت ثم لترتب  
المعنوية على المعاني في التعقل اذ لا يعقل الكون قادرا الا بعد تعقل القدر فلا يعقل الكون مريدا الا بعد  
تعقل الارادة وهكذا (قوله تسمى صفات معنوية) نسبة للمعاني لانها لا تزعمها فان قيل مقتضى النسبة الى  
المعاني ان يقال معنوية لا معنوية اجيب بان القاعدة انه اذا نسب الى الجمع لا يذ كر لفظه بل لفظ  
المفرد الا اذا اشبه لفظه المفرد فالخلاصة والواحد اذ كر ناسبا للجمع \* مالم يشابه واحدا بالوضع  
(قوله وهي ملازمة للسبع الاولى) مقتضاه ان التلازم من الحنين وهو كذلك وان كان مقتضى جعلهم لها  
معلولة وجعلهم السبع الاولى للملازم المعنوية هي اللازمة فقط لان المعلول لازم لمعلته (قوله وهي كونه  
تعالى قادرا) هو واسطة بين الوجود والمعدوم ملازمة للقدر وقوله ومريدا أي وكونه تعالى مريدا وهو  
واسطة بين الوجود والمعدوم ملازمة للارادة وهكذا قال في الباقى (قوله ومما يستحيل في حقه تعالى الخ)  
هذا هو القسم الثاني مما يجب على المكلف معرفته وهو ما يستحيل في حقه تعالى لكن المصنف لم يبين

(قوله وغير ذلك) كالمعنى  
والادغام والغنسة (قوله)  
ومنه قول عائشة الخ)  
نظهم ران قول عائشة  
المدكور من قبيل ما اطلق  
فيه الكلام على النقوش  
لاعلى الالفاظ الا أن يجوز  
(قوله فان قيل مقتضى  
النسبة الى المعاني ان يقال  
معنوية) في الدسوقي ان  
مقتضى النسبة الى المعاني  
ان يقال معنوية اه ولعله  
الواقع بدليل قوله  
في الخلاصة

والالف الخائز اربعه ازل \*  
كذلك بالانقوص خامسا عزل

بجميع الموجدات  
والكلام الذي ايس بحرف  
ولا صوت ويتعلق بما يتعلق  
به العلم من التعلقات ثم  
سبع صفات تسمى صفات  
معنوية وهي ملازمة  
للسبع الاولى وهي كونه  
تعالى قادرا ومريدا عالما  
وحيا وسمعا وبصيرا  
ومسكنا ومما يستحيل في  
حقه تعالى عشرون صفة

قال ابن عقيل في شرحه  
وأشار بقوله كذلك  
بالمنعوص الخ الى انه اذا  
نسب الى المنقوص فان  
كانت ياؤه ثالثة فلبت واوا  
ودفع ما قبلها نحو نحوى في  
شبه وان كانت رابعة  
حذفت نحو قاضى في قاض  
وقد قلب واوا نحو قاضى  
وان كانت خامسة فصاعدا  
وجب حذفها كاعتدى  
في معتد ومستعلى في

مستعمل اه وما يخفى فيه من قبيل ما كانت ياؤه خامسة فيجب حذفها الا قبلها واوانا مل (قوله لان المعلول لازم لمعلته) لكن

جميع ما يستحيل في حقه تعالى بل بعضه وهو المستحيل على سبيل التفصيل وهو العشر والاثمة كما أشار  
 لذلك بقوله ومما يستحيل الخ وقد تقدم توضيح ذلك فتنبه (قوله في حقه تعالى) أي على ذاته تعالى ففي  
 معنى على وحق بمعنى الذات كما مر نظيره (قوله عشر ون صفة) قد علمت أن هذا مبني على القول بثبوت  
 الأحوال المبني على الطريقة القائلة بأن الأشياء أربعة أقسام موجودة و معدومات وأحوال وأمر  
 اعتبارية لا على القول بنفي الأحوال المبني على الطريقة القائلة بأن الأشياء ثلاثة أقسام فقط كما تقدم  
 بيانه (قوله وهي أضداد العشرين الأولى) أي الأولى ضد الأولى والثاني ضد الثاني وهكذا على الترتيب  
 المتقدم في الواجبات وأطلق المصنف الأضداد على المقابل لصفاته تعالى ولم يعكس لان صفاته تعالى قديمة  
 فلا تكون ضد غيرها كما في أخذ من كلام الشيخ بس (ويبحث فيه) بأن التضاد نسبة من الجانبين  
 فكل منهما ضد الآخر ولا يلزم من ذلك كون صفاته تعالى حادثة لان الضد كما يطلق على الحادث يطلق  
 على القديم والمراد بالضد هنا المعنى اللغوي وهو مطلق المنافي والافليست هذه العشر ون كلها أضدادا  
 للعشرين الأولى بالمعنى الاصطلاحي لان الضدين في الاصطلاح هما الأمران الوجوديان اللذان بينهما  
 غاية الخلاف لا يجتمعان وقد ير تفعان كالسواد والبياض وليست هذه العشر ون كلها كذلك بل بعضها ضد  
 وبعضها نقيض وبعضها مساو ولا يقيض وبعضها أخص من النقيض كما ستقف عليه ان شاء الله تعالى  
 (قوله وهي) لا يخفى ان الضمير مبتدأ وقوله العدم وما عطف عليه خبر والتقابل بين الوجود والعدم من  
 التقابل بين الشيء والأخص من نقيضه لان نقيض الوجود لا وجود وهو يشمل العدم والأمر الاعتباري  
 والواسطة على القول بها فالعدم أخص من لا وجود الذي هو نقيض الوجود (قوله والحدوث) معطوف  
 على العدم والتقابل بينه وبين القدم من التقابل بين الشيء والمساوي لنقيضه لان نقيض القدم لا قدم وهو  
 عين الحدوث لانه لا واسطة بينهما اهذان فسر الحدوث بعينه المجازي وهو التجدد بعد عدمه وأما ان فسر  
 بعينه الحقيقي وهو الوجود بعد عدمه فالتقابل بينهما من التقابل بين الشيء والأخص من نقيضه لان  
 نقيض القدم لا قدم كما علمت وهو يشمل الحدوث بالمعنى المذكور والتجدد بعد عدمه فعملى هذا الحدوث أخص  
 من لا قدم الذي هو نقيض القدم (قوله وطروا العدم) أي حصوله بعد أن لم يكن وهو الفناء والتقابل بينه  
 وبين البقاء من التقابل بين الشيء والمساوي لنقيضه لان نقيض البقاء لا بقاء وهو عين طروا العدم الذي  
 هو الفناء (قوله والمماثلة للحوادث) أي الشاملة للأجرام والأعراض أخذنا مما بعده والتقابل بينهما وبين  
 المخالفة للحوادث من التقابل بين الشيء والمساوي لنقيضه على نسق ما قبله لان نقيض المخالفة للحوادث لا  
 مخالفة للحوادث وهي عين المماثلة للحوادث واللم يكن أن أنواع المماثلة عشرة الأولى أن يكون جرما الثاني  
 أن يكون عرضا يقوم بالجرم الثالث أن يكون في جهة الرابع أن يكون له وجهه الخامس أن يكون  
 في مكان السادس ان يكون في زمان السابع أن يكون محلا للحوادث الثامن أن يكون متصفا بالصغر  
 التاسع أن يكون متصفا بالكبر العاشر أن يكون متصفا بالأغراض في الأفعال أو الأحكام وقد ذكرها  
 المصنف على هذا الترتيب فتدبر (قوله بأن يكون الخ) هذا تصويير للمماثلة للحوادث بأنواعها العشرة  
 المذكورة (قوله جرما) هو ما لا فراعسا واء كان مر كبا أو مفردا بخلاف الجسم فانه يختص بالمركب  
 والصحيح أن معتقد الجسم لا يكفر الا ان قال انه جسم كالجسم فالمكفر في الحقيقة انما هو التشبيه (قوله  
 أي تأخذ ذاته العلية الخ) تفسيره لدخول أن باللازم لانه يلزم من كونه جرما أخذ هذه قدر من الفراغ  
 واستفاد من كلامه أنه يجوز اطلاق الذات عليه تعالى وهو الصحيح وقيل لا يجوز ذلك وقيل بالوقوف  
 ويدل للاول ما رواه ابن حجر تهكروا في كل شيء ولا تفكر وفي ذات الله تعالى (قوله قدر من الفراغ) أي  
 مقدار من الفراغ وهو ما بين السماء والارض وتسميته فراغا انما هو بحسب الوهم ولذلك يسمى فراغا  
 موهورا والافهوه مملوء بالهوا غاية الأمر أن الهواء جسم لطيف يتداخل بعضه في بعض اذا حل جسم آخر  
 في مكانه (قوله أو يكون عرضا) معطوف على قوله يكون جرما والعرض ما قام بغيره من الصفات الحادثة

نظر المصنف الى أن العلة  
 هنا مساوية لجعل التلازم  
 من الجانبين (قوله فلا  
 تكون ضد غيرها  
 أي لا ينبغي ذلك لانه  
 اللائق بالادب لانه خاص  
 بالحادث (قوله والأمر  
 الاعتباري) دخل

وهي أضداد العشرين  
 الأولى وهي العدم والحدوث  
 وطروا العدم والمماثلة  
 للحوادث أن يكون جرما  
 أي تأخذ ذاته العلية قدرا  
 من الفراغ أو يكون عرضا

فيه الوجود فان الوجود  
 يتصف بلا وجود فيقال  
 الوجود لا وجود له بل انما  
 هو حالة لها ثبوت فقطوفه  
 أن المراد الصدق لا  
 الاتصاف ولا يصدق على  
 الوجود لا وجود فالحق أن  
 المراد الأمر الاعتباري غير  
 النفسى ليخرج الوجود  
 والالزم صدق نقيض  
 الشيء عليه تأمل (قوله  
 معطوف على قوله يكون  
 جرما) أي على ما هو  
 المختار في كتب النحو

فهو أخص من مطلق الصفة لانفرادها في الصفة القديمة (قوله يقوم بالجزم) على حذف أي التفسيرية  
ليكون على نسق ما قبله (قوله أو يكون في جهة الجرم) معطوف على قوله يكون حرما أو على قوله يكون  
عرضا وأنواع الجهة ستة يمين وشمال وأمام وخلف وفوق وتحت وكلها داخل في كلام المصنف فليس  
الله عن يمين العرش ولا عن شماله ولا أمامه ولا خلفه ولا فوقه ولا تحته فأي ذكر كل الخدم ما يعتقده العامة  
من أن الله تعالى فوق العالم لكن الصحيح أن معتقد الجهة لا يكفر كما قاله ابن عبد السلام وقده النووي بان  
يكون من العامة وهل المراد بالجزم كره العالم بأسرها أو أي جرم كان والثاني هو المتبادر لشموله (قوله أوله  
هو جهة) معطوف على قوله في جهة وقد عرفت أن أنواع الجهة ستة وكلها داخل في كلام المصنف  
فليس لله يمين ولا شمال ولا أمام ولا خلف ولا فوق ولا تحت فليحذر كل الخدم ما يعتقده العامة من أن  
العالم تحت الله لكن الصحيح أن معتقد الجهة لا يكفر كما علمت واختلاف فقيل الجهة مختصة بالنوع الانساني  
دون غيره ولو حيويا فلا تضاف الجهة اليه الا بواسطة الانسان وعلى هذا يكون قولهم عن يمين المنبر مثلا  
على حذف مضاف والتقدير عن يمين ملاصق المنبر أو نحو ذلك والتحقيق أنها ليست مختصة به بل تضاف له  
ولغيره وعلى هذا فيكون قولهم عن يمين المنبر مثلا على ظاهره (قوله أو يتقيد بكان) المراد من تقيد  
بكان حلوله فيه لا اختصاصه به دون غيره وان كان هو المتبادر من لفظ التقيد والمكان عند أهل السنة هو  
الفراغ الموهوم وحينئذ يكون قوله أو يتقيد الخ مستغنى عنه بقوله بان يكون حرما أي تأخذ ذاته العلية  
قدر من الفراغ وعند جهور الفلاسفة هو السطح الباطن من الحاوي المماس للسطح الظاهر من المحوى  
كباطن الكوز المماس لظاهر الماء وعلى هذا لا يكون قوله أو يتقيد الخ مستغنى عنه بما ذكر (قوله أو  
زمان) أي أو يتقيد بزمان بان تدور عليه الافلاك أو يكر عليه الحديدان الليل والنهار والمشهور ان الزمان  
هو حركة الفلك وقيل هو مقارنة متحد موهوم متحد معلوم ازالة الالهام كما في قولنا آتت بك طلوع الشمس  
وقيل غير ذلك واختار بعض المحققين أنه من مواقف العقول وهو الحق (قوله أو تنصف ذاته العلية  
بالحوادث) أي كأن تنصف بقدره حادثه أو ارادة حادثه أو عا حادث أو غير ذلك (قوله أو يتصف  
بالصغر) أي بقوله الاجزاء وقوله أو الكبر أي بكثرة الاجزاء ويؤخذ من ذلك أنه لا يطلق عليه تعالى صغير أو  
كبير لان الصغير ما قات اجزائه والكبير ما كثرت اجزائه لكن محل منع اطلاق الكبير عليه تعالى اذا أريد  
به كثير الاجزاء كما يدل عليه هذا السياق وأما اذا أريد به العظيم فلا يمنع اطلاقه عليه تعالى لوروده في قوله  
تعالى الكبير المتعال (قوله أو يتصف بالاعراض في الافعال) أي كما يجادز يدوم ومثلا وقوله أو الاحكام  
أي كاليجاب الصلاة والزكاة مثلا فأفعاله تعالى وأحكامه منزهة عن الغرض ولا يرد على ذلك قوله تعالى وما  
خلقت الجن والانس الا ليعبدون لان اللام في المعاقبة والصبر ورة (واعلم) أن أفعاله تعالى وأحكامه وان  
كانت منزهة عن الغرض لكن لا تخلو عن حكمة وان لم تصل اليها عقولنا لانها لو لم تكن لحكمة لكانت  
عبثا وهو محال عليه تعالى والفرق بين الغرض والحكمة أن الغرض يكون مقصودا من الفعل أو الحكم  
بحيث يكون باعشا وحاملا عليه والحكمة لا تكون كذلك (قوله وكذا يستحيل عليه تعالى أن لا يكون  
قائما بنفسه الخ) الواو داخله على يستحيل والتقدير ويستحيل عليه تعالى أن لا يكون قائما بنفسه كذا أي  
مثل ذاب عن مثل المذكور من العدم والحادث ما بعدهما وكذا يقال فيما يأتي والتقابل بين ذلك وبين  
القيام بالنفس من التقابل بين الشيء ونقيضه كما هو ظاهر (ويعرض) على المصنف بان قوله وكذا  
يستحيل عليه تعالى هنا وفي جميع ما سيذكره أو جيب عدم مطابقة الخبر للمبتدأ في قوله وهي العدم الخ لان  
الضمير الذي هو المبتدأ عا ثلث عشر بين صفة ومع ذلك لم يذكر منها الا اربعة كما لا يخفى (ويجيب) بان في الكلام  
حذف والتقدير وهي العدم والحادث الى آخر ما تقدم وعدم قيامه تعالى بنفسه وعدم كونه تعالى واحدا الى  
آخر ما أتى بقوله وكذا يستحيل عليه تعالى الخ وقد تقدم نظير ذلك اعتراضا وجوابا عند قوله ثم يجب  
له تعالى سبع صفات تسمى صفات المعاني فتنبه (قوله بان يكون الخ) تصويروا للثني والثنوي والمجازي المصنف  
فيما تقدم على تفسير قيامه تعالى بنفسه بعدم افتقاره تعالى الى المحل وبعدم افتقاره تعالى الى المخصص

يقوم بالجزم أو يكون  
في جهة للجزم أوله هو جهة  
أو يتقيد بكان أو زمان  
أو تنصف ذاته العلية  
بالحوادث أو يتصف  
بالصغر أو الكبر أو  
يتصف بالاعراض في  
الافعال أو الاحكام وكذا  
يستحيل عليه تعالى أن  
لا يكون قائما بنفسه بان  
يكون

وقوله أو على قوله الخ أي  
على خلاف المختار

كما هو اصطلاح لبعض المتكلمين وهو المشهور جوى هنا على تصور عدم قيامه تعالى بنفسه بكونه صفة  
 يقوم بعمل وبكونه يحتاج الى مخصص ولو جرى فيما تقدم على تفسير قيامه تعالى بنفسه بعدم افتقاره  
 تعالى الى المحل فقط كما هو اصطلاح لبعضهم لجرى هنا على تصور عدم قيامه تعالى بنفسه بكونه يحتاج  
 الى المحل فقط كما هو ظاهر (قوله صفة يقوم بمحل) تقييد الصفة بقوله يقوم بمحل ليس للاحتراز بل  
 لبيان الواقع ويحتمل انه على حذف أى التفسيرية ويكون تفسيره باللازم لقوله أن يكون صفة على نسق  
 ما تقدم والمراد من المحل الذات التي يقوم بها كما يعلم مما مر في القيام بالنفس (قوله أو يحتاج الى مخصص)  
 معطوف على قوله يكون صفة لا على قوله يقوم بمحل كما لا يخفى والمراد من المخصص الموجد كما يعلم مما تقدم  
 في القياس بالنفس (قوله وكذا يستحيل عليه تعالى أن لا يكون واحدا) أى في ذاته أو صفاته أو أفعالها  
 أخذ من قوله بأن يكون الخ والتقابل بين ذلك وبين الوحدةانية من التقابل بين الشيء ونقيضه كما لا يخفى  
 ودخل تحت قوله أن لا يكون واحدا جميع الكم المنفصلة وهي الكم المتصل في الذات والكم المنفصل  
 فيها والكم المتصل في الصفات والكم المنفصل فيها والكم المنفصل في الأفعال وكذا الكم المتصل فيها من  
 صور بمشاركة غيره تعالى له في فعل من الأفعال بخلاف ما لو صور بتعدد أفعاله تعالى فانه ثابت لا منى اذا  
 علمت ذلك علمت أن في قوله بأن يكون الخ قصور الاله بما ذكر فيه الكم المتصل في الذات والكم المنفصل  
 فيها والكم المنفصل في الصفات والكم المنفصل في الأفعال وكذا الكم المتصل فيها على ما تقدم ولم يذكر  
 فيه الكم المتصل في الصفات ويمكن أن يجعل كلامه شاملا لذلك أيضا بأن يجعل قوله أو صفاته معطوفا  
 على ذات في الموضوعين أو يجعل من باب الحذف من الاول دلالة الثاني والتقدير بأن يكون مركبا في ذاته أو  
 صفة أو يكون له مماثل في ذاته أو صفاته الخ والحاصل أن الكم ستة وكلها منفية بالوحدةانية على ما تقدم  
 في الكم المتصل في الأفعال فتمتبه (قوله بأن يكون الخ) تصور للثبوت لا للثبوت كما تقدم نظيره (قوله أو يكون  
 معه في الوجود مؤثر الخ) فيرد على المعتزلة في قولهم بأن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية بقدرته خلقها  
 الله فيه والصحيح عدم كفرهم بذلك لانهم لم يجعلوا خالق العبد كخالق الله تعالى حيث جعلوا العبد  
 مفتقرا الى الأسباب والوسائط بخلافه تعالى وهذا علماء ما وراء النهر الى تكفيرهم بل جعلوا الجوس أسعد  
 حالاً منهم لانهم لم يشبهوا الله الأشريكوا واحدا وهو لا يشبهوا الله شركاء كثيرة يعلم من قوله أو يكون معه في  
 الوجود مؤثر الخ انه لا تأثير للاسباب العادية في مسبباتها فلا تأثير للنار في الحرق ولا للطعام في الشبع ولا  
 لكين في القطع وهكذا في اعتقاد شياهم بآثارهم فلهذا نزاع في كفرهم ومن اعتقد أن شياهم بآثارهم بقوة  
 أودعها الله فمه فهو فاسق مبتدع وفي كفره قولان والراجح عدم كفره كمن اعتقد أن العبد يخلق أفعال نفسه  
 الاختيارية بقدرته خلقها الله فيه ومن اعتقد أنه لا تأثير لشيئ منها وانما المؤثر هو الله تعالى لكن بينها وبين  
 مسبباتها تلازم عقلي فتى وجدت النار مثلا وجد الحرق فهو جاهل بحقيقة الحكم ورب عاجز ذلك الى الكفر  
 لانه قد يؤديه الى إنكار الامور الخارقة للعادة كعجزات الانبياء عليهم الصلاة والسلام وكعبت الاجسام  
 فلا يخو الامن اعتقد انه لا تأثير لشيئ منها وانها لا تلازم بينها وبين مسبباتها بان اعتقد صحة الخلف فيمكن أن  
 يوجد السبب ولا يوجد المسبب والله هو الموفق (قوله وكذا يستحيل عليه تعالى العجز) هذا شروع في تضاد  
 صفات المعاني والتقابل بين العجز والقدرة من تقابل الضدين عند أهل السنة ومن تقابل العدم والمملكة  
 عند المعتزلة لان العجز عند أهل السنة أمر وجودي يضاد القدرة وعند المعتزلة عدم القدرة عما من شأنه  
 أن يكون قادرا ووجهه الاول في الشاهد أعني الحادث بأن في الزمن معنى لا يوجد في الممنوع من القيام  
 مع اشتراكهما في عدم التمكن منه (قوله عن ممكن ما) أى عن أى ممكن كان فما اسمية صفة ما كان أى بها  
 للدلالة على العموم في الممكن فيشمل جميع الممكنات كخلق السما والارض والجنة والنار والنجاد مثل هذا  
 العالم وأحسن منه ولهذا اعتراض البغعي على الغزالي في قوله ليس في الام كان أبدا مما كان فيه نسبة  
 العجز اليه تعالى لكن أوجب عنه بان المراد أنه لا يمكن أن يوجد أبدا عن هذا العالم لعدم تعلق قدرة الله  
 وزادته بإيجادها ولو شاء الله تعالى لا يوجد أبدا عنه فليس في كلامه ما يقتضى نسبة العجز اليه تعالى كما

صفة يقوم بمحل أو يحتاج  
 الى مخصص وكذا يستحيل  
 عليه تعالى أن لا يكون  
 واحدا بان يكون مركبا  
 في ذاته أو يكون له مماثل  
 في ذاته أو صفاته أو يكون  
 معه في الوجود مؤثر في  
 فعل من الأفعال وكذا  
 يستحيل عليه تعالى العجز  
 عن ممكن ما

(قوله معطوفا على ذات في  
 الموضوعين) عمل المعنى انه  
 معطوف على الاحد  
 الدائر في النظر اعطفه على  
 ذات الثانية يستفاد منه  
 نسق الكم المنفصل في  
 الصفات وبالنظر اعطفه  
 على ذات الاولى يستفاد منه  
 نسق الكم المنفصل فيها فيعلم  
 من مجموع الامرين نسق  
 الكمين وليس مراده ان  
 العطف على ذات في  
 الموضوعين معا ان لا يعطف  
 شيء واحد على شيئين  
 وعلى هذا لا حذف في  
 الكلام بخلاف الوجه  
 الذي بعده

(قوله فلا ضير في ذلك كما لا ضير في أن يقال الخ) ينبغي أن لا يقال لا يقدر على أن يتخذ رداً مثلاً لاهامه العجز إذ لا يثبت الشيء شيئاً في عنة  
الأذا كان من وظيفة بل يقال لا تتعاقب قدرته تعالى بالتخاذول مثل الكونه ليس من (٢٥) وظيفتها (قوله ولا يخفى أن المقابل للإرادة

انها والكراهية) فيه ان  
الكراهية بمعنى عدم  
الإرادة ليست مستحيلة  
اذ كثير من الممكنات غير  
مراد كإيمان أبي جهل إنما  
المستحيل هو إيجاد شيء  
من العالم أو عدمه مع  
الكراهية كما قال المصنف  
فلذلك عدل إلى هذا  
الصنيع لكن محط المقابلة  
قوله مع كراهته وما عطف  
عليه نعم كان لا نسب أن  
يقول وكراهته شيء  
أوجده أو عدمه أو ذوله  
وإيجاد شيء من العالم مع  
كراهته لوجوده أي عدم  
إرادته له تعالى أو مع  
الذهول أو الغفلة

أو غفلته عن ذلك الخ إلا  
أن يقال هذا ظاهر مراد  
المحدث تأمل (قوله وأخرى)  
أي أحق وأولى وهو خير  
مقدم وما بعده مبتدأ مؤخر  
(قوله أرايت أن منه في  
الهدى الخ) مقصوده أنه  
لا يصح أن يقال أنه أحسن  
إلى أو أساء إلى في هذه الحالة  
فمتعين أنه لم يقض على  
بالردي ولم يقع بإرادته حتى  
يقال أنه أحسن أم أساء  
تدبر (قوله من عطف  
الخاص على العام) فمسه  
أنه لا يكون بأولاً أن يجعل  
بمعنى الواو (قوله وهذا هو  
ما ظهر للمؤلف) راجع

توهمه البعاني فاقترض عليه (وسئل بعضهم) عن قال لا يقدر الله على أن يخرجني من مملكتي هل يكفر  
أولاً (فاجاب) بأنه لا يكفر لأن خروجهم من مملكتهم تعالى مستحيل لعدم إمكان وجود مملكة له يخرجه إليها  
والقدرة لا تتعلق بالمستحيل فلا ضير في ذلك كما لا ضير في أن يقال لا يقدر الله على أن يتخذ رداً أو زوجة أو نحو  
ذلك (قوله وإيجاد شيء من العالم الخ) لم يقل وكذا يستحيل عليه تعالى إيجاد شيء من العالم الخ كما فعل في غيره  
لعدم طول الكلام على ما قبله ولا يخفى أن المقابل للإرادة إنما هو الكراهية وما عطف عليها على ما يأتي  
لا الإيجاد المذكور والتقابل بينهما من تقابل العدم والمملكة لأن الكراهية عدم الإرادة كما قاله المصنف  
ففي الكلام حذف أولاً وأخرى والتقدير وإيجاد شيء من العالم أو عدمه مع كراهته لوجوده أو عدمه وإنما  
كان ذلك منافياً للإرادة لأن خروج شيء من العالم عنها ينفي عموم نعلقها وأخرى خروج جميع العالم عنها  
في نفاة هذا للإرادة من حيث عموم تعلقاتها من حيث ذاتها بخلاف الإيجاد بالتعليل أو بالطبع فإنه  
مناف لها من حيث ذاتها ولا فرق بين الخير والشر كما علمه كلام المصنف خلافاً للمعتزلة حيث ذهبوا إلى أنه  
تعالى لا يريد الشرور والقبايح واحتجوا بأن إرادة الشر شر وإرادة القبح قبيحة وبأن النهي عما يراد بالامر  
بما لا يراد منه وبأن العقاب على ما أريد ظلم والله منزّه عن ذلك كله ورد بان ذلك إنما يجده شر أو ذمها أو  
سهاؤها أو ظلمها بالنسبة إلى الحادث لا إليه تعالى لأنه لا يستل عما يفعل وحكمة أمره أو نهيته ظهوراً لا امتحان  
هل يطبع العبد أولاً ولا يرد على مذهب أهل السنة قوله تعالى ولا يرضى لعباده الكفر لأن الإرادة غير  
الرضا والتمسك بالآية مبنى على ترادفها وهو باطل وبالمجمل فيلزم على مذهب المعتزلة أن أكثر ما يقع في  
الوجود على غير مراده تعالى وقد حكى أن بعض أئمة أهل السنة حضر مع بعض المعتزلة لآلة المناظرة فلما جلس  
المعتزلي قال سبحان من تنزه عن الفحشاء فقال السني سبحان من لا يقع في ملكه إلا ما يشاء فقال المعتزلي  
أي شاء ربنا أي يعصى فنال السني أي يعصى ربنا قهراً فقال المعتزلي أرايت أن منعني الهدى وقضى  
على بالردي أحسن إلى أم أساء فقال أن منعك ما هو لك فقد أساء وان منعك ما هو له فيختص برحمته من  
يشاء فاقطع المعتزلي عن المناظرة (قوله أي عدم إرادته له تعالى) إنما أتى المصنف بذلك مع أن النفس  
ليس من وظيفة المتون أم لا يتوهم أن المراد بالكراهية معناها الشرعي وهو طلب ترك الشيء طلباً غير  
جازم لا يقال إن المقام يقتضي نفسه بها بما ذكره فلا حاجة إلى نص عليه لأن قول المصنف لاحظ  
الاحتياط وأيضا قصد التنبيه على خطأ المعتزلة في قولهم أن الإرادة على وفق الأمر وبنائهم على ذلك أن  
المكروه شرعاً ليس بمراد ووجه خطئهم في ذلك أنه لا ملازمة بين الأمر والإرادة فقد أمر ولا يريد وقد  
ولا يأمر كما أنه قد يريد ولا يأمر وقد لا يريد ولا يأمر كما تقدم توضيحه (قوله أو مع الذهول أو الغفلة) معطوف  
على قوله مع كراهته وكذا قوله أو بالتعليل أو بالطبع وعطف ذلك على الكراهية بالمعنى المذكور من  
عطف الخاص على العام لدخوله فيها فإن قيل إذا كانت هذه الأمور داخلية في الكراهية بذلك المعنى  
كان مستغنى عنها فلا حاجة إلى ذكرها أي يجب بانه إنما ذكرها المصنف مع كونها مستغنى عنها لأن  
المقصود في هذا العلم ذكر العقائد على وجه التفصيل لأن خطر الجهل فيه عظيم فلا يكتفى فيه بعام عن  
خاص ولا يلزم عن لازم (واعلم) أنه اختلف فقيل الذهول والغفلة متساويان وقيل الغفلة أعم من  
الذهول لأن الذهول هو عدم العلم بالشيء مع تقدم العلم به والغفلة عدم العلم بالشيء مطلقاً وهو ظاهر  
للمؤلف وقيل الذهول أعم من الغفلة لأن الغفلة زوال الشيء من المدركة مع بقائه في الحافظة والذهول  
زواله من المدركة مطلقاً وعلى هذا فالسهو هو مرادف للغفلة كما يؤخذ من القاموس حيث قال غفل عنه تركه  
وسها عنه أه وأما النسيان فهو أخص من الذهول لأنه زوال الشيء من الحافظة والمدركة معا ووجه منافاة  
كل من الذهول والغفلة للإرادة أنهما مافيان للعلم وكل ما كان منافياً للعلم كان منافياً للإرادة فهما

٤ - سنوسيه للقول الثاني فحينئذ ينبغي حل المتن عليه (قوله أنه منافيان للعلم) أي لأن الذهول عدم العلم بالشيء مع تقدم العلم  
به وهو جهل بسيط والغفلة عدم العلم بالشيء مطلقاً فهي جهل بسيط أيضاً والجهل البسيط ينافي للعلم كان منافياً للعلم كان  
منافياً للإرادة أي لأن العلم لازم للإرادة إذ لا يريد إلا ما يعلم وكل ما كان منافياً للعلم كان منافياً للإرادة

الشيء تصفة ومع الجهل المركب ومع الظن والشك والوهم فهذه الامور لا تنافي الارادة مع كونها منافية للعلم نعم الجهل البسيط منافى  
 للارادة لان الشيء اذا جهل به لا يبسط العقل لتعلق الارادة به وبهذا تعلم ما في السؤال والجواب المشار اليهما بقوله فان قيل يلزم على ذلك  
 الخ ويمكن تكليف تصحيحه تأمل (قوله علة العلة) وذلك انهم قالوا ان واجب الوجود لا يكون الا واحدا من جميع الوجود لا تعدديه والواحدة  
 من كل وجه انما ينشأ عنه بطريق العلة واحد وذلك الذي نشأ عن المولى بطريق العلة وهو بالعقل الاول ثم ان هذا العقل له جهة اما كان من  
 حيث ان الغير اثر فيه وجهه وجوب من حيث انه لا اول له لكون علة كذلك فنشأ عنه من الجهة الاولى بطريق التعليل فلك اول ونشأ  
 عنه من الجهة الثانية بطريق التعليل (٢٦) ايضا عقل ثان مدبر لذلك الفلك ثم ان العقل الثاني له جهتان ايضا فنشأ عنه من

منافيان للارادة بواسطة منافاتهما للعلم (فان قيل) يلزم على ذلك ان يذ كر اضداد العلم وهي الجهل  
 وما في معناه في منفيات الارادة ويلزم عليه ايضا ان يذ كر الذهول والغفلة في منافيات العلم لانها  
 منافيان له وبلا واسطة بخلاف الارادة فانها منافيان لها بواسطة فهم اقرب اليه منها (اجيب) بتسليم  
 ذلك لكن لما كان الجهل وما في معناه يقابل العلم لغة وشرعا حتى انه لا يذ كر في مقابلة غيره من الذهول  
 والغفلة خص بمضادة العلم ولما كان الذهول والغفلة كثيرا ما يقابلان بالارادة حتى انه اذا قيل فعل فلان  
 كذا امر يذ كر بعينه بل يذ كر له حصوله او غفلة خصا بمضادة الارادة فالسبب فيما صنفه المصنف  
 اسما لعمال اللغة والشرع الجهل وما في معناه في مقابلة العلم والذهول والغفلة في مقابلة الارادة (قوله ار  
 بالتعليل) هو ان ينشأ عن الشيء شيء آخر من غير ان يكون له ارادة واختيار فيه بل توقف على وجود شرط  
 وانتفاء مانع ومثال ذلك عند القائلين به فجهم الله تعالى كما في حركة الاصبع مع حركة الخاتم فان الاولى علة  
 عندهم للثانية بمعنى انها مؤثرة فيها فاما تباين العلة في المعلوم فيقولون الله او جد حركة الاصبع وهي اوجدت  
 حركة الخاتم ويسمون ذات البارئ سبحانه وتعالى علة العلة لما ذ كر وقوله او بالطبع هو ان ينشأ عن  
 الشيء شيء آخر بطبعه وحقيقته من غير ان يكون له ارادة واختيار فيه مع التوقف على وجود شرط وانتفاء  
 مانع ومثال ذلك عند القائلين به فجهم الله تعالى كما في البار فانها تؤثر عندهم في الحرق بطبعها وحقيقتها  
 بمعنى انها تؤثر بحدده بنفسها لکن عند وجود الشرط وهو المماسه وانتفاء المانع وهو البلولة فالفرق بين التعليل  
 والطبع ان الاول لا يتوقف على وجود شرط وانتفاء مانع بخلاف الثاني (فان قيل) ان وجود الشرط  
 وانتفاء المانع بالنسبة لأمير المولى تبارك وتعالى (اجيب) بأن الشرط موجود في الواقع والمانع منتف  
 كذلك وان لم نطاع على ذلك وبأنهم لم يقولوا بذلك الا بالنسبة للحادث فقط والحاصل انه سبحانه وتعالى فاعل  
 بالارادة والاختيار لا بالقهر والاجبار كما يزعمه من أضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على  
 بصره غشاوة (قوله وكذا يستحيل عليه تعالى الجهل) أي سواء كان هو كيا وهو اعادة قواد الشيء على خلاف  
 ما هو عليه أو بسبب ما هو عدم العلم بالشيء والتقابل بينه وبين العلم من تقابل الضدين بالنسبة للاول ومن  
 تقابل عدمه والماسكة بالنسبة للثاني وانما سمى الاول من كيا الاستلزام لجهل من كانه من كيا منهم الاول  
 جهله بحقيقة الشيء والثاني جهله بحال نفسه لانه يجهل انه جاهل (قوله وما في معناه) أي كاظن وهو  
 ذراك الطرف الرابع والشك وهو ادراك كل من الطرفين على حد سواء والوهم وهو ادراك الطرف  
 المر جوح ومعنى معناه أيضا كون العلم ضروريا ونظريا أو بديهيا أو كسبيا فالاول يطلق على ما لم يحصل  
 عن نظر واستدلال كالعلم بان الواحد نصف الاثنين وعلى ما قارن الضرورة كالعلم بالحاصل بالتهديد  
 والضرب مثلا وهو بالمعنى الثاني محال عليه تعالى لاستدعاء الضرورة وسبق الجهل وأما بالمعنى الاول

هاتين الجهتين عقل  
 ثالث وفلك ثان وهكذا  
 الى فلك القمر فتكاملت  
 العقول عشرة والافلاك  
 تسعة والعقل العاشر المدبر  
 لفلك القمر يقض الكون  
 والنساق على ما تحت ذلك  
 الفلك من العناصر  
 وأنواعها قديمة أثرها  
 بالتعليل وانتفاضة واحدة  
 وذلك لانهم يقولون العلم  
 اما مجردات أو ماديات  
 فالجردات منها ما هو قديم  
 كالعقول العشرة والنفوس  
 الفلكية ومنها ما هو حادث  
 كالنفوس البشرية وأما  
 الماديات فالفلكيات  
 قديمة بموادها ومورها

أو بالتعليل أو بالطبع  
 وكذا يستحيل عليه تعالى  
 الجهل وما في معناه

واعراضه من الشكل  
 واللون والفضوء  
 ونوع حركتها وأما شخص  
 الحركة فحادث وأما  
 العناصر فانها قديمة

بالنوع أي أنواعها قديمة وافرادها حادثه والمراد بالقدم اقدم  
 الزماني وهو عدم الاولية لا الذاتي وهو عدم تأثير الغير والحادث كذلك (قوله ان الاول لا يتوقف الخ) ولهذا يلزم افتتان العلة بمعلولها  
 كحركة الاصبع مع حركة الخاتم ولا يلزم افتتان الطبيعة بطلبوعها كالتار مع انحراف الحطب لانه قد لا يحترق بالنار لو جود مانع  
 وهو البال فيه مثلا أو تخاف شرط كعدم مماسة النار له (قوله اجيب بان الشرط موجود في الواقع الخ) وقال بعضهم الشرط عندهم  
 ثبوت اللوحيته له تعالى وانتفاء المانع عدم النظرية فيكون المانع هو النظرية ولم يذ كر في التأثير بالطبع التوقف على السبب لان  
 السبب عندهم نفس الطبيعة فليس عندهم سبب خارج لتأثيرها اذ لو كان هناك سبب خارج لتأثيرها لم يكن التأثير ذاتيا لافرض انها  
 عندهم تؤثر بذاتها

فهو وان كان يصح ارادته في حقه تعالى لان علمه لم يحصل عن نظر واستدلال لكن يتمتع اطلاق ذلك في حقه  
تعالى لثلاثتهم المعنى الثاني لانه كونه يستدعي سبق الجهل والثاني ما حصل عن نظر واستدلال  
كالعلم بوجود القدرة له تعالى وهو محال عليه لاستدعائه سبق الجهل والثالث يطلق على ما لا يتوقف على  
نظر واستدلال وان توقف على حدس او تجربة وعلى هذا يكون مراد فالضرورة لكون الاول بمعناه  
ويطلق ايضا على ما لا يتوقف على شئ اصلا وعلى هذا يكون اخص من الضرورى بمعناه المذكور وظاهر  
انه على كل من الاطلاقين ليس يستحيل في حقه تعالى ان كان لما كان يقال بده النفس الامر اذا اناها بفتنة  
من غير سبق شعور او امتنع اطلاقه في حقه تعالى لاقتضائه سبق الجهل والرابع ما حصل بالاكتساب كما  
ير على الشخص شئ فيفتح عينيه ليراه فقد اكتسب بفتح عينيه العلم بذلك الشئ وهو محال عليه تعالى  
لاستدعائه سبق الجهل فتأمل (قوله بعلوم ما) أى باى معلوم كان في اسمية صفة للعلوم أتى بها للدلالة  
على العموم في المعلوم فيشمل جميع المعلومات كما تقدم نظيره ولا يخفى أن الجار والمجرور ومتعلق بالجهل  
لكن يلزم على ذلك الفصل بين المصدر ومعموله بأجنبي الا ان يقال انه بفتح في الجار والمجرور وما لا يفتقر  
في غيره (قوله والموت) هو امر وجودى يضاد الحياة عند أهل السنة وأما عند المعتزلة فهو عدم الحياة عما  
من شأنه أن يكون حيا والتقابل بينه وبين الحياة من تقابل الضدين على الاول ومن تقابل العدم والمملكة  
على الثاني ويدل للاول قوله تعالى خلق الموت والحياة لان الخلق انما يتعلق بالامر الوجودى (وأجيب)  
من جهة القائلين بالثاني بان المراد بالخلق التقدير وهو كما يكون للوجودى يكون لعدمى (قوله والصمم)  
هو امر وجودى يضاد السمع عند أهل السنة وأما عند المعتزلة فهو عدم السمع عما من شأنه أن يكون  
سميعا والتقابل بينه وبين السمع من تقابل الضدين على الاول ومن تقابل العدم والمملكة على الثاني (قوله  
والعمى) هو امر وجودى يضاد البصر عند أهل السنة وأما عند المعتزلة فهو عدم البصر عما من شأنه أن  
يكون بصيرا والتقابل بينه وبين البصر من تقابل الضدين على الاول ومن تقابل العدم والمملكة على الثاني  
(قوله والبكم) هو امر وجودى يضاد الكلام عند أهل السنة وأما عند المعتزلة فهو عدم الكلام عما من  
شأنه أن يكون متكلما والتقابل بينه وبين الكلام من تقابل الضدين على الاول ومن تقابل العدم  
والمملكة على الثاني (واعترض) على المصنف بان البكم انما يضاد الكلام اللفظى لا الكلام النفسى الذى  
كلامنا فيه (وأجيب) بان البكم كما يطلق حقيقة على آفة تمتنع من الكلام اللفظى يطلق مجازا على آفة  
تمنع من الكلام النفسى وذلك هو المراد هنا (قوله وأضداد الصفات المعنوية واضحة من هذه) أى لانك  
اذا علمت أن ضد القدرة الهجر علمت أن ضد كونه قادرا كونه عاجزا واذا علمت أن ضد الارادة الكراهة  
وعلمت أن ضد كونه مريدا كونه كاره او هكذا وعلم ما نقرر رأنا اسم الاشارة في كلام المصنف راجع لأضداد  
صفات المعانى وهو ما يؤخذ من كلام السكتانى وان كان كلام بعضهم صريحا فى أنه راجع لصفات المعانى  
لانه يجوز الى تقدير مضاف بان يقال واضحة من أضداد هذه مع كونه خلاف المتبادر من كلام المصنف  
فتدبر (قوله وأما الجائز في حقه تعالى الخ) هذا هو القسم الثالث مما يجب على المكلف معرفة وانما لم يقل  
المصنف وما يجوز في حقه تعالى كما قال فما يجب في حقه تعالى وما يستحيل في حقه تعالى لان الجائز في حقه  
تعالى منحصر فيما ذكره بخلاف كل من الواجب والمستحيل في حقه تعالى فان كلامهم ما غير منحصر فيما  
ذكره كما علم مما تقدم (واعترض) على المصنف بان الجائز والممكن مترادفان عند المتكلمين وحينئذ يكون  
في كلامه أخذ الشئ في تعريف نفسه فسكانه قال وأما الجائز في حقه تعالى ففعل كل جائز أو تركه وأما الممكن  
في حقه تعالى ففعل كل ممكن أو تركه وذلك موجب للدور لتوقف كل من المعرفة والتعريف على الآخر  
حينئذ وأجيب عن ذلك بأجوبة أحسنها أن كلام الجائز والممكن يطلق ويراد به يتعلق القدرة بالمقدور  
وهذا هو المراد بالمعرف بدليل الاخبار عنه بان فعله يطلق ويراد به نفس المقدور أعنى أثر الفعل وهو المراد  
بما يمكن الواقع في التعريف وحينئذ لم يلزم أخذ الشئ في تعريف نفسه المؤدى الى الدور وبهذا يجاب عن  
اعتراض آخر وهو أن الجائز كما نقرر مرادف للممكن وكلام المصنف يفيد أنه مغاير له لانه يقتضى أن

بمعلوم ما الموت والصمم  
والعمى والبكم وأضداد  
الصفات المعنوية واضحة  
من هذه وأما الجائز في  
حقه تعالى

الجائز نفس الفعل أو الترك وأن الممكن نفس المفعول أو المترك حيث أخبر عن الأول بأنه الفعل أو الترك  
وأضأن كلامهم الى الثاني وتوضيح الجواب أن ارادة نفس الفعل أو الترك من الجائز ارادة نفس  
المفعول أو المترك من الممكن لا تنافي أن الجائز مرادف للممكن لان كلامهما يطلق بعينين كما علمت (قوله  
ففعول كل ممكن أو تركه) فيه رد على المعتزلة في قولهم بوجوب الصلاح والاصح عليه تعالى والاول هو ما قابل  
الفساد كالايمان في مقابلة الكفر والصحة في مقابلة المرض والثاني هو ما قابل الصلاح كطعامه اطعمة لذينة  
في مقابلة اطعامه اطعمة غير لذينة وقيل هم اشئ واحد وقد حكى انه وقعت المباحثة بين الشيخ أبي الحسن  
الاشعري وبين أبي علي الجبائي فسأله الشيخ عن ثلاثة اخوة عاش أحدهم في الطاعة حتى مات كبيرا وعاش  
الثاني في المعصية حتى مات كبيرا والآخر مات صغيرا فقال بناب الاول ويعاقب الثاني والاخر لا يناب ولا  
يعاقب قال الشيخ قد يقول الثالث يارب هـ لا أعمر تنى فأشغل بالطاعة حتى أئاب قال الجبائي يقول الله  
تعالى له علمت انك لو عشت لاشتهت بالمعصية فتعاقب قال الاشعري قد يقول الثاني يارب لم تمتني  
صغيرا حتى لا أعصى فلا أعاقب فهبت الجبائي ومن الجائز في حقه تعالى بعثة الرسل عليهم الصلاة والسلام  
خلاف المعتزلة في قولهم بأنها واجبة عليه تعالى بناء على أصلهم الفاسد ومعتقدهم الكاسد من أنه يجب  
عليه تعالى فعل الصلاح والاصح وقد وجهوا ذلك بان آراء الناس تختلف وتفاوت فيقع التمازج  
والتنظالم فالصلاح ان يقيم لهم سفيرا مؤيدا بالمعجزات فينقاد له الكل وخلافا لبراهمة وهم طائفة كفار من  
الهدايا أصحاب برهام كما في شرح المقاصد يتبعون ما حسنته العقل دون الشرع فيستعجبون بزبح الحيوان لما  
فيه من التعذيب ويستعجبون الصلاة لما فيها من وضع الوجه الذي هو أشرف الاعضاء على الارض ورفع  
التجيزة ويحجون الزنا ويطه المحارم ويقولون باستحالة بعثة الرسل كذا نقل السنوسي عنهم وصرح كلام  
السعد عنهم ويقولون انها جائزة لكن لاحاجة اليها فلا تثبت وعبارته في شرح المقاصد المنكرون لذبوة منهم  
من قال باستحالتها ولا اعتداده ومنهم من قال بعدم الاحتياج اليها كالبراهمة انتهى ومن الجائز في حقه  
تعالى ايضار وثبته وهي تقع للمؤمنين في الدار الآخرة لا للكفار انفاقا ولا للمنافقين على الصحيح وأما في دار  
الدينا فلا تقع نعم وقعت لتبنيها عليه الصلاة والسلام ليلة الاسراء على الراجح وقيل رأه بعين قلبه فقط  
ومن ادعاه من سواه فهو ضال مضل كيف وقد منع منها موسى كليم الله لكن هذا اغماض في اليقظة أما  
في النوم فقد تقع وقد ادعى بعض الصوفية أنه رأى ربه في منامه فقيل له كيف رأته فقال انه كس بصري  
في بصيرتي فرأيت من ليس كمثل شئ وذهبت طائفة الى منعه في النوم أيضا واحتجوا بان ما يرى فيه  
خيال ومثال وهو ما محال ان عليه تعالى (قوله أما برهان الخ) لما انتهى الكلام على العقائد المتعلقة بالله  
تعالى أخذت يتكلم على براهينها على الترتيب السابق لكن برهان كل صفة يشتها وينفي ضدها وبراهين  
الصفات المعنوية هي براهين صفات المعاني ومن ذلك يعد لم أن برهان الوجود يشته وينفي في العدم وبرهان  
القدم يشته وينفي الحدوث وهكذا الى آخر صفات السلوب وأن برهان القدرة يشته وينفي ضدها ويشته  
الكون قادرا وينفي ضده وبرهان الارادة يشته وينفي ضدها ويشته الكون مريدا وينفي ضده وهكذا  
الى آخرها ولذلك لم يتعرض المصنف لبراهين الاضداد ولا لبراهين المعنوية والبرهان ما اخوذ من البره  
وهو القطع يقال برهت العود اي قطعته لانه يقطع الخضم عن الحاجة وقيل من البره وهو البياض يقال  
امرأة برهت اي بياض لانه يبيض القلب ويصفه من الجهل وهو الدليل مترادفان وقيل هو اخص من  
الدليل لانه يختص بالمركب من مقدمتين يقينيتين كما قال صاحب السلم

أجلها البرهان ما ألت من \* مقدمات باليقين تقترن

بخلاف الدليل فانه يكون مركبا وغير مركب وقطعا باوظنها وهذا هو الصحيح (قوله وجوده تعالى) كان  
مقتضى ما سلكه أولا حيث أخذ الوجود مقينا بالوجوب لانه قال فما يجب لمولانا جل وعز عشر من صفة  
وهي الوجود الخ أن يبرهن هنا على وجوب وجوده تعالى كما فعل بعض المتكلمين لكن عذر المصنف  
أنه لو برهن على وجوب الوجود لم يحتاج لاقامة البرهان عن القدم والبقاء لتضمن وجوب الوجود لما

ففعول كل ممكن أو تركه  
أما برهان وجوده تعالى  
(قوله لكن عذر المصنف  
الخ) ينافيه أنه استدل بعد  
على وجوب القدم لا على  
القدم فيغني حينئذ عن  
البقا لان كل من وجب  
قدمه استحاله عدمه فالاولى  
أن يقال انما استدل على  
الوجود لا على وجوبه لان  
الدليل الذي ذكره انما يثبت  
الاول والثاني وذكر دليل  
آخر يثبت الثاني برهائشوش  
على المتبدي المقصود  
بهذه الرسالة

جهات منها ما لا يوصل  
للقصود كطوله وكثافته  
وبساطته وتركيبه وبياضه  
وسواده ومنها ما يوصل  
كحدونه اذ امكنه أو مجموع  
الحدوث والامكان على  
الخلافاً (قوله فالمعنى فالعالم  
من حيث حدونه) أقرب  
منه أنه من اضافة الصفة  
الى الموصوف (قوله لان  
نفي الحدوث للعالم يصدق  
بحدونه بنفسه وبقدمه)  
فيه أن الضمير عائداً على  
كل حادث اذ

يحدوث العالم لانه لو لم يكن  
له محدث بل حدث بنفسه  
لزم ان يكون أحد الامرين  
المتساويين مساوياً لصاحبه  
راجحاً عليه بلا سبب وهو  
محال ودليل حدوث العالم  
ملازمته للاعراض الحادثة  
من حركته وسكونه وغيرهما  
وملازم الحادث حادث  
ودليل حدوث الاعراض  
مشاهدة تغيرها من عدم  
الى وجود ومن وجود الى عدم

المقصود من قوله لانه لو لم  
يكن له محدث الخ انه لو  
انتفى محمول الكبرى عن  
موضوعها الذي هو الحادث  
لزم أن يكون الخ محدثاً  
لا يقال انه يصدق بالتقدم  
فالاولى أن يقول لان نفي  
محدث الحادث صادق بما  
اذا حدث نفسه وبما اذا  
كان حدونه لنفسه بأن كان  
اتفاقياً ولم يؤثر فيه شيء لا

نفسه ولا غيرهما فتكون بل للانقار من الاعم الى الاخص وانما انتقل لانه في دون الاول لانه ضروري الاستحالة هذا اذ جرت بنا على  
المبادر من قوله وكل حادث لا يبدله من محدث فانه يتبادر منه محدث غير نفسه فالجرت بنا على أن المحدث شامل لنفسه فلا انتقال من الاعم

فبوت التفصيل الذي هو أقرب الى الفهم فالمدل برهن على الوجود من حيث هو ثم أقام البرهان على  
القدم والبقاء تقرير على المبتدى (واعترض) بان البرهان الذي ذكره لا يدل على وجوده تعالى وانما يدل  
على وجوده موجوداً ما كونه هو الله أو غيره فلم يستفد منه (وأجيب) بان هذا البرهان أفاد ذلك بواسطة  
ما ورد عن الرسل من أن ذلك الموجد هو الله تعالى فصح كون هذا البرهان دليلاً على وجوده تعالى لكن  
مع الضميمة المذكورة (قوله فحدوث العالم) اعترض بأنه ان جعل الدليل مفرداً فهو العالم لاحدونه وان  
جعل مركباً فهو المركب من مقدمتين فالتامين العالم حادث وكل حادث لا يبدله من محدث وعلى كل فكلامه  
غير صحيح (وأجيب) بأنه يمكن اجراءه على الأول لكن لما كان الحدوث هو جهة الدلالة كان كانه هو  
الدليل وعلى هذا فالمعنى فالعالم من حيث حدونه وحده في كلامه اشارة الى أن جهة دلالة العالم على  
وجوده تعالى هي حدونه لاما كانه مثلاً ويمكن اجراءه على الثاني لان حدوث العالم في قوة الصغرى  
القائلة العالم حادث ولا بد من أن يضم اليها الكبرى القائلة وكل حادث لا يبدله من محدث فيكون قد أشار  
الى الصغرى وحذف الكبرى لانه ذكر دليلها بقوله لانه لو لم يكن له محدث الخ وقد استدل على الصغرى  
أيضاً بقوله ودليل حدوث العالم الخ وقدم دليل الكبرى لقلة الكلام عليه فانها لا تحتاج الى دليل  
واحد وأما الصغرى فمحتاج الى دليلين لانها في قوة دعوتين الاولى حدوث الاجرام وقد استدل عليها  
بقوله ودليل حدوث العالم الخ والثانية حدوث الاعراض وقد استدل عليها بقوله ودليل حدوث  
الاعراض الخ (قوله لانه لو لم يكن له محدث الخ) قد عرفت أن هذا دليل الكبرى القائلة وكل حادث لا يبدله  
من محدث (قوله بل حدث بنفسه) هذا أخص مما قبله لان نفي الحدوث للعالم يصدق بحدونه بنفسه وبقدمه  
لكن لما كان ابطال الثاني مأخوذاً من قوله ودليل حدوث العالم الخ والمقصود بالدليل المذكور انما هو  
ابطال الاول خاصة بالاضراب (قوله لزم أن يكون أحد الامرين المتساويين) أي الذين هما الوجود والعدم  
والمراد باحدهما الوجود والمراد بصاحبه العدم وهذا كما ترى مبني على أن الوجود والعدم بالنظر الى ذات  
الممكن سمان وهو المشهور وقيل العدم راجح لاسبقية واللازم على هذا القول لو لم يكن للعالم محدث بل  
حدث بنفسه ترجح المرجوح بلا سبب وهو اقوى في الاستحالة من اللازم على القول الاول (قوله وهو  
محال) أي لما فيه من اجتماع الوجود والسكون والمساواة وهما ضدان ونظير ذلك ميزان اعتدلت كفتاه ورجحت  
احدهما على الاخرى بلا سبب (قوله ودليل حدوث العالم الخ) قد عرفت أن هذا دليل على حدوث  
الاجرام فالمراد من العالم هنا خصيصاً الاجرام بخلافه فيماتة عدم فان المراد به يشمل الاجرام والاعراض  
(قوله ملازمته للاعراض الحادثة) في قوة الصغرى القائلة الاجرام ملازمة للاعراض الحادثة وقوله  
وملازم الحادث حادث في قوة الكبرى القائلة وكل ملازم الحادث حادث فيصير نظم الدليل هكذا  
الاجرام ملازمة للاعراض الحادثة وكل ملازم الحادث حادث ونتيجته الاجرام حادثة (قوله من حركته  
وسكونه وغيرهما) بيان للاعراض الحادثة وانما خاص الحركة والسكون بالنص صريحاً لان ملازمة  
الاجرام لهما ضرورية لكل عاقل لكن في جعلهما من الاعراض نظراً لان الاعراض جمع عرض وهو خاص  
بالامر الوجودي كاسود والبياض ولا كذلكهما لان الحركة هي انتقال الجسم من حيز الى حيز آخر  
والسكون ضده وقيل الحركة هي الحصول الاول في غير الحيز الاول والسكون ما عدا ذلك وكل من الانتقال  
وضده أو الحصول الاول في غير الحيز الاول وما عداه أمر اعتباري (قوله وملازم الحادث حادث) أي لان  
ملازم الشيء لا يصح ان يسبقه ادلوسبقه لاننتف الملازمة وهو خلاف الغرض (قوله ودليل حدوث  
الاعراض مشاهدة تغيرها الخ) تقريره هكذا الاعراض شوه تغيرها من وجود الى عدم وعكسه وكل  
ما كان كذلك فهو حادث ونتيجته الاعراض حادثة (فان قيل) التغير أمر اعتباري لا يتعلق به المشاهدة  
لانها لا تتعلق بالامر الوجودي (أجيب) بان في العبارة تساهل والمراد ان الاعراض شوهت متغيرة  
من وجود الى عدم وعكسه فقول المصنف مشاهدة تغيرها الخ أي مشاهدتها متغيرة لكن هذا لا يظهر الا

نفسه ولا غيرهما فتكون بل للانقار من الاعم الى الاخص وانما انتقل لانه في دون الاول لانه ضروري الاستحالة هذا اذ جرت بنا على  
المبادر من قوله وكل حادث لا يبدله من محدث فانه يتبادر منه محدث غير نفسه فالجرت بنا على أن المحدث شامل لنفسه فلا انتقال من الاعم

وأما برهان وجوب القدم له تعالى فلائه لولم يكن قديما لكان حادثا فيفتقر الى محدث فيلزم الدور أو التسلسل وأما برهان وجوب البقاء له تعالى فلائه

الى الاتصاف بل الانتقال لاجل الايضاح والتفسير تأمل (قوله زيد) مصدر زائد وهو اشارة لاثبات زائد على الاجرام وقوله م قام يحذف ألف ما النافية للوزن وقام فعل ماض اشارة الى نفي قيام العرض بنفسه وقوله ما انتقل بسكون اللام للوزن وهو اشارة الى نفي انتقال العرض وقوله ما كمننا قيل انه من باب نصر وسمع وهو اشارة الى نفي كمنون العرض وقوله ما انتك اشارة الى ملازمة الاجرام للاعراض وقوله لا عدم قديم يضم الهمزة وسكون الدال من كى اضافي اسم لا خبره محذوف وقوله لاحتمال انافية في حنا من بالخاء الى حوادث لا أول لها الى حوادث لا أول لها كائنة لنا

في الوجودى منها كالسواد والبياض دون نحو الحركة والسكون لان ذلك لا يشاهد دونها يشاهد الحركم حال كونه متحركا أو ساكنا وشحو ذلك لكن لما ضاقت عليهم العبارة نساها لولا في ذلك كما يؤخذ من كلام بعض من كتب على السكتاني (واعلم) أن دليل حدوث الاجرام بتوقف على اثبات زائد عليها وهو الاعراض وعلى اثبات الملازمة بينهما وعلى ابطال حوادث لا أول لها وذلك لان الخصر بما يقول لان سلم ان هناك زائدا على الاجرام فنبطله بالمشاهدة اذ ما من عاقل الا ويحس ان لذاته شيئا زائدا عليها فيقول سلمنا ذلك لكن لان سلم الملازمة بينهما وبين الاجرام فنبطله بمشاهدة عدم الانكسار فكقول سلمنا ذلك لكن لان سلم دلالة على حدوث الاجرام لاحتمال أن تكون قديمة وذلك الزائد حوادث لا أول لها اذ ما من حركة والا وقبلها حركة وهكذا فتكون حادثا بالشخص قديمة بالنوع بمعنى أن نوع الحركة قديم وشخصها حادث فنبطله بامور منها أنه لا وجود للنوع الا في ضمن شخصه فاذا كان الشخص حادثا لم يكن أن يكون النوع كذلك فبطل حوادث لا أول لها ودليل حدوث الاعراض بتوقف على ابطال قيام العرض بنفسه وابطال انتقاله لغيره وابطال كمنونه وابطال ان القديم بعدم وذلك ان الخصر بما يمنع انها تتغير من عدم الى وجود وعكسه فالحركة بعد السكون مثلا لم تكن معدومة ثم وجدت بل كانت موجودة قبل ذلك فنقول له هل كانت قائمة حينئذ بنفسها وانتقلت من محلها الى آخر أو كمننت في محلها فان كان الاول لزم قيام العرض بنفسه وهو باطل وان كان الثاني فكذلك لانه يلزم قيام العرض بنفسه في لحظة الانتقال وان كان الثالث لزم اجتماع الضدين وهو باطل فيقول سلمنا ذلك لكن لان سلم أنه يدل على حدوثها لاحتمال أن تكون قديمة وتتغير من عدم الى وجود وعكسه فنبطله بأن القديم لا يعدم وهذه الامور تسمى المطالب السبعة وبمعرفة تها ينجوا المكاف من أبواب جهنم السبعة كما قال المصنف قال ولا يعرفها الا الراسخون في العلم اه وقد اشار لها بعضهم بقوله

زيدم قام ما انتقل ما كمننا \* فانقل لا عدم قديم لاحنا

(قوله وأما برهان وجوب القدم له تعالى فلائه الخ) هذا البرهان لا يتم الا بثلاثة أقسيه ونظمها هكذا لولم يكن قديما لكان حادثا لم يكن كونه حادثا محال اذ لو كان حادثا لافتقر الى محدث لكن افتقاره الى محدث محال اذ لو افتقر الى محدث لزم الدور أو التسلسل وهو محال لان الاسهل في ترتيب اللوازم أن تقول لولم يكن قديما لكان حادثا ولو كان حادثا لافتقر الى محدث ولو افتقر الى محدث لزم الدور أو التسلسل وهو محال لان فإدى اليهما وهو افتقاره الى محدث محال فإدى اليه وهو كونه حادثا محال فإدى اليه وهو عدم كونه قديما محال فثبت نقيضه وهو المطلوب ويقرب من هذا صنيع المتن حيث اقتصر في ترتيب اللوازم على الوجه الذي ذكره فتدبر (قوله لولم يكن قديما لكان حادثا) ووجه التلازم بين المقدم والتالى أن كل موجوده مخصص في القديم والحادث فليكن قديما كان حادثا (قوله فيفتقر الى محدث) أى لانه لا يصح ان يكون حادث بنفسه والازم أن يكون أحد الامرين المتساويين مساويا لصاحبه راجعا عليه بلا سبب وهو محال لما فيه من اجتماع المساواة والرجحان كما تقدم (قوله فيلزم الدور أو التسلسل) أى لانه اذا افتقر الى محدث لزم أن يفتقر محذوفه ايضا الى محدث لان عقاد المماثلة بينهما ثم ان تناهت المحذوف لزم الدور وهو توقف شئ على شئ توقف عليه كالموقف فرض أن زيدا أحدث عمرا وأن عمرا أحدث زيدا فقد توقف زيد على عمرو والمتوقف عليه وان لم تنه المحذوف لزم التسلسل وهو يتابع الاشياء واحدا بعد واحد الى ما لا نهاية له في الزمن الماضي كما لو فرض أن زيدا أحدثه عمرو وأن عمرا أحدثه بكر وأن بكر أحدثه خالد وهكذا الى ما لا نهاية له فقد تتابعت المحذوف واحد بعد واحد الى ما لا نهاية له في الزمن الماضي (قوله وأما برهان وجوب البقاء له تعالى فلائه الخ) هذا البرهان لا يتم الا بقياسين ونظمها هكذا لولم يجب له البقاء لا يمكن ان يلحقه عدم لكن امكان لحوق عدم له محال لانه لو أمكن أن يلحقه عدم لانتفى عنه القدم لكن انتفاء القديم عنه محال فالمصنف حذف القياس الاول وذكر شرطية القياس الثاني وحذف استثنائية امكن ذكر ما هو كالدليل عليها بقوله كيف وقد سبق قريبا الخ وأما قوله لكون وجوده الخ فتعليل لترتب

انتفاء القدم على امكان لحوق العدم كما لا يخفى (قوله لو امكن ان يلحقه العدم) انما عبر بالامكان ولم يقل لو  
 يلحقه العدم لان امتناع امكان لحوق العدم يستلزم امتناع لحوقه من باب أولى بخلاف عكسه فتدبر (قوله  
 ليكون وجوده الخ) قد عرفت انه تعديل اترتب انتفاء القدم على امكان لحوق العدم وقوله حينئذ أى حين  
 اذا امكن ان يلحقه العدم (قوله لا واجبا) تو كيد لما قبله كما هو ظاهر (قوله والجائز لا يكون وجوده الا  
 حادثا) انما لم يقل والجائز لا يكون الاحاد نابا سقاط لفظ الوجود لانه لو قال ذلك لاقتضى ان كل جائز حادث  
 و ليس كذلك اذ الجائز الذي لم يوجد لا يتصف بالحادث لا يقال الحادث هو الوجود بعد عدمه والوجود  
 لا يتصف بالوجود ولانه من الاحوال او الامور الاعتبارية على الخلاف في ذلك وكل منهما ما لا يتصف  
 بالوجود فكيف يجعله المصنف متصفا بالحادث لانا نقول قد تقدم انه كما يطلق حقيقة على الوجود بعد  
 عدمه يطلق مجازا على مطلق التجدد بعد عدمه وهو هذا المعنى يتصف به كل من الاحوال والامور  
 الاعتبارية (قوله كيف) اسم استفهام على وجه التعجب والواو في قوله وقد سبق قريبا الخ للعال أى كيف  
 يصح ذلك لانقضاء الحال انه قد سبق قريبا الخ ويصح ان يكون اسم استفهام على وجه الانكار والواو في  
 قوله وقد سبق الخ للتعديل أى لا يصح ذلك لانقضاء لانه قد سبق الخ وكثيرا ما تقع الواو للتعديل في كلام  
 المؤلفين كما قاله السكتاني (قوله وقد سبق قريبا وجوب قدمه تعالى) يؤخذ من ذلك ان كل من وجب  
 قدمه استحاله عدمه ولم تنفق العقلاء على مسئلة اعتقادية الهيمه الا هذه القاعدة الكلية (وأورد) عليها  
 عدمنا الازلى فانه وجب قدمه ولم يستحل عدمه (وأجيب) بان القاعدة مفروضة في الوجودى وبعضهم  
 منع الابرار من اصله بان عدمنا الازلى يستحيل عدمه لانه لو عدم لوجدنا في الازل ووجودنا في الازل محال  
 لانه لا يوجد فيه الا الله وصفاته وفيه أنه انما يستحيل عدمه في الازل لما ذكره هذا الاينافى انه بعد عدمه يتناهى  
 الازل فيصدق عليه أنه وجب قدمه ولم يستحل عدمه فتأمل (قوله وأما برهان وجوب مخالفته تعالى  
 للحوادث فلانه الخ) هذا البرهان لا يتم الا بقياس ونظمهما هكذا لو لم يكن مخالفا للحوادث لكان مماثلها  
 لكان كونه مماثلها محال لانه لو ماثل شيئا منها لكان حادثا ماثلها لكان كونه حادثا محال فالمصنف حذف  
 القياس الاول بتمامه وذكر شرطية الثاني وطوى استثنائية لكانه أقام مقامها قوله بذلك محال فهو في قوة  
 قوله لكان كونه حادثا محال وقوله لم يعرف قبل الخ دليل لتلك الاستثنائية فتدبر (قوله لو ماثل شيئا  
 منها لكان حادثا ماثلها) أى لان جميع ما ثبت لاحد المتضمنين ثبت للآخر (وأورد) على المصنف ان اللازم  
 على المماثلة اما قدم الحادث أو حدوثه القيد لا يلزم عاينها - هذا الامر ينال خصوص الثاني كما يقتضيه  
 صنيعة (وأجيب) بان المراد لو ماثل شيئا منها بان يتصف بشئ مما يوجب الحادث بان يكون جرمًا وعرضًا  
 أو نحو ذلك بقدر نسبة قوله فيما تقدم والمماثلة للحوادث بان يكون جرمًا والخ ولا شك ان المماثلة للمعنى  
 تستلزم الحادث فتأمل (قوله وذلك) أى كونه حادثا محال (قوله وبقائه) لاحاجة اليه كما لا يخفى (قوله وأما  
 برهان وجوب قيامه تعالى بنفسه فلانه الخ) قد عرفت ان المصنف جرى فيما تقدم على تفسير قيامه تعالى  
 بنفسه بعدم افتقاره الى المحل وبعدم افتقاره الى المخصص ولذلك فرد كلابدليل فاستدل على الاول بقوله  
 لو احتاج الى محال الخ وعلى الثاني بقوله ولو احتاج الى مخصص الخ لكان حذف من كل منهما ما القياس  
 الاول واستثنائية القياس الثاني اكتفاء بدليهما ونظم الدليل الاول هكذا لو لم يكن قائما بنفسه أى  
 مستغنا عن المحل لاحتاج الى محال يقوم به لكان احتجاجة الى محال لانه لو احتاج الى محال لكان  
 صفة لكان كونه صفة محال فحذف المصنف القياس الاول بتمامه وطوى استثنائية الثاني استغناء عنها  
 بدليها وهو قوله والصفة لا تتصف الخ ونظم الدليل الثاني هكذا لو لم يكن قائما بنفسه أى مستغنا عن  
 المخصص لاحتاج الى مخصص لكان احتجاجة الى مخصص محال لانه لو احتاج الى مخصص لكان حادثا  
 لكان كونه حادثا محال فحذف المصنف القياس الاول بتمامه وطوى استثنائية الثاني استغناء عنها  
 بدليها وهو قوله كيف وقد قام البرهان الخ (قوله لو احتاج الى محال أى ذات يقوم بها وقوله لكان صفة أى  
 لانه لا يحتاج الى محال يقوم به الا المصفة اذ لذات لا تحتاج الى ذات تقوم بها (قوله والصفة لا تتصف الخ)

لو أمكن أن يلحقه العدم  
 لا تنفي عنه القدم  
 ليكون وجوده حينئذ  
 جائزا لا واجبا والجائز  
 لا يكون وجوده الا حادثا  
 كيف وقد سبق قريبا وجوب  
 قدمه تعالى وبقائه وأما  
 برهان وجوب مخالفته  
 تعالى للحوادث فلانه لو ماثل  
 شيئا منها لكان حادثا  
 مثلا أو ذلك محال لما عرفت  
 قبل من وجوب قدمه  
 تعالى وبقائه وأما برهان  
 وجوب قيامه تعالى  
 بنفسه فلانه تعالى لو  
 احتاج الى محال لكان  
 صفة والصفة لا تتصف

قد عرفت أن هذا دليل على الاستثنائية المحذوفة فالواو لتعديل فمكانه قال لان الصفة لا تنصف الخ  
وتقرر من الشكل الثاني أن نقول الصفة لا تنصف بصفات المعاني ولا المعنوية ومولا نا ينصف بهما  
فالصفة ليست مولا نا فتعكس النتيجة الى قولنا مولا نا ليس بصفة وهو ما ذكره بقوله فليس بصفة فهو  
اشارة الى نتيجة القياس المذكور بعد عكسها هذا هو الاوفق بكلام المصنف ويحتمل تقريره من الشكل  
الاول فينتج النتيجة المذكورة من غير عكس بان نقول مولا نا حل وعزب بصفات المعاني والمعنوية وبكل  
من كان كذلك ليس بصفة مولا نا ليس بصفة لكن لا اولى (قوله بصفات المعاني ولا المعنوية) أى  
بخلاف النسبية كأوجود السامية كالقدم والبقاء فان الصفة تنصف بهما فالقدرة مثلا تنصف بالوجود  
وهو صفة نفسية وتنصف بالقدم والبقاء وهما من الصفات السامية (قوله ومولا نا حل وعزب يجب اتصافه  
بهما) أى لانه قد قامت البراهين القطعية على ذلك (قوله فليس بصفة) قد عرفت أنه اشارة الى النتيجة بعد  
عكسها على تقرير الدليل من الشكل الثاني ومن غير عكس على تقريره من الشكل الاول (قوله  
ولو احتاج الى محض) أى موجود وقوله اكان حادثا أى لانه لا يحتاج لذلك الا الحادث اذ لقدم لا يحتاج  
له كما لا يخفى (قوله كمف) اسم استفهام على وجه التعجب ولو ارفى قوله وقد قام البرهان الخ للعال أى كيف  
يصح ذلك والحال انه قد قام البرهان الخ ويصح أن تكون اسم استفهام على وجه الانكار والواو فى قوله وقد  
قام البرهان الخ للتعديل أى لا يصح ذلك لانه قد قام البرهان الخ كما تقدم نظيره (قوله وبقائه) لاحاحه اليه كما  
هو ظاهر (قوله وأما برهان وجوب الوجدانية له تعالى فلانه الخ) تقرير هذا البرهان هكذا ولم يكن واحدا  
لزم أن لا يوجد شئ من العالم لكن عدم وجود شئ من العلم باطل بالمشاهدة فبطل ما أدى اليه وهو  
عدم كونه واحدا واذا بطل ذلك ثبت نقيضه وهو المطلوب فالمصنف ذكر الشرطية وحذف الاستثنائية  
لظهورها وهذا تقرير على سبيل الأجمال لعدم التعرض فيه الى الحكم المنفصل في الذات والمتصل فيها  
وأنفى الحكم المنفصل في الصفات والمتصل فيها رانفى الحكم المنفصل في الاعمال والمتصل فيها على ما مر  
وبيان الاول أنه لو كان هناك الممان مثلا لا يمكن اختلافهما بان يريد أحدهما وجود شئ والاخر عدمه  
وحينئذ يلزم محزوم لانه لا يمكن أن ينفذ أحدهما مع الاله يلزم عدم اجتماع النقيضين ولا مراد أحدهما  
دون الآخر لانه يلزم محزوم الذي لم ينفذ مراده والآخر مثله لم يلزم محزوم أيضا وهذا هو الدائر بين الجمهور  
ويحكي عن ابن رشد انه كان يقول اذا قدرنا وجود مراد أحدهما دون الآخر كان لدى نفذ مراده هو الاله وتم  
دليل الوجدانية وهذا الدليل هو المشار اليه بقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا لان المراد  
بالفساد فى لانه عدم الوجود على الراجح وقيل المراد به الخراب والخروج عن هذا النظام لما نقرر عادة  
من فساد المملكة عند تعدد الملوك وعلى هذا تكون الملازمة بين التعدد والفساد عادية لا عقلية  
وتكون الاية حجة اقناعية بمعنى أنه يقع بها الخصم لا قطعية وبيان كل من الثاني وما بعده قد تكفل  
به السكتاني وغيره لكن قد مناشات ودواخذات فانظره (قوله لو لم يكن واحدا) أى في ذاته وصفاته  
وأفعاله كما علمته مما مر (قوله للزوم محزوم) أى حين اذ لم يكن واحدا وهذا لتعليل لترتب انتفاء وجود  
شئ من العالم على عدم كونه واحدا وقد تقدم توضيحه في الجملة (قوله وأما برهان وجوب اتصافه تعالى  
بالقدرة الخ) انما وجهه فى دليل واحد لا تصاد الا لازم على نفيه وهو عدم وجود شئ من العالم ووجه اللزوم  
فى القدرة أنه اذا انتفت ثبت ضداه وهو المحزوم مثلا يوجد شئ من العالم ووجه اللزوم فى الارادة أنه اذا  
انتفت ثبت ضداه وهو الكراهة بمعنى عدم الارادة اذا ثبت ضداه هذا المعنى انتفت القدرة لانها فرع  
عن الارادة فى التعقل واذا انتفت القدرة ثبت ضداه وهو المحزوم حيث لا يوجد شئ من العالم ووجه اللزوم  
فى العلم أنه اذا انتفى ثبت ضداه وهو الجهل واذا ثبت ضداه انتفت الارادة لانه لا يتعقل ارادة من غير علم  
واذا انتفت الارادة ثبت ضداه الى آخر ما تقدم ووجه اللزوم فى الحياة أنه اذا انتفت انتفت الثلاثة قبلها  
بل جميع الصفات لانها شرط فيها واذا انتفت الثلاثة المذكورة ثبت أيضا ضداه ومنها المحزوم الى آخر ما تقدم  
(قوله فلانه الخ) تقريره هكذا لو نتفى شئ منها لما وجد شئ من الحوادث لكن عدم وجود شئ من الحوادث

بصفات المعاني ولا المعنوية  
ومولا نا حل وعزب  
اتصافه بهما فليس  
بصفة ولو احتاج الى  
مخصص لكان حادثا  
كيف وقد قام البرهان على  
وجوب قدمه تعالى وبقائه  
وأما برهان وجوب  
الوجدانية له تعالى فلانه  
لو لم يكن واحدا للزم أن  
لا يوجد شئ من العالم  
للزوم محزومه حيث لا مراد  
برهان وجوب اتصافه  
تعالى بالقدرة والارادة  
والعلم والحياة فلانه

(قوله ووجه اللزوم فى  
العلم أنه اذا انتفى ثبت  
ضده وهو الجهل واذا ثبت  
ضده انتفت الارادة)  
هذا ظاهر اذا أراد بالجهل  
الجهل البسيط بخلاف  
ما اذا أراد به الجهل  
المركب ومنها الظن  
والشك والوهم فانه لا ينتفى  
الارادة مع هذه الامور  
فيحتاج فى ذلك لبيان

(قوله اذ لا يلزم من كون الشيء نقصا الخ) الأثرى الكبير بأهوال العظمة (قوله فإنه يسقط له تعالى شيء بصير) أي بذاته متكام أي خالق الكلام فليس على نسق ما قبله (قوله لا يكون الفعل حسناً أو قبيحاً لذاته) (٣٣) أي فاذا اشتمل الفعل على حسن ذاتي كان

واجباً ذاتياً والفرص أنه ممكن فقد انقلب الممكن واجباً بمعنى أنه لا بد من فعله

محال فما أدى اليه وهو وانتفاء شيء منها محال واذا استحال انتفاء شيء منها ثبت وجودها وهو والمطلوب فالمصنف ذكر الشرطية وحذف الاستثنائية لظهورها (قوله لو انتفى شيء منها لما وجد شيء من الحوادث) اعترض بأن هذه الملازمة ممنوعة لانه لا يلزم من انتفاء صفات المعاني عدم وجود شيء من الحوادث بل يجوز انتفاءها وتوجد الحوادث لاستنادها الى المعنوية كما تقول به المعتزلة فانهم لا يشبتون صفات المعاني وانما يشبتون المعنوية فيقولون هو قادر بذاته لا بقدرته زائدة عليها امر يد بذاته لا بارادة زائدة عليها وهكذا ولذلك ترتب في الكبرى عدم وجود شيء من الحوادث على انتفاء المعنوية لا على انتفاء المعاني (وأجيب) بأن القول بان ثابت المعنوية دون المعاني فيكون قادراً بلا قدرة ومريداً بلا ارادة وهكذا واضح البطلان فلذلك لم يكثر المصنف به وبهذا الجواب يندفع الاعتراض أيضاً بمنع الملازمة المذكور من تجاوز انتفاءها وتوجد الحوادث لا يكون موجوداً له أو طبيعة كما يقول الطبائعيون ومن في معناهم لعنهم الله تعالى على أن كلام المصنف معنى على بطلان العلة والطبيعة فلا يرد عليه ما ذكر حتى يحتاج للجواب عنه (قوله وأما برهان وجوب السمع له تعالى الخ) علم من كلام المصنف أن العمدة في اثبات هذه الصفات هو الدليل العقلي دون الدليل العقلي لصفه اذ لا يلزم من كون الشيء نقصاً في الشاهد أن يكون نقصاً في الغائب فلذلك لم يسبقه المصنف الا على وجه التقوية فقط (قوله فالكتاب والسنة والاجماع) أي مع ملاحظة قواعد اللغة فاندفع الاعتراض بأن ذلك انما يدل على أنه تعالى سميع بصير متكلم وهو لا يفتقر الى سميع وهو المعتزلة لانه لا ينكر ذلك فإنه يسلم أنه تعالى سميع بصير متكلم كما عليه الكتاب والسنة والاجماع لكن لا يسمع وبصر زائدين على الذات ولا بكلام قائم بها او بيان الاندفاع أن معنى سميع وبصير ومتكلم ذات ثبت لها السمع والبصر والكلام لان من لم يعم به وصف لا يشترك له منه اسم فلا يقال قائم الا لمن اتصف بالقيام ولا فاعداً لمن اتصف بالعود وكذا فان قال الخصم ما ذكرته هو مقتضى اللغة ولا محالة الا أن الدليل العقلي منع من قيام تلك الاوصاف بالذات لما يلزم عليه من تعدد القدماء ربان تعدد القدماء انما يمنع في الذات لافي الذات مع الصفات (قوله وأيضاً لو لم يتصف بالخ) تقريره هكذا لو لم يتصف بها لزم أن يتصف بأضدادها لكن اتصافه بأضدادها باطل فيطل ما أدى اليه وهو عدم اتصافه بها فثبت نقيضه وهو اتصافه تعالى بها فالمصنف ذكر الشرطية وطوى الاستثنائية لانه ذكر دليله بقوله وهي نقائص الخ (قوله لزم أن يتصف بأضدادها) أي لان كل قابل لشيء لا يجزى لوعنه أو عن ضده وهو تعالى قابل لتلك الصفات فلزم يتصف بها لزم أن يتصف بأضدادها (قوله وهي نقائص الخ) وقد عرفت أن هذا دليل على الاستثنائية المحذوفة وانه قد برهن ان اتصافه بأضدادها باطل لانها نقائص الخ وهو يرجع الى قياس اقتراخي نظمه هكذا هذه الاضداد نقائص والنقص عليه تعالى محال ونتيجته أن هذه الاضداد عليه تعالى محالة وقد تقدم ضعف ذلك بانه لا يلزم من كونها نقائص في الشاهد أن تكون نقائص في الغائب (قوله وأما برهان كون فعل الممكنات أو تركها جازياً في حقه تعالى) تقريره أن تقول لو وجب عليه شيء منها عقلاً أو استعمالاً عقلاً لانقلاب الممكن واجباً أو مستحيلاً لكان التالي باطلاً فمطل المقدم والمصنف ذكر الشرطية وأشار الى الاستثنائية بقوله وذلك لا يعقل لانه في قوة أن يقول لكان التالي محال (قوله لو وجب عليه تعالى شيء منها عقلاً) أي كما تقول المعتزلة فانهم قالوا بوجوب الصلاح والاصح عليه تعالى وقوله أو استعمالاً عقلاً أي كما تقول المعتزلة فانهم يقولون باستحالة الرزية عليه تعالى وقوله لانقلاب الممكن الخ أي لان كلام من الوجوب والاستحالة انما يكون عندهم لا يكون الفعل حسناً أو قبيحاً لذاته عند العقل وما بالذات لا يتخاف وحينئذ اذ وجب شيء من الممكنات أو استعمالاً لزم انقلاب حقيقة من الامكان الى الوجوب أو الاستحالة (قوله واجباً أو مستحيلاً) فيه مع ما قبله لف ونشر مرتب (قوله وذلك لا يعقل) أي لا يصدق به العقل وان تصور ان العقل يتصور المحال اذ الحكم على الشيء فرع عن تصوره وانما لم يصدق العقل بذلك

لو انتفى شيء منها لما وجد شيء من الحوادث وأما برهان وجوب السمع له تعالى والبصر والاجماع فالكتاب والسنة والاجماع وأيضاً لو لم يتصف بها لزم أن يتصف بأضدادها وهي نقائص والنقص عليه تعالى محال وأما برهان كون فعل الممكنات أو تركها جازياً في حقه تعالى فإنه لا يفتقر الى سميع وبصير ومتكلم ذات ثبت لها السمع والبصر والكلام لان من لم يعم به وصف لا يشترك له منه اسم فلا يقال قائم الا لمن اتصف بالقيام ولا فاعداً لمن اتصف بالعود وكذا فان قال الخصم ما ذكرته هو مقتضى اللغة ولا محالة الا أن الدليل العقلي منع من قيام تلك الاوصاف بالذات لما يلزم عليه من تعدد القدماء ربان تعدد القدماء انما يمنع في الذات لافي الذات مع الصفات (قوله وأيضاً لو لم يتصف بالخ) تقريره هكذا لو لم يتصف بها لزم أن يتصف بأضدادها لكن اتصافه بأضدادها باطل فيطل ما أدى اليه وهو عدم اتصافه بها فثبت نقيضه وهو اتصافه تعالى بها فالمصنف ذكر الشرطية وطوى الاستثنائية لانه ذكر دليله بقوله وهي نقائص الخ (قوله لزم أن يتصف بأضدادها) أي لان كل قابل لشيء لا يجزى لوعنه أو عن ضده وهو تعالى قابل لتلك الصفات فلزم يتصف بها لزم أن يتصف بأضدادها (قوله وهي نقائص الخ) وقد عرفت أن هذا دليل على الاستثنائية المحذوفة وانه قد برهن ان اتصافه بأضدادها باطل لانها نقائص الخ وهو يرجع الى قياس اقتراخي نظمه هكذا هذه الاضداد نقائص والنقص عليه تعالى محال ونتيجته أن هذه الاضداد عليه تعالى محالة وقد تقدم ضعف ذلك بانه لا يلزم من كونها نقائص في الشاهد أن تكون نقائص في الغائب (قوله وأما برهان كون فعل الممكنات أو تركها جازياً في حقه تعالى) تقريره أن تقول لو وجب عليه شيء منها عقلاً أو استعمالاً عقلاً لانقلاب الممكن واجباً أو مستحيلاً لكان التالي باطلاً فمطل المقدم والمصنف ذكر الشرطية وأشار الى الاستثنائية بقوله وذلك لا يعقل لانه في قوة أن يقول لكان التالي محال (قوله لو وجب عليه تعالى شيء منها عقلاً) أي كما تقول المعتزلة فانهم قالوا بوجوب الصلاح والاصح عليه تعالى وقوله أو استعمالاً عقلاً أي كما تقول المعتزلة فانهم يقولون باستحالة الرزية عليه تعالى وقوله لانقلاب الممكن الخ أي لان كلام من الوجوب والاستحالة انما يكون عندهم لا يكون الفعل حسناً أو قبيحاً لذاته عند العقل وما بالذات لا يتخاف وحينئذ اذ وجب شيء من الممكنات أو استعمالاً لزم انقلاب حقيقة من الامكان الى الوجوب أو الاستحالة (قوله واجباً أو مستحيلاً) فيه مع ما قبله لف ونشر مرتب (قوله وذلك لا يعقل) أي لا يصدق به العقل وان تصور ان العقل يتصور المحال اذ الحكم على الشيء فرع عن تصوره وانما لم يصدق العقل بذلك

لاشتماله على الحسن الذاتي (قوله وبالذات لا يتخاف) بيان ذلك أن امكان الممكن صفة نفسية له ومن المعالوم أن الصفة النفسية لا تقبل الزوال فلما اتصف بالوجوب لزم زوال الامكان الذي هو صفة نفسية (قوله من الامكان) أي الذاتي وقوله الى الوجوب أي الذاتي وكذا يقال في الاستحالة لان كلام من الوجوب والاستحالة معني عندهم على الحسن الذاتي والتخاف الذاتي فيلزمهم أن الوجوب ذاتي وكذا

الاستحالة مع أن الغرض أن الفعل جازع عندهم وبهذا اندفع ما يقال ان انقلاب الممكن الذاتي واجباً غير معقول كما في الممكن الذي يتعلق علم الله بوجوده وبعد في هذا المقام كلام تأمل سنويته

(قوله المراد بالوجوب الخ) أي فالوجوب هنا غم من الوجوب الشرعي والعقل لأن وجوب الامانة والتبليغ شرعي الثبوت ذلك الوجوب بالدليل الشرعي على العمدة ووجوب الصدق عقلي بناء على ان دلالة المعجزة عقلية اه دسوقي وشرقاوي يتوقف فيه بعضهم تأمل (قوله) بناء على ان دلالة المعجزة عقلية) أي انها تدل على صدق الاقضية هالان الله تعالى ما وجد ذلك الخارق على يد الرسول الامر بداتصديقه به وورد بان ذلك ليس بلازم عقلا لان ايجاد الله ذلك الخارق لا يدل على كونه اراديه تصديق الرسول انما يدل عقلا على كونه تعالى أراد وقوع ذلك الخارق مجردا عن ارادة (٣٤) التصديق وعدمها (قوله والصحيح انه عادي) ولا يقام الامر العادي بصح

لانه يلزم عليه قلب الحقائق وهو مستحيل (واعترض) بأنهم نصوا على انه تعالى بصور يوم القيامة الاحمال في صورة حسنة أو في حجة فكيف يكون قلب الحقائق مستحيلا (وأجيب) بأن ذلك مختص بقلب الحقائق الثلاثة وهي حقيقة الواجب وحقيقة الحائز وحقيقة المستحيل فيستحيل قلب حقيقة الحائز واجبا ومستحيلا كما هو وكذا الباقي (قوله وأما الرسل الخ) مقابل لمخزوف والتقدير أما الباري سبحانه وتعالى فقد تقدم ما يجب في حقه وما يستحيل وما يجوز وأما الرسل الخ وانما عبر بالرسل ولم يعبر بالانبياء مع انه أشمل من رسل الله لمن لم يؤمر بالتبليغ من الانبياء لان مما سيذكره التبليغ وضده وهما خاصان بالرسل أو جريا على القول بالترادف وقد اختلفت الروايات في عدد كل من الرسل والانبياء فروى أن الرسل ثلثمائة وثلاثة عشر وفي رواية وأربعة عشر وفي رواية وخمسة عشر وروى أن الانبياء مائة الف وأربعة وعشرون ألفا وفي رواية وخمسة وعشرون ألفا وروى أنهم ألف ألف ومائتا ألف وفي رواية وأربع مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا والصحيح فيها الامسك عن حصرهم في عدد لانه ربما أدى الى اثبات الرسالة أو النبوة لمن ليس كذلك في الواقع أو الى نفي ذلك عن من هو كذلك في الواقع وقد قال تعالى منهم من قصصنا عليهم ومنهم من لم نخصص عليهم فيجب التصديق بان الله رسلا وانبياء على الاجمال الخمسة وعشرين فيجب معرفتهم على التفصيل كما أشار لذلك بعضهم بقوله

حتم على كل ذي النكاح معرفة \* بانبياء على التفصيل قد علموا  
\* في ثلاث مجتمعاتهم ثمانية \* من بعد عشر وبقية سبعة وهمو  
ادريس هود وشعب صالح وكذا \* ذوالكفل آدم بالمختار قد ختموا

(قوله فيجب في حقهم الخ) المراد بالوجوب هنا عدم الانفكاك ولو بالدليل الشرعي لان وجوب الامانة والتبليغ بدليل شرعي وأما وجوب الصدق فبدليل عقلي بناء على ان دلالة المعجزة عقلية أو وضحى بناء على ان دلالتها وضعية لانها منزلة منزلة قوله تعالى صدق عبدي الخ ودلالته وضعية وهذا هو ظاهر كلام المصنف فيما يأتي والصحيح انه عادي بناء على ان دلالتها عادية أي مستندة للعادة الخاريجة بان تلك المعجزة علامة على الصدق (قوله الصدق) أي مطابقة الخبر للواقع (واعلم) أن الصدق ثلاثة أقسام الصدق في دعوى الرسالة والصدق في الاحكام التي يباغونها عن الله تعالى والصدق في الكلام المتعلق بأموال الدنيا كعقودهم وصدقهم ورواياتهم كذا وشرب كذا وشرب كذا ونحو ذلك والمراد هنا القسم الاول لان البرهان الذي ذكره المصنف فيما يأتي انما يدل عليهم أو اما القسم الثالث فهو داخل في الامانة (فان قيل) كل من القسمين الاولين داخل أيضا في الامانة بل التبليغ أيضا داخل فيها فلا وجه لافراد ذلك عنها (أجيب) بانه قد تقدم أن خطر الجهل في هذا الفن عظيم فلا يكتفي فيه بالاجمال (قوله والامانة) أي عدم خيانتهم بفعل محرم أو مكرره وفسرها بعضهم بانصافهم بحفظ الله ظواهرهم وبوطنهم من الناس بمنسى عنه منى تحريم أو كراهة وقال بعضهم هي ملكة راسخة في النفس تمنع صاحبها من ارتكاب المنهات وعلى كل فهمي ترجع الى العصمة التي عبر بها بعضهم (قوله وتبليغ ما أمره وتبليغه للخلق) احتراز بقوله ما أمره والخلق

تختلفه فلاندل المعجزة حتمت على صدق الرسول قطعا لانه قول القطع يجامع الامر العادي ألا ترى انك تكذب بعقضى العادة من يقول الجبل القلاني ذهب مع امكان تخلفه عقلا اذ لو فرض أن الله خلقه ذهب لم يلزم عليه محال اه دسوقي (قوله) والمراد هنا القسمان الاولان الخ

وأما الرسل عليهم الصلاة والسلام فيجب في حقهم الصدق والامانة وتبليغ ما أمره وتبليغه للخلق

قال بعض مشايخنا الذي أراه محمود الصدق في المنقذة وشرها فيجب في حقهم بدلالة المعجزة الصدق فلا يجوز عليهم الكذب اذ كل من شاهد المعجزة أو بلغته بالتواتر علم علما لا يترك الشك ساحتها بأن من ظهرت على يديه صادق في دعواه لا محالة ومن جلتها أنه لا يكذب في غيرها اه فانت تراها زاد ومن جلتها

الخ ليشمل الصدق صدقهم في غير الامور البلاغية وتكون المعجزة دالة عليه أيضا (قوله فان قيل كل من القسمين الخ) في صغرى الصغرى للمصنف بعد ذكر وجوب الصدق والامانة والتبليغ مانصه فالواجب الاول يزيد على الامانة بمنع الكذب سهوا ويريد على التبليغ بمنع الزيادة على ما أمره وتبليغه عمدا أو نسيانا وتزيد الامانة على الصدق بمنع وقوع الخيانة في غير كذب اللسان وعلى التبليغ بمنع المخالفة في غير التبليغ ويريد على الصدق بمنع ترك شيء مما أمره وتبليغه عمدا أو نسيانا مع لزوم الصدق فيما بلغوا من ذلك ويريد على الامانة بمنع ترك شيء مما أمره وتبليغه نسيانا اه ووضع ذلك في شرحها وبه تعلم ما في كلام المحشى وغيره

أمر وابتكمانه عن الخلق وعماخيره وفيه فليس تبليغ كل منهما واجب بل يجب كتمان ما أمر وابتكمانه ولا  
يجب عليهم شيء فيما خيره وفيه فالاقسام ثلاثة ما أمر وابتكمانه وما أمر وابتكمانه وما خيره وانما لم يذكر  
المصنف وجوب كتمان ما أمر وابتكمانه لانه داخل في الامانة كما قاله في الاسرار الالهية (قوله ويستحيل  
في حقهم الخ) المراد بالاستحالة عدم امكان الانصاف ولو بالدليل الشرعي لان ما وجب بدليل شرعي  
يستحيل ضده بدليل شرعي وما وجب بغيره يستحيل ضده بغيره كما تقدم تفصيله (قوله أضداد هذه  
الصفات) المراد باضدادها مطلق المنافي لانها ليست كلها أضدادا كما تقدم نظيره (قوله الكذب) أي عدم  
مطابقة الخبر للواقع لما علم من تعريف الصدق فيه امر (قوله بفعل شيء الخ) المراد بالفعل ما يشمل القول  
(واعلم) أنه لا فرق بين الصغيرة والكبيرة فلا تقع منهم صغيرة ولا كبيرة ولوسه وانبل البعثة وبعده لا يقال  
ما كان سهوا أو قبل البعثة ليس بمصيبة لانا نقول هو صورة معصية وما ورد مما يوههم وقوع ذلك منهم يجب  
نأويله (قوله أو كراهة) المراد بما يشمل خلاف الاولى ولا يرد على ذلك أنه صلى الله عليه وسلم بالقاء  
وتوضأ مرة وتوضأ مرتين لانه للتشريع وليبيان الجواز وذلك واجب في حقه صلى الله عليه وسلم  
فعلم مما تقرر أنه لا يقع منهم الصلاة والسلام محرم ولا مكر وه على وجه كونه مكروها وكذا لا يقع منهم  
مباح على وجه كونه مباحا بل على وجه كونه قربة اما للشرع اوله لتقوى على العبادات أو نحو ذلك فافهم  
دائرة بين الواجب والمندوب فقط كيف وينتبع ذلك لبعض اوليائه فبالاولى أن يكون اصنفوه الله من  
خلقه (قوله وكتمان شيء مما أمر وابتكمانه) أي ولوسه والان سهوا ولا يجوز عليهم في الاحكام التي يبلغونها  
عن الله تعالى وان جاز عليهم في غيرها فقد سها صلى الله عليه وسلم في الصلاة لكن بأشتغال قلبه بتعظيم الله  
تعالى والى هذا المعنى أشار بعضهم بقوله

يا ائيلي عن رسول الله كيف سها \* والسه ومن كل قاب غافل لاهي  
قد غاب عن كل شيء سره فسها \* عماسوى الله فالتعظيم لله

(قوله ما هو من الاعراض) خرج بهذا القيد صفات الالهية فلا تجوز عليهم خلاف ما نأمله من الله تعالى  
في جعلهم سيدنا عيسى الما وانما خرجت صفات الالهية بهذا القيد لان الاعراض خاصة بصفات  
الحوادث (قوله البشرية) أي المتعلقة بالبشر وهم بنو آدم وما يذلل ليد وبشرتهم وهي ظاهرا الجلد  
وخرج بهذا القيد الاعراض المتعلقة بالملائكة فلا تجوز عليهم خلاف الجبهة له العرب في زعمهم أن الرسول  
يكون متصفا بصفات الملائكة فلا يأكل ولا يشرب وتوصلوا بذلك الى نفي رسالته صلى الله عليه وسلم كما  
حكاه الله تعالى عنهم في قوله - وقالوا له هذا الرسول يأكل الطعام ويمشي في الأسواق الآية (قوله التي  
لا تؤدي الى نقص في مراتبهم العلية) أي منازلهم المرتفعة وخرج بهذا القيد الاعراض البشرية التي  
تؤدي الى نقص في مراتبهم كالامور المخجلة بآراء ووقوع عدم السلامة عن كل ما ينفروكل ما يخل بحكمتهم  
وهي اداء الشرائع وقبول الامم لهم ودخل في ذلك الاكل على الطريق والحرفة الدنياية وعدم كمال العقل  
والذكاء والفظنة وقوة الرأي ودناءة الالباء وعهه الاموات والغلظة والنظاظة والعيوب المنفرة كالبرص  
والجذام ونحو ذلك (قوله كارض) ومنه الانغماء فهو جائز عليهم بخلاف الجنون والسكر والخبل ونحو  
ذلك كما علم مما مر (قوله ونحوه) أي كالاكل والشرب والنوم لكن باعينهم لا بقلوبهم ما ورد نحن معاشر  
الانبياء ننام أعيننا ولا ننام قلوبنا وكثير من الناس من امتلاء الاوعية مثلا لامن الاحتلام الناشئ  
من الشيطان لانه لا تسلط للشيطان عليهم وكالجوع كما وقع له صلى الله عليه وسلم في الشفاء وغيره أنه كان  
يبيت يتلوى من الجوع ولا ينام في ذلك قوله صلى الله عليه وسلم أبيت عند ربى يطعمنى ويسقئني لانه كان  
يحصل له ذلك تارة ولا يحصل له تارة أخرى لاجل الناسى به علمه الصلوة والسلام والعندية في الحديث  
المدكور مجازية والمعنى أنه كان يبيت وقلبه متعلق بربه وملاحظ لجلاله وعظمته وأنه كان يبيت في كنف  
الله وحفظه ومعنى قوله يطعمنى ويسقئني يعطيني قوة الظاهم والشارب أو يطعمنى ويسقئني من  
طعام الجنة وشرابها (قوله أمبرهان وجوب صدقهم) أي في دعوى الرسالة وفيما بلغوه عن الله تعالى

ويستحيل في حقهم عليهم  
الصلاة والسلام أضداد  
هذه الصفات وهي  
الكذب والخيانة بفعل  
شيء مما أمره ونهى تحريم  
أو كراهة وكتمان شيء مما  
أمر وابتكمانه للخلق ويجوز  
في حقهم عليهم الصلاة  
والسلام ما هو من الاعراض  
البشرية التي لا تؤدي الى  
نقص في مراتبهم العلية  
كالمرض ونحوه أمبرهان  
وجوب صدقهم فلا تخم

(قوله وخرج بهذا القيد  
الاعراض المتعلقة  
بالملائكة فلا تجوز عليهم)  
فوجب عدم الاكل  
الثابت للملائكة لا يجوز  
في الانبياء

(قوله وهو موافق الواقع وخالف الاعتقاد) أي أو العكس إذا صدق في محذوم موافقة الواقع والاعتقاد والكذب عدم موافقة الواقع والاعتقاد (قوله وعلى هذا يلزم الخ) عبارة السكاني وتبعه الشرقاوي ولا يلزم على تقدير كون خبر الرسول من هذا القبيل كذب خبره تعالى على هذا القول والله أعلم بتصديق (٣٦) الله لهم انما هو باعتبار الواقع اه قال بعض مشايخنا وفيه أن التصديق النسبية الى الصدق وحيث اعتبر

لان هذا البرهان انما يدل على ذلك كما مر وقوله فلا يتم الخ تقريره أن تقول لو لم يصدقوا للزم الكذب في خبره تعالى لكن الكذب في خبره تعالى محال فأدى اليه وهو عدم صدقهم محال أيضا وإذا استحال عدم صدقهم ثبت صدقهم وهو المطلوب فالمنصف ذكر الشرطية وحذف الاستثنائية لظهورها ثم عمل الزوم في الشرطية بقوله لتصدق به تعالى لم يصدق الخ (قوله لو لم يصدقوا) أي بأن كذبوا لانه لا واسطة بين الكذب والصدق خلافا للعتزلة في قولهم بالواسطة وهو موافق الواقع وخالف الاعتقاد فان ذلك ليس بصدق ولا كذب عندهم وعلى هذا لا يلزم من انتفاء الصدق ثبوت الكذب كعكسه بخلافه على الأول (قوله لازم الكذب في خبره تعالى) يعني التزوير للحقيقي لانه لم يوجد منه تعالى خبر بصدقهم حقيقة بان قال صدق عبدى الخ وانما هو حديث المجيزة النازلة منزلة ذلك كما سبذ كره المصنف (قوله لتصديقه تعالى لم الخ) أي وتصديق الكاذب كذب وقد عرفت أن هذا دليل الزوم في الشرطية ومعنى التصديق الاخبار عن الصدق فالمعنى لاخبار الله تعالى عن صدقهم في اخبارهم بانهم رسل مبعوثون عنه ونظير ذلك ما اذا ادعى شخص لجماعة أنه رسول الملك وأخبرهم بأنه يأمرهم كذا وكذا فلو أنه ما الدليل على صدقك فيقول ان يعمل الملك كذا وكذا على خلاف عادته فيقول الملك ذلك ذلك لا على صدقه ففعله ذلك تصديق له لانه نازل منزلة قوله صدق ذلك الشخص في دعواه أنه رسولى وفيما أخبركم به (قوله بالمجيزة) أي التي هو الامر الخارق للعادة بقيد أن يكون بعد الرسالة بخلافه قبلها فانه ارهاص أى تأسيس لها وبقي من أقسام الخارق للعادة الكرامة وهي ما يظهر على يد عبدظاهر الصلاح والمعونة وهي ما يظهر على يد العوام فتخلصهم من شدته نازلة بهم مثلا والاستدراج وهو ما يظهر على يد فاسق خديعة ومكرابه والاهانة وهي ما يظهر على يده تكذيبه كالموقع لمسئلة الكذاب فانه تفل في عين أعور لتبرأ فعميت الصحيفة وتفل في بئر ليكثر ماؤها فغاصت وتفل في بئر لعذب ماؤها فصارت ملها أجافا فتحصل ان أقسام الامر الخارق للعادة ستة أقسام وقد جمعها بعضهم في قوله

إذا ما رأيت الامر يخرق عادة \* فمجيزة ان من زنى لنا صدر  
وان بان منه قبل وصف نبوة \* فلا رهاص منه تتبع القوم في الاثر  
وان جاء يوما من ولى فانه الكرامة في التحقيق عند ذوى النظر

وان كان من بعض العوام صدوره \* فكذوه حقا بالمعونة واشهر \* ومن فاسق ان كان وفق مراده  
يسمى بالاستدراج فيه اقداسه \* والافيدعى بالاهانة عندهم \* وقد تمت الاقسام عند الذى اختبر  
لكن زيد عليه السحر والابتلاء فليراجع (قوله النازلة منزلة قوله تعالى صدق عبدى الخ) أي لدلائلها  
على صدق من ظهرت على يديه فكان الله قال صدق عبدى الخ وهذا كالمعنى على القول بان مدلول  
المجيزة الاخبار عن صدق الرسل حتى يلزم على عدم صدقهم الكذب في خبره تعالى وأما على القول بأن  
مدلولها انشاء الدلالة على صدقهم فلا يلزم على عدم صدقهم الكذب في خبره تعالى لان الصدق والكذب  
من أوصاف الخبر لا الانشاء وانما يلزم من وجود الدليل بدون المدلول (قوله وأما برهان وجوب الامانة  
لهم عليهم الصلاة والسلام فلا يتم الخ) تقريره أن تقول لو خانوا بفساد محرم أو مكره ولا نقاب المحرم أو  
المكره وه طاعة في حقهم عليهم الصلاة والسلام لكن التالي باطل واذ بطل التالي بطل المقدم فثبت  
بقضيه وهو المطلوب فالمنصف ذكر الشرطية وحذف الاستثنائية لظهورها ثم بين وجه الزوم في  
الشرطية بقوله لان الله تعالى أمرنا بالاعتقاد منهم الخ ومحصله أن جميع ما صدر عنهم لم لا يكون الامم ورايه

الى الصدق وحيث اعتبر  
لو لم يصدقوا للزم الكذب  
في خبره تعالى لتصديقه  
تعالى لم بالمجيزة النازلة  
منزلة قوله تعالى صدق  
عبدى في كل ما يبلغ عنى  
وأما برهان وجوب الامانة  
لهم عليهم الصلاة والسلام  
فلا يتم لو خانوا بفساد محرم  
أو مكره ولا نقاب المحرم  
أو المكر وه طاعة في حقهم  
عليهم الصلاة والسلام

في الصدق الاعتقاد على  
هذا القول كان معنى صدق  
عبدى في كل ما يبلغ عنى  
وافق خبره الواقع والاعتقاد  
في كل ما يبلغ عنى والغرض  
أنه خاف الاعتقاد فلزم  
كذب المصدق وهو الله  
تعالى لانه لا يعتبر في صدقه  
اعتقاد منزله عنه  
فالاختلاف بين أهل السنة  
والمعتزلة في تفسير الصدق  
والكذب انما هو بالنسبة  
الى الحادث فاللازمة  
صحيفة على كل حال نعم  
ينبغي حل الكلام على  
مذهب أهل السنة لكونه  
المذهب المنصور تأمل  
(قوله لكن زيد عليه  
السحر) أي بناء على أنه  
خارق للعادة كما هو مذهب  
ابن عرفة وصاحب المقاصد  
خلافا للرافى القائل انه

معتاد وغرابته انما هي للجهل بأسبابه فكل من عرف أسبابه وتعاطاه أحاب معه وعلى هذا القول حوى المصنف في الكبرى من حيث قال ومن المعتاد السحر ونحوه (قوله والابتلاء) كأن يقع له زيادة مرض على خلاف عادته اه مؤلف (قوله ومحصله أن جميع ما صدر عنهم الخ) غاية ما يستفاد من قول المصنف لان الله أمرنا بالاعتقاد منهم الخ أنه لو وقع منهم الزمان مثلا لنقاب المحرم طاعة لكوننا بأمورين باتباعهم فيه ولا يأمر الله عبده بالطاعة فيكون الزمانى حتى الامورين وهم أتباع النبي عليه الصلاة والسلام طاعة فقد

انقلب العصية في حق المأمورين طاعة في حقهم أيضا وانقلب العصية طاعة محال فما أدى اليه محال فثبت المطلوب ولم يستفد من هذا انقلاب المحرم مثل طاعة في حق الرسل بل في حق المأمورين فقول المصنف في حقهم غير ظاهر وقد يقال ان أمرنا بالاطاعة دعاهم في أفعالهم مثل طاعة في حق المصنف في حقهم العادة أن المقتدى فيه مرغوب فيه ومحجوب للاحتمال بالنسبة للمقتدى والمقتدى به فيكون طاعة في حق كل منهما فصح قول المصنف في حقهم الا أنه ليس بقيد وفي السكتاني أنه لا يلزم ما ذكر من انقلاب المحرم أو المكروه طاعة في حقهم إلا بعد ثبوت عصيتهم التي الكلام فيها حتى تكون أفعالهم طاعة دائمة بين الواجب والمنذور وهذا واجب للدور فلا يصح قوله في حقهم اه وتبعه الدسوقي ويرد على هذا الدليل أيضا ان انقلاب المحرم أو المكروه طاعة لا يضر اذا المضرا غما هو انقلاب حكمة الواجب الى الخائر أو المستحيل أو كل منهما الى الواجب أو الخائر مستحيلا وبالعكس كما تقدم للمعشى فكان الاظهر أن يقول لو خائن أو فحل محرم أو مكروه لاجتماع النقيضان أي كون الشيء طاعة وغير طاعة لان الله تعالى الخ الا أن يقال (٣٧) ان مراده بقوله لا انقلاب المحرم أو المكروه طاعة أنه يتصرف بكونه

طاعة زيادة على ما تصف به من الحرمة أو الكراهة فراجع لما قلناه ويرد على هذا الدليل أيضا أنهم اذا خانوا بفعل محرم أو مكروه فلا يخالوا الحال امانا يكون ذلك بعد تبليغهم حكم هذا الفعل أو لافان كان بعد تبليغهم حكمه يلزم المكلف حينئذ

من الله تعالى وكل ما أمر به لا يكون الا طاعة لانه لا يأمر بالفحشاء (قوله لان الله تعالى أمرنا بالاطاعة دعاهم الخ) من المعلوم أن الضمير المستتر عند الله تعالى والبارز عند الجميع الامم لانه الامم فقط والام يصح قوله بالاطاعة دعاهم الخ لان هذه الامم لا يلزمها الاقتداء بغيره صلى الله عليه وسلم كعيسى وموسى إلا أن يقال انه مبني على أن شرع من قبلنا شرع لنا فيما لم يرد عن نبينا فيه شيء كما هو مذهب السادة المالكية الذين منهم المصنف وهو قول ضعيف عند الشافعية وعلى الاول فكل أمة مأمورة بالاطاعة برسولها فهو وعلى سبيل التوزيع (قوله في أقوالهم وأفعالهم) أي وتقريراتهم وسكوتهم على الفعل اذ لا يقرون على خطأ ويستثنى من ذلك ما ثبتت خصوصيته بهم كمنكاح ما زاد على الاربع ويعلم من ذلك أنه ليس للمكلف منا أن يتوقف في فعل شيء مما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم لاحتمال الخصوصية بل يتبعه في جميع أقواله وأفعاله الا ما ثبت أنه من خصوصياته لا طلاق قوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني وقد أجمعت الصحابة على اتباعه عليه الصلاة والسلام في أقواله وأفعاله من غير توقف لكن هذا يانظر للغالب والا فقد وقع منهم التوقف في غزوة الفتح حيث أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالفطر في رمضان فاستمروا على الامتناع فتناول القمح وشرب فوا وفي غزوة الخديبية حيث أمرهم صلى الله عليه وسلم بالتحرق والخلق فلم يفعلوا الاستغراقهم في التفكير فمما وقع من المشقة وذلك أنه صلى الله عليه وسلم قدم هو وأصحابه معتمرا بين ونزلوا بأقصى الخديبية فنعهم المشركون من دخول مكة فأرسل صلى الله عليه وسلم عثمان بن عفان بكتاب لاشراف قريش يعلمهم بأنه انما قدم معتمرا لانه ما أتانا فصموا وعلى أن لا يدخل مكة هذا العام ثم رحلوا من أحد القرية بين علي الفريق الا تخوف كانت بينهم ممانعة بالنبل والحجارة فأمسك رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهم وأمسكوا عثمان رضي الله عنه وأشاع اربابهم قتلوه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تبرح حتى نهضهم الحرب ودعا الناس عند الشجرة للبيعة على الموت أو على أن لا يفر وافبا يعوده على ذلك فلما سمع الكفار بالمبايعة نزل بهم الخوف وأرسلوا رجلا منهم يعتذر بأن القتال لم يقع الا من سفاهتهم وطلب أن يرسل من أمرهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني غير من سلمهم حتى ترسلوا أصحابي فقل ذلك الرجل انصفتنا فبعث اليهم فأرسلوا عثمان وجماعة من المسلمين ووقع الصلح بينه صلى الله عليه وسلم وبين ذلك الرجل على شرط أن يوضع الحرب بينهم عشرين نبي وأن يؤمن بعضهم بعضا وان يرجع عنهم عامهم ويأتي معتمرا في العام القابل وأن يرد اليهم من جاء منهم مسلما وأن لا يردوا اليه من جاء اليهم ممن تبعهم وكتب لهم علي بن أبي طالب بذلك كما يافكوه المسلمون هذه الشروط وقالوا يا رسول الله أنأتردوا لا يردون قال نعم أما من ذهب منا اليهم فأبده الله تعالى وعن جاء منهم الينا فيجعل الله له فرجا

لان الله تعالى أمرنا بالاطاعة دعاهم في أقوالهم وأفعالهم ولا يأمر الله تعالى بفعل محرم ولا مكروه اتباعهم فيه كيف وقد أخبروا بالنتهي عنه ان لم يحتمل النسخ وان احتمل النسخ لزومه اتباعهم وكان له الحكم السابق فلم يلزم المخدور ان كان قبل تبليغهم بان كتموا الحكم عن الخلق كان ابطال الكتمان كافيا عن ابطال الخيانة ويحجب

باختيار الاول ودفع ما ورد عليه باناممورون باتباعهم في جميع الاقوال والافعال عموما كما دل عليه الكتاب والسنة والاجماع ما عدا ما ثبت اختصاصهم به وما عدا الامور الجبلية كالقيام والقعود والمشى فانالم تؤمروا بالاتباع فيها ومن الايات الدالة على الاتباع قوله تعالى في حق نبينا قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله واتبعوه اعلمكم تهتدون ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون الذين يتبعون الرسول الا محي وأورد على هذا الدليل وغير ذلك وبالجملة فلو غير المصنف هذه العبارة وقال أما برهان وجوب الصدق فهو أنهم لو لم يصدقوا لزم الكذب في خبره تعالى التنزيه والكذب نقص والنقص عليه تعالى محال ويلزم من ذلك ثبوت الامانة والتبليغ وذلك أنهم أخبروا أنهم مبالغون معصومون فلو كانوا كائين أو خائنين لما صدق خبرهم ولو لم يصدق خبرهم لزم الكذب في خبر الله تعالى التنزيه وكتبه محال فما أدى اليه من عدم صدق خبرهم محال فما أدى اليه من الكتمان أو الخيانة محال

ومخبر جاتم قال صلى الله عليه وسلم لا صحابه قوموا فمخروا واحلقوا قال الراوى فوالله ما قام منهم احد حتى  
 قال ذلك ثلاثا فالتالم يفهموا دخل على ام سلمة وقال هلك المسلمون امرتهم ان يحلقوا وان يخرؤا فلم يفعلوا  
 فقالت يا رسول الله لا تلهمم فانه شق عليهم هذا الصلح اخرج ولا تكلم احدا حتى تفعل ذلك فخرج فخر  
 بيده ودعا حلقه فبارأوا ذلك قاموا فمخروا وجعل بعضهم يحلق بعضهم يحلق بعضهم يقتل بعضهم كما  
 في البخارى (قوله وهذا بعينه هو برهان وجوب الثالث) تقريره ان تقول لو خانوا بكتيمان شئ مما امروا  
 بتبليغه للخلق لانقلاب الكتمة ان طاعة في حقهم عليهم الصلوة والسلام لانما مورون بالاقتداء بهم في  
 اقوالهم وافعالهم ولا يأمر الله بمعروم ولا مكره ولا يمكن انقلاب الكتمة ان طاعة باطل لانه محرم بالاجماع  
 ما عاون فاعله اذا علمت ذلك تعلم ان المراد بقول المصنف وهذا بعينه الخ المماثلة في التقرير فقط لا المماثلة  
 في الذات لان هذا الدليل مغاير للدليل الذي قبله اذ مقدم شرطية الاول وثانها اعم من مقدم شرطية  
 الثانى وثانها كما لا يخفى (قوله واما دليل جواز الخ) عبره بالدليل وفيما قبله بالبرهان للنفذ وهو ارتكاب  
 فبين أى نوعين من التعبير لدفع ثقل التكرار اللفظى (قوله الاعراض البشرية) آل للعهد والعهد  
 هو الاعراض البشرية التى لا تؤدى الى نقص في مراتبهم العلية لانها المتقدمة في كلامه (قوله فمشاهدة  
 وقوعهاهم) يؤخذ من ذلك مقدمة مخرى قائله الاعراض البشرية تشوهد وقوعهاهم وبضم اليها مقدمة  
 كبرى قائله وكل ما كان كذلك كان جائزا لان الوقوع يستلزم الجواز بمجموع هاتين المقدمتين قياس  
 اقترانى ويحتمل تقريره استثنائيا بان تقول لولم تجز لا راض البشرية في حقهم عابهم الصلوة والسلام  
 لما وقعت بهم لكن التالى باطل لما شهد وقوعهاهم ولا يخفى ان مشاهدة ذلك انما وقعت من عاصمهم  
 فاندفع ما قد يقول كيف يقول المصنف فمشاهدة وقوعهاهم مع انما شاهد ذلك ويمكن أن يكون المراد  
 بالمشاهدة ما يشتمل المشاهدة حكما كعب لوع ذلك انما بالتواتر (قوله اما الخ) غرضه بذلك بيان الفوائد  
 المترتبة على وقوع الاعراض البشرية في حقهم عابهم الصلوة والسلام (قوله اتعظم أجورهم) أى كفى  
 الامراض ومخوها فانه يترتب عابهم اتعظم عابهم الاجور ولهذا قال صلى الله عليه وسلم أشدكم بلاء الانبياء  
 الاولاء اسم المنزل فلا مثل وقال الامام القشيري ليس كل أحد أهلا لملاذ البلاء وللأولياء واما الجانب  
 في تجاوزهم ويخفى سبيلهم وروى أنه صلى الله عليه وسلم أراد أن يتزوج باسرة فبجيلة فقيل له انهم ترض  
 فأعرض عنها وسكى أن عمار بن ياسر تزوج امرأته لم ترض فطاقها (فان قيل) ان تعظم أجورهم  
 لا يتوقف على وقوع تلك الامراض بهم لجواز ان الله تعالى يعظم أجورهم بدون ذلك (اجيب) بانه تعالى  
 لا يستل عابهم يفعل (قوله اولالتشريع) أى تشريع الاحكام لئلا اجل ان نعامها كما علمنا احكام السهو  
 في الصلاة من سهو سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فيها لا يقال التشريع كما يحصل بالفعل يحصل بالقول لانا  
 نقول دلالة الفعل أقوى من دلالة القول لانه قد يعتد بالمدكف في القول انه ترخيص فيخالقه كان يعبد  
 الصلوة من اولها اذا سها في اولها لا يقتصر على السجود محجبا بانه لولانه ترخيص لفعله النبي صلى الله عليه  
 وسلم واما الفعل فلا يمكن فيه ذلك لانه لا يعدل احد عن فعله صلى الله عليه وسلم بعد رؤيته أو نبوته اذ  
 لا يفعل صلى الله عليه وسلم انفسه الا الافضل (قوله اولالتسلي عن الدنيا) أى تسلى غيرهم عنها وذلك أنه اذا  
 رأى مقامات هؤلاء السادات الكرام الذين هم خيرة الله من خلقه وصفوته من عباده مع ما وقع لهم من تلك  
 الاعراض تسلى وتصبر بها ولانها بضم الدال وكسر ها والمراد منها انما الاله وال وتوابعها كالجاه والتفخر  
 والراحة واللذة واما في قوله وعدم رضاهم اذ جزاء الخ فالمراد بهما بين السماء والارض أو جملة العالم (قوله  
 اولالتنبية لحسة قدرها عند الله تعالى) أى تنبيه غيرهم بمقارنة قدرها عند الله تعالى وذلك لانه اذا رآهم  
 معرضين عنها اعراض العاقل عن الحيفة تنبهه وتنبه لحقارة قدرها عند الله تعالى ولذلك قال صلى الله عليه  
 وسلم الدنيا جيفة فذروها لغيري صلى الله عليه وسلم لم لو كانت الدنيا ترن عند الله حناح بعوضة ما سقى الكافر  
 منها جرعة ماء وقال صلى الله عليه وسلم خطا بالابن عمر والمراد ما يعمره وغيره كمن في الدنيا كانك غير يب أو  
 عابرسيل زاد الترمذى وعده نفس لمن أهل القبور والغريم هو الذى قدم بلد الاله سكن له فيها والاهل

وهذا بعينه هو برهان  
 وجوب الثالث واما دليل  
 جواز الاعراض البشرية  
 عليهم فمشاهدة وقوعها  
 بهم اما تعظيم أجورهم  
 اولالتشريع اولالتسلى  
 عن الدنيا اولالتنبية لحسة  
 قدرها عند الله تعالى

لا جاد ووفى بالمراد وحيث  
 تكون المعجزة دليل  
 الامور الثلاثة الواجبة  
 في حق الرسل (قوله وكل  
 ما كان كذلك كان جائزا)  
 المراد كل ما شوهد وقوعه  
 على وجه مخصوص والا  
 فالواجب شوهد وقوعه بهم  
 (قوله لكن على تقدير  
 مضاف) ان فهمت ان  
 الجمعية جمعة دلالة  
 الاستلزام لم يتخج لتقدير  
 المضاني

فقامى الذل والمسكنة في غربته وتعلق قلبه بالرجوع الى وطنه ولما كان الغريب قد يقيم في بلاد الغربة  
 اضر بعبه بقره او عابرسيل اى بل كن مثل المارقى الطريق لاجل ان يصل الى وطنه وبينه وبينه  
 مفاوز ومهايات فهل له ان يقيم لحظة وقوله وعدت نفسك من اهل القبور كناية عن ملاحظة الموت وعدم طول  
 الامل وقد بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اسامة بن زيد اشترى جارية الى شهر فقال صلى الله عليه  
 وسلم ان اسامة والله اطول الامل ثم قال ما رفعت وحي رظنت انى اضعها حتى اقبض ولا فحنت عيني  
 وظننت انى انمضها حتى اقبض واللمت اقامة وظننت انى اسبغها حتى اقبض والذي نفس محمد بيده ان  
 ماتو عدون لآت وما انتم بمجزيين واخرج ابو نعيم عن ابي هريرة قال جا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم  
 فقال يا رسول الله ما لى لا احب الموت فقال الالك مال قال نعم قال صلى الله عليه وسلم قدمه فان قلب المؤمن مع  
 ماله ان قدمه احب ان يلحقه وان اخره احب ان يتاخر عنه \* واعلم ان الذم الوارد في الدنيا انما هو في الدنيا  
 الشاغلة عن الله تعالى وعليها يعمل قوله صلى الله عليه وسلم الدنيا ملعونة ملعونة ما فيها الا ذكرا لله وما والاها  
 اى من التسبيح والتحميد والتهليل اما الدنيا التى لم تشغل عنه تعالى فلا ذم فيها بل هى محموده وعليها يعمل  
 قوله صلى الله عليه وسلم نعم الدنيا طمئة المؤمن بها يصل الى الخير وبها يجن من الشر وبذلك يعلم انها ليست  
 محمود لذاتها ولا مذمومة لذاتها وقد قال الرمنشمرى في ذمها

صفت الدنيا الاولاد الزنا \* ولمن يحسن ضربا او غنا \* وهى للحر محض كدر \* غيب الحر لعمري غيبنا  
 ومراده بالحرك كمال الاخلاق حسن الفعل طيب الاصول وهو المراد بقول الشاعر

سألت الناس عن خلوفى \* فقالوا ما الى هذا سبيل  
 وهو المراد ايضا بقول الامام الشافعى رضى الله تعالى عنه الحس من راعى وداد لحظة وانتمى لمن افاده لفظه  
 (قوله وعدم رضاهما الخ) معطوف على مدخول اللام فى قوله لحسنة قدره الخ من عطف المسبب على  
 السبب فحسنة قدره عند الله تعالى لم يرضها دار جزاء لا نبيا ثمه واوليا ثمه اذ لو رضها دار جزاء لما ساجها من منها مع  
 أنهم أكثر الخلق عبادة واشدهم طاعة (قوله باعتبار احوالهم فيها الخ) متعلق بكل من التسلى والتنبيه  
 ويصح ان يكون متعلقا بكل من الافعال الاربعة على وجه التنازع وقول بعضهم انه متعلق بقوله وعدم رضاه  
 بهما فيه بعد لا ينفى (قوله ويجمع معانى هذه العقائد الخ) لما نهى الكلام على ما يجب على المكلف معرفته  
 تم القائدة ببيان فضل الكلمة المشرفة التى هى كلمة التوحيد فقال ويجمع معانى هذه العقائد الخ واضافة

معانى ما بعده للبيان اى معانى هى هذه العقائد جمع عقيدة بمعنى معتقده فبمعنى مقتلة وقوله كلها  
 اما بالنصب على انه توكيد للمعنى واما بالجر على انه توكيد لهذه العقائد وقوله قول لاله الا الله الخ فاعل  
 لقوله يجمع الكنى على تقدير مضاف اى معنى قول لاله الا الله الخ لان الجامع لما ذكر انما هو المعنى لا اللفظ  
 فالقول بمعنى المقول واضافته لما بعده للبيان اى مقول هو لاله الا الله الخ ووجه جمع معنى ذلك المعانى هذه  
 العقائد انه يستلزمها كما سبواضحة المصنف والمسئلزم للوازم متعددة يصح وصفه بجمعها واعلم انه لم  
 يختلف فى ان خبر لافى الكلمة المشرفة محذوف وانما اختلف هل يقدر من مادة الوجود او من مادة الامكان  
 والمختار الثانى لكن انش كل بأنه لا بسبق تقدم من الكلمة المشرفة حينئذ ثبوت الوجود له تعالى لانه  
 يصير المعنى لاله يمكن الا الله فانه ممكن وهل هو موجود لا يستفاد ذلك (واحيب) بان المقصد من الجملة  
 انما هو نفي امكان غيره لا اثبات الوجود له تعالى لان وجوده تعالى مسلم الثبوت والمشهور ان الاستثناء  
 متصل لان المستثنى منه كلى يشمل المستثنى وغيره وقيل انه منقطع لانه منقطع عنه على المتكلم به هذه الكلمة  
 ان يلاحظ ان النفي متوجه على ما عداه تعالى وحينئذ فالمستثنى منه غير شامل للمستثنى وقيل انه لا متصل  
 ولا منقطع فالخلاف فى ذلك على اقول ثلاثة (قوله اذ معنى الالهية الخ) تعليل لقوله ويجمع معانى هذه  
 العقائد الخ وقد فرغ المصنف على ذلك قوله فمعنى لاله الا الله الخ لانه يلزم من كون معنى الالهية  
 استغناء الاله عن كل ما سواه وافتقار كل ما عداه اليه ان معنى الاله المستغنى عن كل ما سواه المقدر اليه  
 كل ما عداه واذا كان معنى لاله الا الله لا مستغنى عن كل ما سواه الخ فتخلص ان

وعدم رضاهم بدار جزاء  
 لانبيائه واوليائه باعتبار  
 احوالهم فيها عليهم الصلاة  
 والسلام ويجمع معانى  
 هذه العقائد كلها اقول  
 لاله الا الله محمد رسول الله  
 اذ معنى الالهية استغناء  
 الاله عن كل ما سواه  
 وافتقار كل ما عداه اليه  
 فعنى لاله الا الله



(قوله لان الاندراج انما يتأتى على الدليل العقلي الخ) أى الاندراج فى الجملة الاولى فلا ينافى أن جميع السمعيات مذبذبة فى الجملة الثانية  
 أعنى محمد رسول الله ومن جملة السمعيات السمع والبصر والكلام ولوازمها انظر الى أن دليلها سمعى (قوله قصده بذلك ابطال وجوب  
 فعل شئ الخ) للعلامة الامير سبحان مولانا الخليم تكريماً \* رب العباد بفضله أنشأها وأمدهم نعماً صفت من فضله  
 \* لا يستطيع لها الشكور جزاها سيان فيها شاكراً مع كافر \* بل شاكر النعمى أشد فهاها (٤١) احذر تظن بشكره جزايته

فالشكر منه نعمة أو لاها  
 وشقى أناس آخرون بعدله  
 فيه نعوذ من الشقا وردها  
 فالكل منه صارتون لحكمه  
 سبحانه ربانوم لها  
 قولوا القوم الزموا مصالها  
 يابئس ما فاهم به قدفاها  
 من أين أنتم ليت شعري  
 فاعلموا

آراؤهم ضلت وزاد عماها  
 ويؤخذ منه أيضاً تنزهه  
 تعالى عن الاغراض فى  
 أفعاله وأحكامه والازم  
 افتقاره الى ما يحصل غرضه  
 كيف وهو جل وعز الغنى  
 عن كل ما سواه ويؤخذ منه  
 أيضاً انه لا يجب عليه تعالى  
 فعل شئ من الممكنات ولا  
 تركه اذ لو وجب عليه تعالى  
 شئ منها عقلاً كالثواب مثلاً  
 لكان جسد وعزم مقفراً  
 الى ذلك الشئ ليتكلم به  
 غرضه اذ لا يجب فى حقه  
 تعالى الاما هو كمال له كيف  
 وهو جل وعز اغنى عن كل  
 ما سواه \* واما افتقار كل  
 ما عداه اليه جل وعز فهو  
 يوجب له تعالى الحياة

وقوله من أين أنتم أى أنتم  
 عدم لولا فضل الله ما أنشأكم  
 من العدم فكيف يجب  
 لكم عليه شئ وان عبدا

هنا الدليل العقلي فى السمع وما عده مع أن المعول عليه فى ذلك انما هو الدليل العقلي كما مر لان الاندراج  
 انما يتأتى على الدليل العقلي لا التقلي كما هو واضح (قوله ويؤخذ منه) أى من استغنائها جسد وعز عن كل  
 ما سواه وقوله أيضاً أى كما أخذ منه ما تقدم وقوله تنزهه تعالى الخ لا يخفى أنه مما يندرج تحت المخالفة  
 للحوادث وقد تقدم ذكرها وانما نص عليه المصنف مع الاندراج المذكور باز يداهمها به دفعا لتوهم عدم  
 اندراج ذلك فى كلمة التوحيد (قوله عن الاغراض) جمع غرض وهو المصلحة المترتبة على الفعل أو الحكم  
 من حيث كونها مقصودة منه بخلاف الحكمة كما تقدم (قوله والازم الخ) يؤخذ منه قياس استغنائها  
 نظمه هكذا ولم يكن متبزه عن الاغراض فى أفعاله وأحكامه لزم افتقاره تعالى الى ما يحصل غرضه لكان  
 التالى باطل واذا بطل التالى بطل المقدم وثبت نقيضه وهو المطلوب تماماً (قوله الى ما يحصل غرضه)  
 أى الى فعل أو حكم يحصل مقصوده ومطلوبه (قوله كيف) اسم استفهام على وجه التعجب والواو فى قوله  
 وهو جل وعز الخ للحال أى كيف يصح ذلك والحال انه جل وعز الغنى عن كل ما سواه (قوله ويؤخذ منه) أى  
 من استغنائها جسد وعز عن كل ما سواه وقوله أيضاً أى كما أخذ منه ما تقدم وقوله انه لا يجب عليه الخ لا يخفى  
 أنه اشارة الى عقيدة الجائز وظاهر صنيعة أن قصده بذلك ابطال وجوب فعل شئ أو تركه عليه تعالى من  
 غير التفات الى كون ذلك غرضاً أولاً وهو انتباد لىكن صرح المصنف فى شرحه بأن الغرض من ذلك  
 ابطال أحد قسمي الغرض وبدان ذلك أن الغرض على قسمين أحدهما مصلحة تعود عليه تعالى والاخر  
 مصلحة تعود على خلقه وكلاهما محتمل وقد تقدم ابطال الاول فى قوله ويؤخذ منه أيضاً تنزهه تعالى عن  
 الاغراض الخ والقربة على أنه أراد خصوص الاغراض العائدة عليه تعالى الاضافة الى الضمير فى قوله  
 الى ما يحصل غرضه وكذا اشارة الى ابطال الثانى بقوله ويؤخذ منه أيضاً انه لا يجب الخ على ما صرح به  
 المصنف فى شرحه وعلى فرض أن قصده ذلك يكون الكلام مشككاً لان الغرض كما تقدم هو المصلحة  
 المترتبة على الفعل أو الحكم من حيث كونها مقصودة منه وحينئذ فلا بد من شيئين الغرض وما قصد  
 منه ذلك الغرض ولم يذكر المصنف الا الثواب فيسئل ويقال أين الغرض وما قصد منه ذلك الغرض  
 واجيب بان المراد من الثواب مقدر من الجزاء وهو غير الفعل الذى هو تعلق القدر به المسمى بالاثابة  
 فالغرض هو الاول وقصد منه ذلك الغرض هو الثانى وعلى تقدير أن يراد بالثواب الاثابة فلا مانع من كونه  
 غرضاً مقصوداً من الفعل وهو الله تعالى الطاعة التى ترتب عليها الثواب اذ لا يمنع ترتب فعل على فعل  
 آخر ومع ذلك كاه فهو غير مناسب لظاهر صنيعة المتين كما علمت والمنفى انما هو الوجوب المستفاد من العقل  
 أخذ من قوله اذ لو وجب الخ وأما الوجوب المستفاد من الشرع فهو ثابت لأم فى الثواب مثل لاجزئى  
 حقه تعالى عقلاً كونه واجب شرعاً لانه قد ورد الوعد به فى الكتاب والسنة (قوله اذ لو وجب الخ) اشارة  
 بذلك الى قياس استغنائها نظمه هكذا لو وجب عليه تعالى شئ منها لكان جسد وعزم مقفراً لذلك الشئ  
 ليتكلم به لكان التالى باطل واذا بطل التالى بطل المقدم وثبت نقيضه وهو المطلوب فتدبر (قوله مثلاً)  
 تأ كيد لغا الكاف كما هو الظاهر (قوله اذ لا يجب فى حقه تعالى الخ) تعليل للالزمة فى الشرطية (قوله  
 كيف وهو الخ) فيه ما تقدم قريباً فتنبه (قوله واما افتقار كل ما سواه اليه الخ) هذا مقابل لقوله فيما  
 تقدم اما استغنائها جسد وعز عن كل ما عداه الخ (قوله فهو يوجب له تعالى الحياة) أى ولازمها وهو الشكور

٦ - سنوسيه \*  
 يتجارى على الله بهذه المقالة تحقيق بالخسران لولا حمله وكرمه كما أشار اليه فى  
 المطمعه وقوله فاهم على اغنة ان أباهما وقوله بل شاكر النعمى أشد فهاها عني أعجز من كافرهما أو الفهاهة العجز عن النطق الفصيح وذلك أن  
 الشكور زباد نعمة أعطيت له ومن زاد عليه الدين كان عن الوفاء أعجز وبالتقليد لولا الكرم أحذر ان يدخل أحدكم الجنة بعمله بل فى  
 الحقيقة لا يعمل الكرم انما هو بظواهره تفضل به عليكم الفاعل فاحفظ هذا فالرجوان يعدنك على عدم الرىاء والحبج (قوله تعاقب  
 اللازمة فى الشرطية) واما قوله ليتكلم به فاللام للتعدية صلة مقفراً أو لتعليل الافتقار للالزمة فتأمل

حماؤها هكذا الباقى فهو يو جب له تعالى الحماة ولازمها والقدرة ولازمها والارادة ولازمها والعلم ولازمه  
وسيد كراته يو جب له تعالى الوجودانية فالجملة تسعة واذا وجبت هذه الصفات استحالت أضدادها وهي  
تسعة أيضا فاذا ضمت التسعة الاولى للاحدى عشرة الواجبة التي تضمنها الاستغناء كانت الواجبات التي  
ذكرها المصنف واذا ضمت التسعة الثانية للاحدى عشرة المستحيلة التي تضمنها الاستغناء كملت  
المستحيلات التي ذكرها المصنف وقد أشار الى الخائر فيما تقدم بقوله ويؤخذ منه أيضا أنه لا يجب عليه  
تعالى الخ فكمل الواجب في حقه تعالى والمستحيل والخائر كما سيد ذكره المصنف بقوله فقد بان للثان من  
قول لا اله الا الله للاقسام الثلاثة الخ (قوله وعموم القدرة والارادة والعلم) لا يخفى أن وجوب عموم هذه  
الصفات فرع عن وجودها بنفسها وحيث نفذ في كلام المصنف دعوى بان الاولى أن افتقار كل ما عداها اليه  
يو جب له تعالى هذه الصفات نفسها والثانية أنه يو جب وعمومها لجميع المتعلقات وهي الممكنات بالنسبة  
للقدرة والارادة وجميع الواجبات والخائر والمستحيلات بالنسبة للعلم لكن الدليل الذي ذكره المصنف  
بقوله اذ لو انتفى الخ انما ينتج الدعوة الاولى فقط اذ لا لزوم على انتفاء عمومها عدم وجود بعض الحوادث  
وذلك البعض هو الذي لم تتعلق به هذه الصفات وأما البعض الذي تتعاقب به فلا مانع من وجوده الا أن  
يقال الغرض استواء جميع المتعلقات فالعقل با بعض دون البعض الآخر ترجيح بلا مرجح فيلزم على  
انتفاء عمومها عدم وجود شئ من الحوادث فتأمل (قوله اذ لو انتفى شئ منها الخ) أشار بذلك الى قياس  
نظمها ما هكذا لو انتفى شئ من هذه الصفات لما أمكن أن يو جب شئ من الحوادث لكن عدم إمكان  
وجود شئ من الحوادث باطل اذ لو لم يمكن أن يو جب شئ من الحوادث لما افتقر اليه شئ لكن عدم افتقار  
شئ اليه باطل كيف وهو الذي يفتقر اليه كل ما سواه (قوله لما أمكن أن يو جب شئ من الحوادث) انما  
عبر المصنف بالامكان لان نفيه أبلغ من نفي الوجود وجه لزوم عدم إمكان وجود شئ من الحوادث  
لان انتفاء شئ من هذه الصفات أنه لو انتفت الحياة لا تنتفى باقيا بل سائر الصفات لانها شرط فيها واذا انتفى  
باقيا لزم العجز فلا يمكن أن يو جب شئ من الحوادث ولو انتفت القدرة وعمومها لزم العجز فلا يمكن أن يو جب  
شئ من الحوادث على ما تقدم ولو انتفت الارادة وعمومها لا تنتفت القدرة لانها فرع عن الارادة في  
العقل ولو انتفت القدرة لزم العجز فلا يمكن أن يو جب شئ من الحوادث ولو انتفى العلم وعمومه لا تنتفت  
الارادة لانه لا يتعقل ارادة من غير علم واذا انتفت ارادة انتفت القدرة الى آخر ما تقدم وقوله فلا يفتقر  
اليه شئ فيه اشارة الى القياس الثاني وقد تقدم تقريره (قوله كيف وهو الذي يفتقر اليه كل ما سواه) قد  
سبق الكلام عليه غير مرة فلا تغفل (قوله يو جب له تعالى أيضا) أي كما اوجبت ما تقدم (قوله اذ لو كان  
معها ثمان في الالهية لما افتقر الخ) أشار بذلك الى قياس استثنائي نظمها هكذا لو كان مع ثمان في الالهية  
لما افتقر اليه شئ لكن عدم افتقار شئ اليه باطل كيف وهو الذي يفتقر اليه كل ما سواه ولا يخفى ما في  
هذا الدليل من القصور لعدم التعرض فيه لباقي الكموم وقوله لزم عجزها ما حينئذ أي حين اذ كان  
معها ثمان في الالهية ووجه لزوم عجزها ما حينئذ أنه لا يخفى لو فاهان بتفقا واما أن يخالفنا على كل يلزم  
عجزها اما الاول فلا يُلزم عليه اجتماع مؤثرين على اثر واحد ان اوجدها مع استحصيل الحاصل ان  
اوجدها مرتبا واما الثاني فلانه يلزم عليه اجتماع النقيضين ان نفذ مرادها وان نفذ مراد أحدهما  
دون الآخر كان الذي لم ينفذ مراده عاجزا فيكون الاخر كذلك لانها قد المماثلة بينهما وحينئذ ثبت العجز  
لها وكذا لو لم ينفذ مراد كل منهما كما هو ظاهر (قوله ويؤخذ منه) أي من افتقار كل ما عداها اليه جعل  
وعلا وقوله أيضا أي كما اخذ منه ما تقدم وقوله حدوث العالم أي ما سوى الله تعالى ولا يخفى أن هذا زائد على  
العقائد لكنه مما يتعلق به والغرض من ذلك الرد على الفلاسفة وهم كفار من الروم كانوا من أهل يونان  
وكلوا أهل حكمة وعقل وأخذوا في التبرص والتزهو وكان رئيسهم الفيلسوف قال ابن الصلاح ولم يكن  
عالما وما بعث موسى عليه السلام في زمانهم دعاهم الى شريعته فأبوا واستكبروا وقالوا نحن في غنمة عما  
عندك فانا نقول بما نقول وزيادة وقد قالوا بقدوم العالم لكن انما قالوا بقدوم أصوله وهي العناصر الاربع

وعموم القدرة والارادة  
والعلم اذ لو انتفى شئ منها  
لما أمكن أن يو جب شئ من  
الحوادث فلا يفتقر اليه شئ  
كيف وهو الذي يفتقر اليه  
كل ما سواه • • • • •  
تعالى أيضا الوجودانية اذ  
لو كان مع ثمان في الالهية  
لما افتقر اليه شئ لزم  
عجزها ما حينئذ كيف وهو  
الذي يفتقر اليه كل  
ما سواه ويؤخذ منه أيضا  
حدوث العالم

الماء والتراب والهواء والنازدون أشخاصه وكذا قالوا قدم الافلاك (قوله بأسره) هو كناية عن  
شمول الحدوث للعالم كله فعناه التعميم وقوله بأسره لاحاطة اليه لان العالم هو ما سوى الله الآن يقال ان  
ال في العالم الخمس أو يقال انه تو كيد وهو في الاصل اسم للجبيل الذي ربط به الاسير فاذا ذهب قيل ذهب  
بأسره أي رجعته حتى الجبل الذي ربط به (قوله اذ لو كان شئ منه قديما الخ) أشار بذلك الى قياس  
استثنائي نظمه هكذا لو كان شئ منه قديما كان ذلك الشئ مستغنيا عنه تعالى لكن التالي وهو كون ذلك  
الشئ مستغنيا عنه تعالى باطل كيف وهو الذي يجب أن يقتصر اليه كل ما سواه (قوله ويؤخذ منه) أي  
من افتقار كل ما عداه اليه جمل وعلا وقوله أيضا أي كما أخذ منه ما تقدم وقوله أن لا تأثر لشيء الخ لا يخفى في  
أن ذلك ما أخذ من الوحدة دانية كما تقدم التنبيه عليه في الكلام عليها وانما صرح به المصنف للرد صريحا  
على الفرق الضالة فجهم الله تعالى وقد تقدم أن الناس في ذلك على أربع فرق الاولى تعتقد أن النار أو  
السكين مثل لا تؤثر بطبعها ذاتها وهذه الفرقة لا تراعى كفرها والثانية تعتقد أن النار أو السكين  
مثل لا تؤثر بقوة جعلها الله فيها وهذه الفرقة اختلفت في كفرها والاصح عدم الكفر كما قيل في المثلثة  
القائلين بان العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية بقدره خافها الله فيه والثالثة تعتقد أن التأثير ليس  
بالله تعالى لكن تعتقد التلازم بين النار أو السكين مثلا وبين آثارها وهذه الفرقة ابيست كافر لكون ربها  
سوا ذلك الاعتقاد الى الكفر لانه قديما يودع الى انكار الامور الخارقة للعادة كعجزات الانبياء عليهم  
الصلوة والسلام وكعبث الاجساد والرابعة تعتقد أن التأثير ليس بالله تعالى وتعتقد ان مكان التخلف  
بين النار أو السكين مثلا وبين آثارها وهذه الفرقة هي الناجية ان شاء الله تعالى فالاعتقاد الصحيح أن  
لا تأثر لشيء من هذه الامور مع امكان التخلف فقد توحد النار ولا يوجد الا حواف كما وقع لسيدنا ابراهيم  
حين رمي بالمنجنيق في النار وحفظه الله تعالى منها وقد نزل له جبريل في تلك الحالة وقال ألت حاجه قال أما  
البيت فلا فامر بالدعاء لله تعالى فقال علمه بحالي يعني عن سوائى وهذا انما كان عند غلبة الحقيقة عليه فلا  
ينافى مشروعية الدعاء كما في مواضع كثيرة من الكتاب والسنة وتوضيح ذلك أن من اصطفاه الله تعالى قد  
تغلب عليه الحقيقة فيكتفي بعلمه تعالى عن الدعاء وغيره وقد تغلب عليه الشريعة فيدعوه تعالى وقد توحد  
السكين ولا يوجد القطع كما في قصة اسمعيل بنساء على أن أباه امر السكين على مذبحة والصحيح أنه لم يقع  
منه الامجرد اللهم على ذلك (قوله من الكائنات) جمع كائنة أو كائن لكن لما كان المراد به ما لا يعقل من  
الاسباب اعدادية جمعه بالاف والنساء (قوله في أثرها) أي أي أثر كان فاسمية صفة للارتاق بها للدلالة  
على العموم كما تقدم نظيره (قوله والارزم الخ) يؤخذ منه قياس استثنائي نظمه هكذا لو كان اشئ من  
الكائنات تأثر في أثر ما لم أن يستغنى ذلك الاثر عن مولانا جمل وعزما لكن التالي وهو استغناء ذلك الاثر  
عنه تعالى باطل كيف وهو الذي يقتصر اليه كل ما سواه (قوله عموما وعلى كل حال) لم يتعرض المصنف لذلك  
في شرحه لانه سأل عن ذلك فقيل له ما أردت بقولك عموما وعلى كل حال فقال عموما في جميع الذات وعلى  
كل حال في جميع الصفات اه وحينئذ فالجمل على ذلك لكونه أراد المصنف أولى وان أمكن تفسيرهما  
بغير ذلك كان يقال عموما أي سواء كان مما يقرنه بسبب عادي كالشبع والرئى أو لا كخلق السماء والارض  
وعلى كل حال أي من حاتى الوجود والعدم فالامكن يقتصر اليه تعالى في الحالتين أما في حالة العدم فلانه  
يحتاج اليه تعالى في ايجادها وأما في حالة الوجود فلاننا ان فلنا بان العرض لا يبقى زمانين افتقار الممكن اليه  
تعالى في امداد ذاته بالاعراض التي لولا تعاقبها عايلها لانعدمت وان فلنا بان العرض يبقى زمانين فأكثر  
وهو الراجح افتقار الممكن اليه تعالى أيضا في دوام وجوده بناء على المختار من أن منشأ افتقار الممكن الامكان  
أي استواء نسبي الوجود والعدم اليه بالنظر لذاته لان هذا الوصف لا يفارقه فيكون مقترا اليه تعالى  
كل لحظة في ترجيح وجوده على عدمه وأما على مقابله من أن منشأ افتقاره الحدوث أي الوجود بعد عدم  
فلا يقتصر اليه تعالى في دوام وجوده ضرورة أن هذا الوصف أعنى الوجود بعد عدم قد حصل فلواحتاج  
اليه بعد حصوله لزم تحصيل الحاصل (قوله هذا ان قدرت الخ) اسم الاشارة عائدا لكون ذلك ما أخذ من

بأسره اذ لو كان شئ منه  
قديما كان ذلك الشئ  
مستغنيا عنه تعالى كيف  
وهو الذي يجب أن يقتصر  
اليه كل ما سواه ويؤخذ  
منه أيضا أنه لا تأثر لشيء  
من الكائنات في أثرها والا  
لزم أن يستغنى ذلك الاثر  
عن مولانا جمل وعز كيف  
وهو الذي يقتصر اليه كل  
ما سواه عموما وعلى كل حال  
هذا ان قدرت أن شيامن  
الكائنات

افتقار كل ما سواه اليه تعالى وهو مبتدأ خبره محذوف والتقدير هنا ثابت أو حاصل ان قدرت الخ والمعنى  
 محصل كون عدم التأثير اشئ من الكائنات في اثر ما أو خودا من افتقار كل ما سواه اليه تعالى ان قدرت  
 الخ (قوله يؤثر بطبعه) أي بذاته وحقيقته يعني لا بقوة أو ودعها الله فيه (وقوله وأما ان قدرته مؤثرا بقوة  
 جعلها الله فيه) أي ولو نزعها منه لم يؤثر وقوله كما برزحه كثير من الجهلة أي من عامة المؤمنين فانهم يعتقدون  
 ان الاسباب العادية تؤثر بقوة جعلها الله تعالى فيها ولو نزعها منهم لم تؤثر فالمراد بالجهلة عامة المؤمنين كما  
 علمت وليس المراد بهم المعتزلة لانهم لا يقولون بان الاسباب العادية تؤثر بقوة جعلها الله فيها وانما يقولون  
 بان العبد يخلق أفعال نفسه بقدرته خذها الله فيه وأيضا لا يحسن التعبير عنهم بالجهلة كما قررره بعض  
 الافاضل (قوله فذلك محال) جواب أما واسم الاشارة عائدا لكون شئ من الكائنات مؤثرا بقوة جعلها  
 الله تعالى فيه وقوله أيضا أي كما ان كون شئ منها مؤثرا بطبعه محال وحق المقابلة ان يقول فلا يكون  
 عدمه مأخوذا من افتقار كل ما سواه اليه تعالى بل من استغنائها عن كل ما سواه كما هو ظاهر  
 والحاصل انه ان قدرت ان تأثير شئ من الكائنات بطبعه فعدمه مأخوذ من افتقار كل ما سواه اليه  
 تعالى والالزام ان يستغنى ذلك الاثر عن مولانا جل وعز كيف وهو الذي يفتقر اليه كل ما سواه وان قدرت  
 ان تأثير شئ من الكائنات بقوة جعلها الله تعالى فيه فعدمه مأخوذ من استغنائها عن كل ما سواه  
 والالزام فتقارره في ايجاد بعض الافعال الى واسطة كيف وهو جل وعز الغنى عن كل ما سواه والفرق بين  
 هذين التقديرين ان التأني في الاول لا يتوقف على مشيئة الله تعالى واختياره لان ما كان بالاطبع  
 لا يتوقف على ذلك فالزم فيه ان الاثر مستغنى عن الله تعالى ولم يلزم افتقاره تعالى الى واسطة بخلافه في  
 الثاني فانه يتوقف على مشيئة الله تعالى واختياره حتى يتوقف القوة في الاسباب العادية فصارت الفاعل من  
 هذه الحيثية مراد الله تعالى ولزم افتقاره في ايجاد بعض الافعال الى واسطة ولم يلزم ان الاثر مستغنى عن  
 الله تعالى فتدبر (قوله لانه) أي الحال والشان وقوله يصير حينئذ أي حين اذ قدرته مؤثرا بقوة جعلها الله  
 فيه ويؤخذ من ذلك كبري القياس القائلة لو قدرت ان شيئا من الكائنات يؤثر بقوة جعلها الله تعالى فيه  
 لصار حينئذ مولانا جل وعز مفتقرا في ايجاد بعض الافعال الى واسطة وقد اشار بقوله وذلك باطل الى  
 صغره القائلة لكن كونه جل وعز يصير مفتقرا في ايجاد بعض الافعال الى واسطة باطل ثم عال ذلك  
 بقوله لما عرفت الخ فصارت نظم القياس هكذا لو قدرت ان شيئا من الكائنات يؤثر بقوة جعلها الله تعالى فيه  
 لصار حينئذ مولانا جل وعز مفتقرا في ايجاد بعض الافعال الى واسطة لكن كونه جل وعز يصير مفتقرا  
 في ايجاد بعض الافعال الى واسطة باطل لما عرفت الخ (قوله فقد بان للآخ) مفرع على البيان السابق  
 من قوله أما استغنائها عن كل ما سواه الى هنا (قوله تضمن قول لاله الا الله) أي تضمن معنى  
 قول لاله الا الله فهو على تقدير المضاف لان المتضمن لذلك انما هو المعنى لا اللفظ كما علم مما مر والمراد  
 يتضمن المعنى لذلك كونه بحيث يؤخذ منه على ما تقدم بيانه وليس المراد به دلالة المتضمن التي هي دلالة  
 اللفظ على جزء المعنى كما لا يخفى (قوله للاقسام الثلاثة) أي لانه قد اندرج تحت استغنائها عن كل  
 ما سواه احد عشر من الواجبات وهي الوجود والقدم والبقاء والمخالفة للحوادث والقيام بالنفس والسمع  
 والبصر والكلام ولوازمها كما اشار لذلك المصنف فيما تقدم بقوله أما استغنائها عن كل ما سواه  
 فهو يوجب له تعالى الوجود والقدم الخ وقد اندرج تحت افتقار كل ما سواه اليه جل وعز لا يوجبها كما اشار اليه  
 فيما تقدم بقوله وأما افتقار كل ما سواه اليه جل وعز فهو يوجب له تعالى الحياة الخ ومع لموم انه اذا وجبت  
 هذه الصفات استحال تضادها وقد اندرج ايضا تحت الاستغناء الجائز كما اشار اليه فيما تقدم بقوله  
 ويؤخذ منه ايضا انه لا يجب عليه تعالى فعل شئ من الممكنات الخ فتدبر (قوله وهي) أي الاقسام الثلاثة  
 المذكورة (قوله وأما قولنا محمد رسول الله الخ) هذا مقابل لمحذوف والتقدير أما قولنا لاله الا الله فيدخل  
 فيه ما تقدم وأما قولنا محمد رسول الله فيدخل فيه الخ (قوله فيدخل فيه) أي في معناه لان الدخول ليس  
 في مجرد القول بل في معناه وقوله الايمان الخ أي التصديق بذلك ولا يخفى ان ذلك زائد على المقصود من

يؤثر بطبعه وأما ان قدرته  
 مؤثرا بقوة جعلها الله فيه  
 كما برزحه كثير من الجهلة  
 فذلك محال ايضا لانه  
 يصير حينئذ مولانا جل  
 وعز مفتقرا في ايجاد بعض  
 الافعال الى واسطة وذلك  
 باطل لما عرفت من وجوب  
 استغنائها عن كل ما سواه  
 فقد بان لك تضمن  
 قول لاله الا الله للاقسام  
 الثلاثة التي يجب على  
 المكلف معرفتها في حق  
 مولانا جل وعز وهي  
 ما يجب في حقه تعالى وما  
 يستحيل وما يجوز وأما  
 قولنا محمد رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم فيدخل فيه  
 الايمان

بيان اندراج العقائد المذكورة فيما تقدم تحت ذلك فالقصد في الحقيقة قوله ويؤخذ منه وجوب صدق  
 الرسل الخ (قوله بسائر الانبياء) أي يحتملهم أو بما فيهم لان سائر ان أخذ من السور كان بمعنى جميع لما فيه  
 من معنى الاحاطة وان أخذ من السور كما بمعنى باق لان معنى السور البقية ومنه سور المؤمن شفاء وقد  
 تقدم أنه اختصت الرويات في عددهم ففي رواية أنهم مائة ألف وأربعمائة وعشرون ألفا وفي رواية وخمسة  
 وعشرون ألفا وفي رواية أنهم ألف ومائتا ألف وفي رواية وأربعمائة ألف وأربعمائة وعشرون ألفا  
 والصحيح الامسك عن حصرهم في عدد لانهم أدى الى اثبات النبوة لمن ليس كذلك أراي زعيمهم هو  
 كذلك ويجب الايمان بالله أنبياء على الاجمال الا خمسة وعشرين فيجب معرفتهم على التفصيل كما أشار  
 لذلك بعضهم بقوله

حتم على كل ذي التكليف معرفة \* بأبياء على التفصيل قد عاوا  
 في تلك حجة نمامهم ثمانية \* من بعد عشر وبق سبعة وهم  
 ادريس هو شعيب صالح وكذا \* ذوالكفل آدم بالمختار قد ختموا

(قوله والملائكة) وهم أجسام نورانية لطيفة بالغون في الكثرة الى حد لا يعلمه الا الله تعالى سفراء الله تعالى  
 صادقون فيما أخبروا به عنه تعالى لا يأكلون ولا يشربون ولا يتناسا كحوت ولا يتوالدون ولا ينامون ولا  
 تكتب أعمارهم ولا يحاسبون ويحسرون مع الانس والجن ويدخلون الجنة ويتنعمون فيها بما شاء الله  
 وقيل يكونون فيها كما اتهم في الدنيا فلا يأكلون ولا يشربون بل يلهمون التسبيح والتكبير فيجدون فيه  
 لذة كما يجد أهل الجنة من لذة الطعام والشراب ويجوز عابهم الموت لكن لا يموت أحد منهم قبل النقطة  
 الاولى بل بها لاجلها عرش والرؤسا الاربعه فانهم يموتون بعد ما هو آخر من عبرت ملأ الموت لا يعصون الله  
 ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون ولا ينافي ذلك ما ينقل عن هاروت وماروت انه انما ينقله المؤرخون عن  
 الاسرائيليات أي كتب اليهود والنصارى ولم يصح فيه خبر كما قاله المفسرون وما يذكره كذبة المؤرخين من  
 أنهم ما عوقبوا مسخا كذب وزور ولا يجوز اعتقاده بل الذي يجب اعتقاده ان تعليمهم ما السحر لم يكن لاجل  
 العمل به بل للتخدير منه ولتظهر الفرق بينه وبين المجهزة فانه وقوع أن السحرة كثر واسبب استراق  
 الشياطين السمع وتعليمهم اياهم فظن الجهلة أن معجزات الانبياء سحر فارتدوا عن الله لعلم الناس كيفية السحر  
 لتظهر لهم الفرق بينه وبينها هذا كما بناء على أنهما كانا ملكين وقيل انه ما كانا رجلين صالحين وسما  
 ملكين اصلاهما وقد عرفت أنهم بالغون في الكثرة الى حد لا يعلمه الا الله تعالى فيجب الايمان بهم على  
 الاجمال الامن ورد تعيينه باسمه المخصوص او نوعه فيجب الايمان بهم تفصيلا فلاول كبحر بل ومكائيل  
 واسرافيل وعزرائيل ومكرو وكبرور وضوان ومالك والثاني كعملة العرش والحفظة وهم ملائكة موكون  
 بحفظ العبد قال تعالى له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله وذكر الاني انه يحفظ لابن  
 عطية أن كل آدمي يوكل به من حين وقوعه نطفة في الرحم الى موته أربع مائة ملك وتردد الجزولي هل للجن  
 والملائكة حفظة أو لا ثم حزم ان الجن حفظة واستبعد القول بذلك في الملائكة قال الاجهوزي ولم أرف عليه  
 في الجن غيره وكالكتبة وهم ملائكة موكون بكتابة ما يصدر عن المكلف قولاً أو فعلاً واعتقاداً أو هما  
 أو عزما أو تقريراً خيراً أو شراً ومفارقتهم عند شؤ الخ لا تمنع من كتبهم ما يصدر عنه حينئذ والمشهور ان  
 لكل يوم وليلة ملكين وقيل هم ملائكة فقط بل زمانه مادام حيا فاذ مات قاما على قبره يسبحان ويهللان  
 ويكبران الى يوم القيامة ان كان مؤمنا ويهللانه الى يوم القيامة ان كان كافرا واختلاف في محلهم ما من  
 المكلف على خمسة أقوال فقبل عاتقاه وقيل ذقنه وقيل شفتاه وقيل عنقه وقيل ناضه وورد في بعض  
 الآثار كما قاله العلامة اللقاني أن بعض الخيرات يكتبها غير هذين الملكين (قوله والكتب السماوية) أي  
 المنزلة من السماء في الاواح أو على لسان ملك والمراد بهما يشمل الصحف وقد اشتهر بأمانته وأربعة صحف  
 شئت ستون و صحف ابراهيم ثلاثون و صحف موسى قبل التوراة عشرة والكتب الاربعه التوراة لموسى  
 والزبور لداود والانجيل لعيسى والقران اسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم كذا نقل بعض شراح  
 الاربعة عن الخطيب وقيل صحف شيتخسون و صحف ادريس ثلاثون و صحف ابراهيم وموسى عشرون

بسائر الانبياء والملائكة  
 والكتب السماوية

(قوله معقبات الخ) أي  
 لكل من أسروا وجهه  
 والمستخفي والسارِب  
 معقبات ملائكة تتعقب  
 في حفظه جمع معقبات من  
 عقبه مباغتة عقبه اذا جاء  
 على عقبه لان بعضهم  
 يعقب بعضا أو لانهم  
 يعقبون أقواله وافعاله  
 لكي يكتبوها والمراد  
 بالمعقبات الجماعات من  
 بين يديه ومن خلفه أي  
 من جميع جوانبه أو ما قدم  
 وأخر من الاعمال يحفظونه  
 من أمر الله أي من بأسه  
 حين أذنب بالاسمهال  
 والاستغفار أو يحفظونه  
 من المضار أو يراقبون  
 أحواله من أجل أمر الله  
 وقيل من بمعنى الباء  
 وقيل من أمر الله صفة  
 ثانية لمعقبات اللهم صل  
 أفضل صلاة على أسعد  
 مخلوقاتك سيدنا محمد  
 وعلى آله وصحبه وسلم والحمد  
 لله أولا وآخرا وظاهرا  
 وباطنا آمين

بالسوية والكتب الاربعة وقيل انها مائة واربعه عشر صحف شئت حسون وصحف ادر يس ثلاثون  
وصحف ابراهيم عشرون واختلف في عشرة فقيل لادم وقيل لاموسى والكتب الاربعه هذا القول مانص  
عليه التثاني في شرح الرسالة حيث قال فائدة الكتب المنزلة من السماء مائة واربعه عشر الى آخره ما تقدم  
هذا والتحقيق الامسالك عن حصرها في عدد فوجب اعتقاد ان الله انزل كتبه من السماء على الاجال نعم  
الكتب الاربعة يجب معرفتها تفصيلا (قوله واليوم الاخر) الذي هو يوم القيامة وانما وصف بالاخر  
لانه آخر الايام وقيل لانه لا دلائل بعده واوله من النفخة الثانية وقيل من الحشر وقيل من الموت ولا نهاية له  
وقيل ينتهي بدخول اهل الجنة الجنة ودخول اهل النار النار والمراد بالنفخة الثانية نفخة البعث وهو  
احياء الابدان من القبور وذلك انه بعد موت الخلائق بالنفخة الاولى وهى نفخة الصعق وبين النفختين  
اربعون عاما طر السماء ماء كفى الرجال اربعين يوما بشده كافوا القرب حتى يكون الماء من فوق الناس قدر  
اثنى عشر ذراعا ثم يأمر الله الاجساد فتمتبت كنبات البقل حتى اذا تكاملت فكانت كما كانت يقول الله  
تعالى يحيى جبريل وميكائيل واسرافيل ثم يأمر اسرافيل فيأخذ بالصور وهو قرن من نور كهيئة البوق  
الذي يرميه لملكه عظيم كعرض السماء والارض كما في الحديث ثم يدعوا الله الارواح ويلقيها في الصور  
ويأمر اسرافيل بالنفخ فيخرج الارواح مثل النحل فتمشى في الاجساد مشى السم في اللسديع وذلك هو  
المسمى بالنشر واما الحشر فهو سوق الناس الى المحشر ونقل عن الثعلبي ان الناس في الحشر متفاوتة فمنهم  
الراكب ومنهم الماشى على رجليه ومنهم من مشى على وجهه ومنهم من هو على صورة القردة وهم الزناة  
ومنهم من هو على صورة الخنازير وهم الذين كانوا يكلون السمكت والمكس ومنهم الاعمى وهو الجائر في  
الحكم ومنهم الاصم الابكم وهو من يجرب بعلمه ومنهم من يضع لسانه ويسيل الفمخ فيه وهم الوعاظ  
الذين يخالف اعمالهم اقوالهم ومنهم من هو مقطوع الايدي والارجل وهم الذين يؤذون الجيران ومنهم  
من يصاب على جذوع من النار وهم السعاقبا لناس الى السلطان ومنهم من هو اشد نفاقا من الحية وهم  
الذين يقبلون على اللذات والشهوات ويمنعون حق الله من اموالهم ومنهم من يلبس حبة ساجدة من  
قطران وهم اهل الكبر والحجب والحيلاء ثم عند وصولهم الى المحشر يقفون فيه وتصطف الملائكة محققين  
حوطهم وتدنو الشمس من رؤسهم حتى ما يكون بينها وبينهم الا قدر ميل اى ميل المكة لالميل المعروف  
خيفة فيشتد الخوف والهول ويعظم الكرب فيتمنون الانصراف وتلوى النار ثم بعد طول الموقف عليهم  
يلهمون ان الانبياء هم الواسطة بين الله وبين خلقه فيذهبون اليهم يستشفعون بهم واحدا بعد واحد  
فيتمصل اى يعتذر كل منهم بما وقع له من صورة الخطيئة ويقول است لها است لها نفسى نفسى فاذا انتهى  
الامر للرئيس الاعظم والسيد الاكمل الانعم قال انا لها انا لها ام تى ام تى ثم يخرج ساجدا تحت العرش  
كعبود الصلاة فيقال يا محمد ارفع رأسك وسل تعط واشفع تشفع فيرفع رأسه ويشفع في فصل القضاء وهذه  
هى الشفاعة العظمى وهى مختصة به صلى الله عليه وسلم وله شفاعات اخرى بل ولغيره من باقى الانبياء  
والعلماء والصالحين لانهم يتجاسرون على ذلك بسبب شفاعته صلى الله عليه وسلم فهو الذى يفتح لهم باب  
الشفاعة ثم بعد ذلك يحاسبون الامن ورد الحديث باستثنائه فانه ورد انه صلى الله عليه وسلم قال يدخل  
الجنة من امتى سبعون الفا بغير حساب فقيل له هلا استزدت ربك فقال استزدته فزادنى مع كل واحد  
سبعين الفا فقيل له هلا استزدت ربك فقال استزدته فزادنى ثلاث حبات بيده او كما قال اى ثلاث دفعات  
من غير حصر وكيفية مختلفة باختلاف احوالهم فنه السر ومنه الجهر ومنه اليسير ومنه العسير ومنه  
التكريم ومنه التوبخ ومنه الفضل ومنه العدل ثم توزن اعمالهم الامن ورد النص باستثنائهم كالانبياء  
والملائكة وسائر من يدخل الجنة بغير حساب وفي وزن اعمال الكفار قولان والاصح انها توزن واما قوله  
تعالى فلا تقم لهم يوم القيامة وزنا فعلى حدق الوصف اى وزنا فاعا وجهه والمفسر بن على ان الموزون  
الكتب التى هى صحائف الاعمال وقيل نفس الاعمال وقيل تصور الاعمال الصالحة بصورة نورانية  
حسنة وتطرح فى كفة النور فتثقل بفضل الله تعالى وتصور الاعمال السيئة بصورة ظلمانية قبيحة وتطرح

واليوم الاخر

في كفة الظلمة فتخفف بعدد الله تعالى وقال بعضهم ان الله يخلق اجساما بعدد الاعمال كما جاءه الاثر ايضا  
وظاهر كلام العلماء المأخوذ من الآثار ان خفة الميزان وثقله على كفة المتهود في الدنيا ما نزل الى  
أسفل ثم يرفع الى عليين وما خف طاش الى أعلى ثم ينزل الى سجين وبذلك صرح القرطبي وقال بعض  
المتأخرين عمل المؤمن اذارح معه وتسفلت سائرته وأما لكافر فتسفل كفته لخلوا الاخرى من الحسنات  
والاصح ان الميزان واحد لا تعد فيه وقيل لكل أمة ميزان وقيل لكل مكلف ميزان وقيل للمؤمن موازين  
بعدد خيراته وأنواع حسناته فلصلاته ميزان ولصومه ميزان وهلم جرا ولا يرد على الاول قوله تعالى ونضع  
الموازين القسط لان جمعه في ذلك للتعظيم والذي يزن به جبريل فيما اخذ بعمره وينظر اني لسانه وميكائيل  
أمين عليه وهو على الصراط وقيل قبله ثم بعد ذلك يرون على الصراط حتى الكفار على الاصح  
وقيل لا يرون على جميعه بل على بعضه ثم يتساقطون في النار وهو جسر ممدود على متن جهنم اوله في  
الموقف وآخره على باب الجنة وطوله مسيرة ثلاثة آلاف سنة ألف منها صعود وألف منها هبوط وألف منها  
استواء كذا قال مجاهد والضحاك وقال فضيل بن عياض بلغنا ان الصراط مسيرة خمسة عشر ألف سنة  
خمسة آلاف صعود وخمسة آلاف هبوط وخمسة آلاف استواء وقال سيدي محي الدين بن العربي هو سبع  
قنطرة مسيرة كل قنطرة ثلاثة آلاف عام صعود وألف عام هبوط وألف عام استواء فيسئل العبد  
عن الايمان على القنطرة الاولى فان جاءه تاما جاز الى القنطرة الثانية فيسئل عن كمال الصلاة فان جاء بها  
تامة جاز الى القنطرة الثالثة فيسئل عن الزكاة فان جاء بها تاما جاز الى القنطرة الرابعة فيسئل عن الصيام  
فان جاء به تاما جاز الى القنطرة الخامسة فيسئل عن الحج وعن العمرة فان جاء بهما تاما من جاز الى القنطرة  
السادسة فيسئل عن الطهارة فان جاء به تاما جاز الى القنطرة السابعة فيسئل عن المظالم فان كان لم يظلم أحدا  
جاز الى الجنة وان كان قصر في واحدة من هذه الخصال حبس عند كل عقبة منها ألف سنة حتى يقضى الله  
بما يشاء وفي بعض الآثار ان يسهل في النازية عن صيام رمضان وفي الرابعة عن الزكاة وجبريل في اوله  
وميكائيل في وسطه يسألان الناس عن عمرهم فيما أفنوه في طاعة الله أو معصيته وعن شبابهم فيما أبلوه  
وعن علمهم ماذا عملوا به وعن مالهم من أين اكتسبوه وأين أنفقوه والملائكة واقفون يميناً وشمالاً  
يختطفونهم بالكلايب وهي شهوات الدنيا تصور بصورة الكلايب مثل شوك السعدان كما في الحديث  
وهو يفتح السين المهملة نبت ذو شوك يثبت ببعض الجسور تقول له العامة شوك عنتر أصله رطب ثم يبس  
ويتصلب ويتفاوتون في سرعة مرورهم عليه ويطئه بحسب تفاوتهم في سرعة اعراضهم عن المحارم  
وطئه فمن كان أسرع اعراضاً عن معاصي الله تعالى كان أسرع مروراً وعكسه بعكسه ومن توسط في ذلك  
كان مرورهم متوسطاً فالسالمون من الذنوب يرون كطرف العين وبعدهم الذين يرون كالبريق الخاطف  
وبعدهم الذين يرون كالطير وبعدهم الذين يرون كالفرس السابق وبعدهم الذين يرون كاجود بقة البهايم  
ثم الذين يرون عدواً ثم يرون جباراً وهم الذين تطول عليهم مسافة الصراط فيقول الشخص منهم يارب لم  
أبطأت في فيقول لم أبطى بك وإنما بطأ بك عملك وأول من يمر سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وأمه ثم عيسى  
وأمه ثم موسى وأمه يدعون بنيانياً حتى يكون آخرهم نوح وأمه كما في بعض الروايات وصحح القرافي تبعاً  
للغز بن عبد السلام انه عرض وفيه طريقان يعني ويسمى فاهل السعادة يسلكهم ذات اليمين وأهل  
الشقاوة يسلكهم ذات الشمال قال بعضهم والاظهر انه مختلف في الضيق والسعة باختلاف أحوال  
الناس كان المرور كذلك والراجح انه أرق من الشعرة وأحد من السيف وقدرة الله صالحة لمرورهم عليه  
مع كونه كذلك والله أعلم (قوله لانه عليه الصلاة والسلام جاء بتصديق جميع ذلك) أي ويلزم من  
التصديق برسالته التصديق بجميع ما جاء به فعند التحقيق يدخل في قولنا محمد رسول الله الايمان بجميع  
الاهيات أي ما يتعلق بالاله وجميع النبويات أي ما يتعلق بالانبياء وجميع السموات من سؤال القبر وعذابه  
والجنة والنار وغير ذلك (قوله كله) تاكيد للعموم المستفاد من جميع (قوله ويؤخذ منه وجوب صدق الرسل  
الخ) أي لانه عليه الصلاة والسلام بذلك ويلزم من التصديق برسالته التصديق بجميع ما جاء به وقد

لانه عليه الصلاة والسلام  
جاء بتصديق جميع ذلك  
كله ويؤخذ منه وجوب  
صدق الرسل عليهم  
الصلاة والسلام

صرح المصنف هنا بحوب الصدق واستحالة الكذب وأشار الى استحالة الخيانة والكتمان بقوله واستحالة  
فعل المنهيات كلها ويلزم من استحالة الخيانة وحوب الامانة ومن استحالة الكتمان وجوب التبليغ فعلم  
من ذلك الواجب في حق الرسل وكذا المستحيل وسيدكر الخائر فندبر (قوله واستحالة الكذب عليهم)  
من عطف اللازم على الملزوم لانه يلزم من وجوب الصدق استحالة الكذب كما لا يخفى (قوله والالم يكونوا  
الخ) ان والا يجب الصدق لهم وبسبب استحالة الكذب عليهم لم يكونوا الخ ووجه ذلك ان الله تعالى قد أخبر  
بصدقهم بخلاف المعجزة على أيديهم ويجب أن يكون خبره تعالى على وفق علمه وهو عالم بكل شيء فيلزم من  
ذلك وجوب الصدق لهم واستحالة الكذب عليهم (قوله العالم بالحقيقت) إشارة الى بمان وجه الملازمة في  
قوله والالم يكونوا الخ كما تقدم والحقيقت غامض الامور ومشكلاتها ولا يخفى في أنه اذا كان عالما  
بالحقيقت كان عالما بالجليات الظاهرات من باب أولى وتقسم الامور الى خفيات وجليات انما هو بالنسبة  
اليها وأما بالنسبة اليه تعالى فكل الامور جليات على حد سواء (قوله واستحالة فعل المنهيات كلها) أي  
الشاملة للخيانة والكتمان ويلزم من استحالة الخيانة وحوب الامانة ومن استحالة الكتمان وجوب  
التبليغ وقد صرح قبل بحوب الصدق واستحالة الكذب عليهم ولعل المصنف انما فعل ذلك لان مدار  
الرسالة على الاحبار عن الله تعالى فاحتاج الى ذكر ما يتعلق بالخبر وهو الصدق والكذب بالمطابقة بخلاف  
غيرهما وأيضاً للافظ الذي ذكره يدل على مستحيلين وهما الخيانة والكتمان وعلى واجبين وهما الامانة  
والتبليغ فكان أخصر من ذكر الواجبين ثم المستحيلين (قوله باقوا لهم) أي كقوله صلى الله عليه وسلم انما  
الاعمال بالنيات وقوله وأفعالهم أي كقوله صلى الله عليه وسلم وعمله وقوله وسكوتهم أي كسكوتة صلى  
الله عليه وسلم عن ابن عمر لما قال بمحضرة احدات لثمانية متان ومان السمك والجراد والكبد والطعان فاقره  
صلى الله عليه وسلم وهو لا يقر على خطأ وان صدر من غيره ككف لان السكوت عليه وان لم يأثم به يوهم من  
جهل حكم ذلك جوازه نعم ان كان من صدر عنه ذلك كافراً علمت ما اندته له صلى الله عليه وسلم والحال  
لا يحتمل النسخ لم يدل سكوتة على جوازه (قوله فيلزم أن لا يكون الخ) أي لانه لو علم الله تعالى أن يكون فيها  
مخالفة لامر الله تعالى لما أرسلهم ليعلموا الخالق باقوا لهم وأفعالهم وسكوتهم والى كان الله تعالى أمر بالاعتداء  
بهم في تلك المخالفة وهو باطل لانه تعالى لا يأمر الا بالطاعة (قوله على سر وحيه) أي على وحيه السر فهو من  
اضافة الصفة للموصوف ويحتمل أن الاضافة للبيان أي على سره وحيه والمراد بالوحي هنا الوحي به  
وهو الاحكام التي جاءت بها الرسل (قوله ويؤخذ منه جواز الاعراض الخ) أي لانه انما أثبت له الرسالة  
لا الالهية ولا المملكية وكذلك اخوانه المرسلون وحيث أنه لا يمنع في حقهم الامارة تدح في مرتبة الرسالة  
وتلك الاعراض لا تدح فيها كما أشار لذلك بقوله اذ ذلك لا يدح في رسالتهم أي وكل ما لا يدح فيها فهو  
جائز (قوله اذ ذلك لا يدح الخ) تعال لجواز الاعراض البشرية وفي بعض النسخ لان ذلك لا يدح  
ومعنى لا يدح لا يطعن ولا ينقص ولما كان عدم التدح لا يقتضي زيادة معلوم منزلتهم أضرب عنه بقوله  
بل ذلك مما يزيد فيها واسم الاشارة للجواز ليس المراد منه الجواز الوقوعي لان الذي يزيد في ذلك هو الوقوع  
بالفعل لا بمجرد جواز الوقوع (قوله بل ذلك مما يزيد الخ) أي لانه امان بقارنه قصده التشرية كما في  
النكاح أو قصده التقوى على العبادة كما في الاكل أو طاعة الصبر كما في المرض ونحوه واختلاف هل  
الثواب على المصائب أو على الصبر عايم فذهب العز بن عبد السلام في طائفة الى الثاني لان الثواب  
انما يكون على صنع العبد المصائب لاصنع له فيها وذهب الجمهور الى الاول لقوله تعالى ذلك بانهم لا يصيبهم  
ظمأ ولا نصب ولا مخصصة الى أن قال لا كتب لهم به عمل صالح ولخبرهم سلم عن عائشة مرفوعاً ما من مسلم  
مشاك بشوكة فافوقها الا كتب له بهادر حبة ومحبت عنه بها خطيئة (واعلم) أن الصبر على ثلاثة اقسام  
أحدها الصبر على العبادات ومشاقها وثانيها الصبر على المصائب وحزانتها وثالثها الصبر على الشهوات  
ولذا قال الضحاك من مر في سوق فرأى ما يشتميه ولا يقدر عليه فصبر واحتسب كان خيراً من ألف دينار  
يفقهها كلها في سبيل الله وقال أبو سليمان الرازي تنفس فقير دون شهوة لا يقدر عليها أفضل من عبادة

واستحالة الكذب عليهم  
والالم يكونوا رسلاً أمناء  
لمولانا العالم بالحقيقت  
حل وعز واستحالة فعل  
المنهيات كلها لانهم  
رسلوا ليعلموا الناس  
باقوا لهم وأفعالهم وسكوتهم  
فيلزم أن لا يكون في  
جميعها مخالفة لامر مولانا  
بل وعز الذي اختارهم  
على جميع خلقه وأمنهم  
على سر وحيه ويؤخذ  
منه جواز الاعراض  
البشرية عليهم اذ ذلك  
لا يدح في رسالتهم وعلو  
منزلتهم عند الله تعالى بل  
ذلك مما يزيد

غنى الف عام (قوله فيها) أى فى علومنا منهم وإنما أنث الضمير لانتسابه التانيث من المضاف اليه (قوله  
فقد بان لك الخ) تفرغ على ما تقدم من قوله أما استغناؤه جل وعز عن كل ما سواه الى ما هنا (قوله تضمن  
كلتى الشهادة) أى معناهما لان المتضمن لذلك اتماهما ومعناهما الالهة أنفسهما كما تقدم والمراد بتضمن  
المعنى لذلك كونه بحيث يؤخذ منه على ما تقدم ويانه وليس المراد به دلالة التضمن كما مر والمراد بكلمتى  
الشهادة لاله الا الله محمد رسول الله وثنى هاتين الكلمتين الاولى لاله الا الله والثانية محمد رسول الله فجعل  
كلام من الكلمتين كلمة وأفردهما بعد حيث أعاد عليهما الضمير مفرد لان الكلمتين كالجملة الواحدة باعتبار  
كون الايمان لا يحصل الا بجمعه وعلما ولا يكتفى فيه باحدهما عن الاخرى (قوله مع قوله حروفها) أى لانها  
اربعة وعشرون حرفا وكانت كلها حروفية للاشارة الى أنه ينبغي الايمان بهما من خالص الجوف وهو القلب  
ولم يكن فيها حرف مجسم بل كلها مجردة عن النطق اشارة الى أنه ينبغي لمن نطق بها أن يتجرد عن كل ما عداها  
تعالى وكانت اربعة وعشرين حرفا لان الليل والنهار اربعة وعشرون ساعة فكل حرف يكفر ذنوب ساعة  
وكانت سبع كلمات قال الفخر الرازى لان المعصية لا تكون الا من الاعضاء السبعة الاذن والعينان  
واليدان والرجلان والاسنان والبطن والفرج فكل كلمة تكفر معصية عضو وأيضا في ذلك اشارة الى أن  
أبواب جهنم السبعة معقبة عن قائلها بفضل الله ورحمته (قوله من عقائد الايمان) بيان لما يجب على  
المكلف الشامل للواجب والحائز والمستحيل (قوله ولعل الخ) يعنى اعمل الحكمة فى جعلها ترجمة على ما فى  
القلب من الاسلام وفى عدم قبول الايمان من أحد الالهة باختصارها مع اشتغالها على العقائد التى  
ذكرها وإنما لم يجوز ل أنى بل لعل الخ لالتجريح تأديما مع البارى سبحانه وتعالى بعدم دعوى الغيب ومع النبى  
صلى الله عليه وسلم اذ لا يحيط أحد بأمر الله تعالى فيجز أن يكون السرفى ذلك غير ما ذكر (قوله  
لاختصارها) أى قوله حروفها لما تقدم من انها اربعة وعشرون حرفا وقوله مع اشتغالها أى اشتغالها  
وقوله على ما ذكرناه أى من العقائد السابقة (قوله جعلها الشرع) يفهم أن الشرع كالشريعة بمعنى الاحكام  
الشرعية وليس بجماعة (ويجاء) بأنه على تقدير مضاف أى جعلها صاحب الشرع أو أن المراد بالشرع  
الشارع وهو الله حقيقة والنبى مجازاها لما قاله الاشباح قديما وحديثا وهو صحيح بالنظر لكون الشارع  
بمعنى المثبت للشرع والموجد له وأما بالنظر لكون معناها المبين والمبلغ وهو ما يؤخذ من كتب اللغة وغيرها  
فهو حقيقة فى النبى صلى الله عليه وسلم وهذا التخصيص هو الحق ان شاء الله تعالى (قوله ترجمة) أى تقريبا  
وتعفه ضمن ذلك معنى الدليل فعناها به على فى قوله على ما فى القلب الخ (قوله من الاسلام) بيان لما فى القلب  
ومقتضى جعله الاسلام فى القلب انه اسم للتصديق بجميع ما جاء به النبى صلى الله عليه وسلم مما علم من الدين  
بالضرورة وهو مبنى على القول بترادف الاسلام والايمان والراجح تغايرهما فالاسلام اسم للانقياد  
الظاهرى والايمان اسم للتصديق الباطنى نعم هما متلازمان فلا يتحقق أحدهما بدون الاخر لكن ذلك إنما  
يكون اذا اعتبر فى كل منهما كونه مخييا والافلات لازم فقد برز جد الاسلام بدون الايمان وبالعكس ولذلك قال  
تعالى قالت الاعراب آمننا ولم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا فالمراد بالاسلام فى ذلك الانقياد الظاهرى الذى لم  
يصاحبه تصديق باطنى (قوله ولم يقبل من أحد الايمان الخ) يصح قراءة الفعل بالبناء لفاعله وهو المناسب  
لساقله وعلى هذا فاعل ضمير يعود على الشرع والايمان بالنصب على انه مفعول ويصح قرأته بالبناء  
للمفعول وعلى هذا فالإيمان بالرفع على انه نائب فاعل ومقتضى ذلك أنها شرط لصحة الايمان وهو قول ضعيف  
كالقول بانها شرط منه والراجح أنها شرط لاجراء الاحكام الدنيوية فقط فهى شرط كمال فى الايمان على  
التحقيق وعلى هذا فنأذن بقبوله ولم ينطق باسائه لكن لا لعناد بل اتقى له ذلك فهو مؤمن وناج لكن  
لا تجرى عليه الاحكام الدنيوية كدفنه فى مقابر المسلمين والصلاة عليه ومحل الخلاف المذكور فى الكافر  
الاصلى وأما اولاد المؤمنين فليس ذلك فيهم شرطا ولا شرط انفاقا كالتى له عذرى عدم النطق بها فيحكم  
عليهم بالايمان وان لم ينطقوا بها اصلان يجب عليهم النطق بها فى الصلاة دون غيرها خلافا لما قاله الامام مالك  
رضى الله تعالى عنه من انه يجب عليهم مرة واحدة كالحمد والصلاة والسلام على النبى صلى الله عليه وسلم

فهما فقد بان لك تضمن  
كلتى الشهادة مع قوله  
حرفها جميع ما يجب على  
المكلف مع عرفته من  
عقائد الايمان فى حقه  
تعالى وفى حق رسوله عليهم  
الصلاة والسلام وعلما  
لاختصارها مع اشتغالها  
على ما ذكرناه جعلها  
الشرع ترجمة على ما فى  
القلب من الاسلام ولم يقبل  
من أحد الايمان

(قوله الايهما) ظاهره أنه يشترط النفي والاثبات فلا يكفي في الله واحد ومحمد رسول من لا وهو قول الأكثر وعلمه الشافعية وقيل لا يشترط ذلك بل المدار على ما يدل على الاقرار لله تعالى بالوحدانية ولمحمد صلى الله عليه وسلم بالرسالة وهو المعتمد عند المالكية وعلى الأول فيشترط أيضا الايمان بلافتأ شهدان بقول أشهد أن لا اله الا الله الخ وان يعرف المعنى ولو اجبالا فلو لم يعجمي الشهادة تبين بالعربية فتلفظ بهم وهو لا يعرف معناهما لم يحكم باسلامه وأن يرتب فلو عكس في الشهادة تبين لم يصح اسلامه على المعتمد وأن يوالى بينهما فلو تراخت الثانية عن الاولى مدة طويلة لم يصح اسلامه على المعتمد أيضا وأن يكون بالغامقلا فلا يصح اسلام صبي ولا مجنون الاتباع وأن لا يظهر منه ما ينافي الانقياد فلا يصح اسلام الساجد لصنم في حال سجوده وأن يكون مختارا فلا يصح اسلام مكره الا اذا كان حرييا أو مرتدا الان اكرامه حينئذ ينجح وأن يقر بما انكره أو يرجع عما استباحه ان كان كافر ويجمع عليه معلوم من الدين بالضرورة أو استباحة محرم الى غير ذلك قال بعضهم شروط الاسلام بلا شبهة \* عقل بلوغ عدم اكرامه والنطق بالشهادتين والولاء \* والسادس الترتيب فأعلم واعملا

(قوله فعلى العاقل الخ) الغاء واقعة في جواب شرط مقدر والتمهيد اذا كان قدر هذه الكلمة المشرفة من أعظم الامور فعلى العاقل الخ ويصح أن تكون للتعريف على هاتك عدم وعلى للمبالغة في التأكيده لالوجوب للاتفاق على عدم وجوب الاكثار وأل في العاقل للاستغراق وأقل الاكثار عند النقصاء ثمانمائة كل يوم وليلة وعند الصوفية اثنا عشر ألفا والمراد هنا استغراق جميع الاوقات والاحوال كما يؤخذ من كلام المصنف حيث قال حتى تمتزج الخ والافضل ترك المدي في حق الكافر لينتقل الى الايمان فوراً بخلافه في حق المؤمن فان الافضل له المد الا أن يأمره شيخه بطريقة فية تبعها وقد ورد أن من قال لا اله الا الله ومداهدمت له أربعة آلاف ذنب من الكبائر قالوا يا رسول الله فان لم يكن له شيء من الكبائر قال يغفر لاهله ولجيرانه وزواه البخاري واختلف في المراد بالمد المذكور فقال بعض المشايخ أن بطول الف لا يقدر سبع ألفات وذلك أربع عشرة حركة لان كل ألف حركتان وان بطول ألف لفظ الجلالة بقدر ثلاث ألفات وذلك ست حركات لان كل ألف حركتان كما علمت وقال بعضهم المراد المد الطبيعي وهو خلاف المنقول عن مشايخ الطريق العارفين (قوله مستحضر الماسا احتوت عليه الخ) أي حال كونه ملاحظا لذلك بقلبه ولو اوجه الا على ان ذلك ليس بشرط بل أدب من آداب الذكر المعتبرة في محاسنها ولذلك قال ابن عطاء الله السكندري لا تترك الذكر بعد عدم حضورك مع الله فيه فان غفلت مع وجود ذكره فعسى أن يرفعك من ذكر مع وجود غفلة الى ذكر مع وجود حضور بل ومن ذكر مع وجود حضور الى ذكر مع وجود غفلة بحسب ما سوى المذكور وما ذلك على الله بعزيز اه نعم يشترط أن لا يقصد به غيره والافلا ثواب له فيايقع الا أن من قول سبحان الله بقصد التعجب فلا ثواب فيه (قوله حتى تمتزج مع معناها بلحمه ودمه) غاية في الكثرة السابقة وهي كناية عن شدة التمكن بحيث اذا تركه جرى على اسنانه وقلبه بغيرا اختياره ويحتمل أن المراد بذلك الاختلاط والسيران الباطني لانه اذا اكثر من ذكرها اختلطت بلحمه ودمه وسرت في ذلك اذا كثار من اجراء الشيء على اللسان يستلزم حضوره في الجنان الذي هو رئيس الاعضاء ويبدل لذلك ما حتى عن بعضهم من تهليل دمه حين قطعت رأسه وعن بعضهم من تهليل اسنانه حاله تومعه وقد كان بعضهم يقول اللهم اذا تمنا فتواجد فأصاب رأسه شجر فشجبه وسال دمه على الارض فكاتب الله الله فهو امتزاج سريان كسريان المساق في العود الاخضر لا امتزاج حماسة كاهتزاز جسم يا خوفان فمع ما يقال ان الامتزاج من خواص الاجسام كامتزاج الماء بالاعسل (قوله فانه يرى لها الخ) جملة لقوله فعلى العاقل أن يكتر من ذكرها الخ وقوله من الاسرار أي من المعارف والوصاف الحميدة التي يجلي الله بها باطنه كالزهد والتوكل والحماء وقوله والنجائب أي الكرامات التي يكرمها الله بها كوضع البركة في ماله حتى يكثر القليل ويكفي الكثير وكتيسير دراهم أو دنائير أو كلهم ما أو غير ذلك مما تدعو اليه الحاجة لئلا لا ينبغي كما قاله المصنف للشخص أن يقصد ذلك بشئ من طاعته والا دخل عليه الشرك الخفي فيجب على المرید ان يهني باطنه من ذلك حين ذكر كلمة التوحيد فلا يقصد بذكره

الايها فعلى العاقل أن يكتر من ذكرها مستحضر الماسا احتوت عليه من عقائد الايمان حتى تمتزج مع معناها بلحمه ودمه فانه يرى لها من الاسرار والنجائب

الارضامولاه وكشف الحجاب عن عين قلبه (قوله ان شاء الله تعالى) أشار بذلك الى أن حصول ما ذكرنا  
 هو بإرادة تعالى فهو المعطى المانع فقد يوحى حدًا كثيرًا الذكر ويختلف عنه ذلك وحينئذ فالمطلوب من العبد  
 انما هو الاتقان بالعبادة ويسلم الامور له تعالى متمكلا على قسمته في أرزاق الارواح كما يتكلم عليه في أرزاق  
 الاشباح (قوله ما لا يدخل تحت حصر) أي تحت عدد محصور وهذا كناية عن المبالغة في الكثرة (قوله  
 وبالله التوفيق) أي لا غيره فتمتدح الجار والمجرور لإفادة الحصر والتوفيق لغة التأليف بين شئين فأكثر  
 وشرعا خلق الطاعة في العبد كذا عرفه امام الحرمين وهو أولى من تعريف الاشعرى له بأنه خلق قدرة  
 الطاعة في العبد لان خلق القدرة على الطاعة موجود في الكافر مع أنه غير موفق ودفع ذلك بأنه ليس المراد  
 بالقدرة سلامة الآلات حتى يرد ما ذكره المراد بها العرض المقارن للطاعة وذلك غير موجود في الكافر  
 لعدم وجود الطاعة منه وهذا كله تعلم انه لا حاجة لزيادة بعضهم وتسهيل سبيل الخير اليه لاخراج الكافر  
 فتميل (قوله لارب غيره) خبر لا محذوف والتقدير لارب غيره موجود والجملة مستأنفة استئنافية يابانيا وهو  
 الواقع في جواب سؤال مقدر فكان سائل الاقال للمصنف لم قصر التوفيق على كونه لله تعالى فأجاب بأنه لارب  
 غيره (قوله نسأله سبحانه وتعالى أن يجعلنا وأحببتنا) يحتمل انه أراد بالضمير في ذلك نفسه فقط وأتى بنون  
 العظمة لاطهار تعظيم الله له امتثالا لقوله تعالى وأمانعهم برك فحدث ولا ينافية أن مقام الدعاء بقية ضي  
 الذلة والخضوع لان الشخص اذا نظر لنفسه احقرها بالنسبة لعظمة الله تعالى واذا نظر لتعظيم الله له  
 عظمتها وقدم نفسه لحديث ابدأ بنفسك ثم بمن تعول ويحتمل انه أراد نفسه واخوانه المسلمين وهو أولى لان  
 الدعاء مع التعميم أقرب الى القبول وعليه فقوله وأحببتنا من عطف الخاص على العام ونكتته حصول  
 الاطناب المطلوب في مقام الدعاء لحديث ان الله يحب المحبين في الدعاء (قوله عند الموت ناطقين الخ) أي  
 لاجل أن تكون آخر كلامهم من الدنيا فقد روي من كان آخر كلامه من الدنيا لا اله الا الله دخل الجنة أي  
 مع السابقين وروي ايضا من كان آخر كلامه لا اله الا الله حرمه الله على النار (قوله عالمينها) أي بمدلولها  
 وهو ما دل عليه من العقائد المتعلقة بالله ورسوله وانما التي بذلك للإشارة الى أن مجرد النطق بها لا يقع  
 (قوله وصلى الله على سيدنا محمد) وفي بعض النسخ سيدنا ومولانا محمد وعليه فانه ما قدم السيد على المولى لان  
 السيد في اللغة من يفرع اليه عند الشدائد والمولى الناصر والنصر لا يكون الا بعد الفزع فانه دفع بذلك  
 ما قد يقال ان الاولى تقديم المولى على السيد كما في قول الخنساء \* وان صخر المولانا وسيدنا \* لان الاول يحتمل  
 صفة الكمال وغيرها فانه مشترك بين المعتق والعتيق بخلاف الثاني فانه خاص بصفة الكمال لانه لا يطلق  
 الاعلى المعتق والمتعين في البلاغة سلوك طريق الترقى كما في قولهم عالم فخر بروح وادفياض (قوله كلما ذكره  
 لذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون) كذا بضمير الغيبة فيما وفي رواية بضمير الخطاب فهما وفي رواية  
 بضمير الخطاب في الاول والغيبة في الثاني وفي رواية بالعكس فالصحيح أربع وعلى الاول فالصحيح الاول  
 والثاني للأنبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل العكس ويصح أن يكون كل منهما والله أولاني والاولى من هذه  
 الاحتمالات الاول لان الذاكرين لله أكثر من الغافلين عنه والغافلين عن النبي صلى الله عليه وسلم أكثر  
 من الذاكرين له اذ المؤمنون بالنسبة للكافرين كالشجرة البيضاء في الثور الاسود وذاكر الالكثير في  
 جانب الله والاكثر في جانب النبي صلى الله عليه وسلم أبلغ في كثرة الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم واختلاف  
 فيمن صلى بخوف هذه الصيغة هل يحصل له ثواب بعد ذلك العدة أو يحصل له ثواب واحد لكنه أعظم من  
 ثواب الصلاة المجردة عن ذلك فذهب بعضهم الى الاول وذهب المحققون الى الثاني وقد سكت ان محمد بن  
 عبد الحكم قال رأيت امامنا الشافعي رضي الله عنه في المنام فقالت ما فعل الله بك يا امام قال رحمني وغفر لي  
 وزفقت الى الجنة كما تزف العروس فقلت بماذا بلغت هذا الحال قال بما في كتاب الرسالة من الصلاة على  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت وكيف تلك الصلاة قال اللهم صل على سيدنا محمد عدد ما ذكر  
 الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون فلما أصبحت أخذت الرسالة ونظرت فوجدت الامر كما رأيت  
 وقال بعض الصالحين رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقالت يا رسول الله ما جزاء السائعي عندك

ان شاء الله تعالى ما لا يدخل  
 تحت حصر وبالله  
 التوفيق لارب غيره ولا  
 يعود سواؤه سبحانه  
 وتعالى أن يجعلنا وأحببتنا  
 عند الموت ناطقين بكلمة  
 الشهادة عالمين بها وصلى  
 الله على سيدنا محمد كلما  
 ذكره الذاكرون وغفل  
 عن ذكره الغافلون

حيث قال في كتاب الرسالة وصلى الله على سيدنا محمد كلما ذكرك الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون  
فقال صلى الله عليه وسلم لم جزأوه عندي أنه لا يوقف للحساب (قوله ورضي الله الخ) المراد بالرضا في حقه  
تعالى الانعام أو ارادته فهو وصفة فعل على الأول وصفة ذات على الثاني وهو أعلى من العفولانه محو الذنب  
وعدم العقوبة عليه وان لم يكن معه انعام ولذلك قال ابن النجيري اللهم ارض عنا فان لم ترض عنا فاعف  
عنا فان المولى يعفو عن عبده وهو غير راض عنه ولا يختص الترضى بالعبادة بل مثلهم في ذلك العلماء  
الاعلام والعباد الاخير (قوله والتابعين لهم باحسان) أي ولو مجرد الايمان فندخل العصاة لانهم  
أدجج الى الدعاء من غيرهم فليس المراد بالاحسان حقيقة وهي أن تعبد الله كأنك تراه كما في الحديث  
بل العمل الصالح ولو مجرد الايمان كما علمت (قوله الى يوم الدين) أي يوم الجزاء الذي هو يوم القيامة  
ولا بد من تقدير مضاف أي الى قرب يوم الدين لان الساعة لا تقوم الا على الكعب ابن الكعب أي كافر ابن  
كافر اذا المؤمنون يموتون بريح لينة تهب عليهم من قبل النفخة الاولى فلا يموت بتلك النفخة الا الكفار ولا يخفى  
أن المراد بالتابعين طائفة بعد طائفة فالمستمر هو الطوائف المتتابعة لاطائفة بخصيصه فان دفع الاعتراض  
بان الدعاء لا يشمل الامن استمر الى ذلك دون من مات قبله (قوله وسلام) أي عظيم فالتنوين للتعظيم  
وهذا اقتباس من القرآن وقوله والحمد لله رب العالمين فيه حسن اختتام لان ذلك آخر دعاء المؤمنين  
في دار الجنان وفيه أيضا اشارة الى القبول لان ختم الدعاء به علامة على اجابته  
(قال المؤلف) وهذا آخر ما سره الله تعالى على هذا المتن الشريف على يد العبد المذنب الضعيف المقتدر  
البيجوري ابراهيم جعله الله خالص الوجه الكرم ونفع به النفع العميم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله  
وصحبه أجمعين وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين وكان الفراغ من ذلك التأليف يوم الاربعاء المبارك  
في شهر رمضان الذي هو من شهر رسة ١٢٢٧ سبعم وعشرين ومائتين بعد الاف من الهجرة النبوية على  
صاحبها افضل الصلاة وأزكى التحية وغفر الله لنا ولوالدينا ولما شئنا ولاخواننا في الله تعالى أحياء وأمواتا  
واسكافة المسلمين أجمعين آمين

ورضى الله تعالى عن  
أصحاب رسول الله أجمعين  
والتابعين لهم باحسان  
الى يوم الدين وسلام على  
المرسلين والحمد لله  
رب العالمين

الحمد لله الذي تفرد بالعظمة والجلال وتنزه عن الشبيه والمثال والصلاة والسلام على رسول الله القائل  
أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الذين فازوا برضاه (أما بعد)  
فقد تم طبع حاشية رئيس المحققين وخبذة العلماء العارفين شيخ الاسلام الشيخ ابراهيم البيجوري نفع الله به  
المسلمين وأسكنه في أعلى عليين على متن السنوسية للامام السنوسي مطرزاها مشهبا بالمتن المذكور  
وتقرير جميل للشمس الانبأبي رحم الله الجميع وأسكنهم في الجنة المكن الوسيع  
وذلك بالمطبعة العامرة المليحية الكائن مركزها بقرب الرياض الأزهرية  
ادارة منشئها المحفوظ بعناية الملائم القدير حضرة الاستاذ الفاضل  
الشيخ (أحمد على المليحي) الكتبي الشهير أفاض الله عليه  
جزيل الاحسان وأمهه بامداد ممدى الايمان وقد لاج  
بدر تمامه وفاح مسك ختامه في أوائل شهر ربيع  
الاول سنة ألف وثلاثمائة وثلاث وعشرين  
من هجرة أفضل الخلق أجمعين  
على صاحبها أفضل الصلاة  
والسلام في البدء  
والختم  
آمين







COLUMBIA LIBRARIES OFFSITE



CU07839570